

مالية مصر من
عهد الفراعنة إلى الآن
عمر طفولة



مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

تأليف
عمر طوسون



مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عمر طوسون

رقم إيداع ٢٠٣٦١ / ٢٠١٣
تدمك: ٧١٩ ٧٧٧ ٩٧٨ ٥٠١٠

مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة

جميع الحقوق محفوظة للناشر مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة
المشهرة برقم ٨٨٦٢ بتاريخ ٢٠١٢/٨/٢٦

إن مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة غير مسؤولة عن آراء المؤلف وأفكاره
وإنما يعبر الكتاب عن آراء مؤلفه

٥٤ عمارات الفتح، حي السفارات، مدينة نصر ١١٤٧١، القاهرة
جمهورية مصر العربية

تلفيفون: +٢٠٢ ٢٢٧٠٦٢٥٢ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٦٥٨٥٣

البريد الإلكتروني: hindawi@hindawi.org

الموقع الإلكتروني: <http://www.hindawi.org>

تصميم الغلاف: إسلام الشيمي.

جميع الحقوق الخاصة بصورة وتصميم الغلاف محفوظة لمؤسسة هنداوي
للتعليم والثقافة. جميع الحقوق الأخرى ذات الصلة بهذا العمل خاضعة للملكية
العامة.

Cover Artwork and Design Copyright © 2014 Hindawi

Foundation for Education and Culture.

All other rights related to this work are in the public domain.

المحتويات

٧	المقدمة
٩	القسم الأول: الإيرادات
١١	١- عصر الفراعنة
١٥	٢- عصر البطالسة
١٩	٣- عصر الرومان
٢١	٤- عصر البيزنطيين
٢٥	٥- عصر العرب
٥١	٦- عصر العثمانيين
٥٥	٧- عصر الفرنسيين
٥٩	٨- الأسرة المحمدية العلوية
٧٣	القسم الثاني: الإتاوة أو المال المستولية عليه الدول الفاتحة
٧٥	١- حكومة الفرس
٧٧	٢- حكومة الرومان
٧٩	٣- حكومة البيزنطيين
٨٣	٤- الحكومة العربية
٨٩	٥- عصر العثمانيين
٩٧	القسم الثالث: الخراج والمساحة المفروض عليها
٩٩	١- عصر الفراعنة

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

١٢٥	- عصر البطالسة
١٢٩	- عصر الرومان
١٣٣	- عصر البيزنطيين
١٣٧	- عصر العرب
١٩٩	- عصر العثمانيين
٢٠٣	- عصر الفرنسيين
٢١٥	- الأسرة المحمدية العلوية
٢٤٩	خاتمة

المقدمة

لما بحثنا في الكتب العربية لكتابه مذكرتنا عن أفرع النيل في العصر العربي، انفتح أمامنا باب آخر للكلام في موضوع الخراج والمساحة المزروعة في مصر في عصورها المختلفة، فوطئنا النفس على كتابة مذكرة أخرى في هذا الموضوع لشدة ارتباطه بموضوع النيل، غير أننا وجدنا الخراج مندمجاً في الإيرادات في الغالب؛ فحاولنا في مذكرتنا هذه أن نذكر كلًّ واحد منها على حدة بقدر الإمكان. وقسّمنا الكلام إلى ثلاثة أقسام، وهي:

- (١) الإيرادات، أو ارتفاع البلاد (حسب تعبير الكتب العربية).
 - (٢) الإتاوة، أو ما يُرسَل إلى الدول الفاتحة.
 - (٣) الخراج والمساحة المفروض عليها.

والنقود التي كانت معتبرة في ذلك هي:

- (أ) التالان في بعض العصور التي قبل الإسلام.
 (ب) الدينار في العهد الإسلامي.

أما التالان فكان من الذهب والفضة والبرونز، ولكن اتفقت كلمة المؤرخين على أن المارد به هنا ما كان من الفضة، وقدرُوه بـ٥٦٠٠ فرنك (٢١٦ جنيهًا مصرىً).

وأما الدينار فمن الذهب فقط، وهو يساوي ١٥ فرنكًا و٨٠ سنتيمًا، على تقدير صمويل برنارد في كتاب «وصف مصر» عبارة عن ٦٠٩ مليمات، وعلى تقدير الذهبي وعلى مبارك يساوي ٥٩١ مليماً، فمتوسط التقديرين ٦٠٠ مليم أو ٦٠ قرشاً، وسنقدره بذلك. والفرق الشاسع التي ربما يلاحظها القارئ في عبارات المؤرخين عن المبالغ الدالة على الإيرادات مبنية على ما نرى، على أن بعضهم يذكرها بدون حذف المصروفات منها،

والبعض الآخر يذكر الباقي فقط بعد حذفها، وهذا هو السبب أيضًا في أن أرقام الإيرادات قد لا تختلف في كثير من الأحيان عن أرقام الإتاوة في عباراتهم، على أن من أهم الأسباب في اختلاف إيراد مصر أنها بلد زراعي مرتبط بالنيل في ثروته، وهو مختلف الفيضان، زُد على ذلك اختلاف إيراداتها بحسب اتساع رقعتها بالفتوحات في إفريقيا وآسيا تارة، وضيقها تارةً أخرى.

وأكثر مؤرخي العرب يستعملون كلمة «خارج» وهم يعنون الإيرادات؛ مع أن هذه الكلمة بالمعنى الحقيقي لها تدل على ما يجبى عن الأرض المزروعة (أموال الأطيان)، فاضطررنا مرات كثيرة أن ندمج في قسم الإيرادات مبالغ ذُكرت تحت هذه التسمية. والتاريخ المذكورة تحت أسماء الحكام هي تواريХ وفياتهم، اللهم إلا إذا وُجد ما يدل على شيء آخر.

القسم الأول

الإيرادات

الفصل الأول

عصر الفراعنة

لم نقف على أي مستند في ذلك العهد يصح الركون إليه عن المبالغ التي كانت تجنيها الفراعنة من القطر المصري في غير المؤلفات العربية. ولقد سدّ مؤلفو العرب هذا الفراغ، ولكن مع الأسف أثروا الشكوك بالمالية الجسيمة التي ذكروها، وإننا نذكرها هنا لا لأنها تبيّن حقيقة مقادير هذه الإيرادات في ذلك العصر، بل ليطّلع القارئ عليها؛ لأنه بالطبع شغوف بالمعرفة، وهذا هي: قال الشيخ أبو صالح الأرماني في تاريخه «الكنائس» ص ٢٠:

استخرج فرعون موسى واسمه الوليد بن مصعب تسعين ألف دينار (٥٤٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المقريزي في خطبه نقلاً عن ابن وصيف شاه ج ١ ص ٧٥ من طبعة بولاق، وهو المؤرخ الوحيد الذي أسهب أكثر من غيره في هذا الموضوع وأفرد له فصلاً خاصاً:

ارتفع مال البلد على يد ندارس بن صا مائة ألف دينار وخمسين ألف ألف دينار (٩٠٠٠٠ ج.م)، وفي أيام كل肯 بن خربتا بن ماليق بن ندارس مائة ألف ألف دينار وبضعة عشر ألف ألف دينار. ولما زالت دولة القبط الأولى من مصر وملكتها العمالقة احتل أمرها، وكان فرعون الأول يجيئها تسعين ألف ألف دينار (٥٤٠٠٠٠ ج.م) يُخرج من ذلك عشرة آلاف ألف دينار (٦٠٠٠٠ ج.م) لمصالح البلد، وعشرة آلاف ألف دينار لمصالح الناس من أولاد الملوك وأهل التعفف، وعشرة آلاف ألف دينار لأولياء الأمر والجند والكتاب، وعشرة آلاف ألف دينار لمصالح فرعون، ويكتنون لفرعون خمسين ألف ألف دينار (٣٠٠٠٠ ج.م).

ثم قال ابن دحية:

وجببيت مصر في أيام الفراعنة فبلغت تسعين ألف دينار (٥٤٠٠٠ ج.م) بالدينار الفرعوني، وهو ثلاثة مثاقيل من مثقالنا المعروفة الآن بمصر الذي هو أربعة وعشرون قيراطاً، كل قيراط ثلاثة حبات من قمح؛ فيكون بحساب ذلك مائتي ألف وسبعين ألف دينار مصرية (١٦٢٠٠٠ ج.م).

وذكر الشريف الجواني أنه وجد في بعض البرابي بالصعيد مكتوبًا باللغة الصعيدية مما نُقل بالعربية مبلغ ما كان يُستخرج لفرعون يوسف عليه السلام — وهو الريان بن الوليد — من أموال مصر بحق الخراج، مما يوجهه الخراج وسائر وجوه الجبايات لسنة واحدة على العدل والإنصاف والرسوم الجارية من غير تأول ولا اضطهاد ولا مشاحة، على عظيم فضلٍ كان في يد المؤدي لرسمه، وبعد وضع ما يجب وضعه لحوادث الزمان نظرًا للعاملين وتقوية لحالهم، من العين أربعة وعشرون ألف ألف دينار، وأربعين ألف دينار (١٤٦٠٠ ج.م).

ثم قال الحسن بن علي الأṣدِي:

أخبرني أبي قال: وجدت في كتاب قبطي باللغة الصعيدية مما نُقل إلى اللغة العربية: أن مبلغ ما كان يُستخرج لفرعون مصر بحق الخراج الذي يوجد وسائر وجوه الجبايات كاملة على العدل والإنصاف والرسوم الجارية، من غير اضطهاد ولا مناقشة، على عظيم فضلٍ كان في يد المؤدي لرسمه، وبعد وضع ما يجب وضعه لحوادث الزمان رفقًا بالعاملين وتقوية لهم، من العين أربعة وعشرون ألف ألف دينار، وأربعين ألف دينار مصر (١٤٦٠٠ ج.م)، وذلك ما يُصرف في عمارة البلاد لحفر الخلجان وإتقان الحسور وسد الترع وإصلاح السبل والساسة، ثم في تقوية من يحتاج التقوية من غير رجوع عليه بها لإقامة العوامل والتوسعة في البدار وغير ذلك، وثمن الآلات وأجرة من يُستعان به من الأجراء لحمل الأصناف وسائر نفقات تطريق أراضيهم، من العين ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠ ج.م)، ولما يُصرف في أرزاق الأولياء الموسومين بالسلاح وحملته والغلمان وأشياعهم، مع ألف كاتب موسومين بالدواوين سوى أتباعهم من الخزان ومن يجري مجراهم،

وعدتهم مائة ألف وأحد عشر ألف رجل، من العين ثمانية آلاف ألف دينار (٤٨٠٠٠ ج.م)، ولا يُصرف في الأرامل والأيتام فرضاً لهم من بيت المال، وإن كانوا غير محتاجين إليه حتى لا تخلو أماالهم من بر يصل إليهم، من العين أربعين ألف دينار (٢٤٠٠٠ ج.م)، ولا يُصرف في كهنة برابيبهم وأئمتهم وسائر بيوت صلواتهم، من العين مائة ألف دينار (٦٠٠٠ ج.م)، ولا يُصرف في الصدقات وينادى في الناس برئ الذمة من رجل كشف وجهه لفافة فليحضر، فلا يرد عند ذلك أحد والأمناء جلوس، فإذا رُؤي رجل لم تَجِر عادته بذلك أفرد بعد قبض ما يقبضه، حتى إذا فرق المال واجتمع من هذه الطائفة عدة دخل أمناء فرعون إليه، وهنوه بتفرقه المال ودعوا له بالبقاء والسلامة، وأنهوا حال الطائفة المذكورة، فیأمر بتغيير شعثها بالحمام واللباس، ويمد الأسمطة ويأكلون ويشربون، ثم يستعلم من كل واحد سبب فاقته، فإن كان من آفة الزمان رد عليه مثل ما كان وأكثر، وإن كان عن سوء رأي وضعف تدبير ضمه إلى من يشرف عليه ويقوم بالأمر الذي يصلح له، من العين مائتا ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م)، فذلك جملة ما تبَيَّنَ وفصل في هذه الجهات المذكورة من العين تسعة آلاف وثمانمائة^١ ألف دينار (٥٨٨٠٠ ج.م)، ويحصل بعد ذلك ما يتسلمه فرعون في بيوت أمواله عدة لنواب الدهر وحادثات الزمان، من العين أربعة عشر ألف دينار وستمائة ألف دينار (٨٧٦٠٠ ج.م)، وقيل لبعضهم: متى عقدت مصر تسعين ألف ألف دينار؟ قال: في الوقت الذي أرسل فرعون بويبة قمح إلى أسفل الأرض وإلى الصعيد، فلم يجد لها موضعًا تنذر فيه لشغل جميع البلاد بالعمارة. ا.هـ.

وقال أبو الحasan في كتابه «النجوم الظاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

وجباه (أي الخارج) عزيز مصر (وهو الذي اشتري يوسف عليه السلام، وكان وزيرًا لفرعون المسمى الريان بن الوليد) مائة ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

^١ ملحوظة: جمعنا المبالغ المتقدمة فوجدناها تنقص عن هذه الجملة ثلاثة ألف دينار.

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

وقال ابن إياس في تاريخه «بدائع الزهور» (ج ١٥ ص ١٥):

وكان خراج مصر في أيامه (أي الريان بن الوليد) مائة ألف دينار في كل سنة (٦٠٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وهكذا ملخص ما ذكر:

المؤرخ	الحاكم	مقدار الخراج بالدينار	مقدار الخراج باليمني	مقدار الخراج باليمني
أبو صالح الأرماني	فرعون موسى	٩٠٠٠٠٠	٩٠٠٠٠٠	٥٤٠٠٠٠٠
المقرizi	ندارس بن صا	١٥٠٠٠٠٠		٩٠٠٠٠٠
المقرizi	كلكن بن خربتا بن ماليق	١٠٠٠٠٠		٦٠٠٠٠٠
المقرizi	فرعون الأول	٩٠٠٠٠٠		٥٤٠٠٠٠٠
المقرizi	الفراعنة	٢٧٠٠٠٠٠		١٦٢٠٠٠٠٠
المقرizi	فرعون يوسف	٢٤٤٠٠٠		١٤٦٤٠٠٠
المقرizi	فرعون مصر	٢٤٤٠٠٠		١٤٦٤٠٠٠
أبو المحاسن	عزيز مصر	١٠٠٠٠٠		٦٠٠٠٠٠
ابن إياس	الريان بن الوليد	١٠٠٠٠٠		٦٠٠٠٠٠

الفصل الثاني

عصر البطالسة

من سنة ٣٠٦ ق.م إلى ٣٠٣ ق.م

إن المعلومات التي نقلها إلينا المؤرخون عن الإيرادات في هذا العصر، وإن كانت قليلة، إلا أنها أحكم وأضبط من معلومات العصر السابق.

ذكر جيروم Jérôme في المجلد الثاني من كتابه ص ١١٢٢ أنَّ دَخْل بطليموس فيلادلف السنوي بلغ في سنة ٢٤٧ ق.م ١٤٨٠٠ تالان، أي ٣١٩٦٨٠ ج.م عدا ١٥٠٠٠٠ إربت قمح.

وقال لمبروزو Lumbroso (كتاب مباحث عن الاقتصاد السياسي في مصر في عهد الاجيدين^١ ص ٢٩٣) : إن الإربت عبارة عن ٣٩,٤ من اللترات، ولما كان الإربب المصري الحالي يساوي ١٩٨ لترًا؛ فعلى هذا الحساب يساوي الإربب ٥ أراتب، ويكون دَخْل هذا الملك من القمح ٣٠٠٠٠ إربب عدا النقود.

أما ما يساويه الإربب في ذلك فيصعب تقديره بالضبط، إلا أن رينيه Reynier في كتاب «مصر في عصر الرومان» (ص ١٥٥) قدَّر ثمن الإربب بمبلغ $\frac{7}{2}$ من الفرنكات، أي ما يقرب من ٣٠ قرشًا بنقودنا الآن، فيكون ثمن الدخل من الغلال وحدها بناء على هذا التقدير ٩٠٠٠ ج.م.

^١ الاجيدين Lagides أسرة كان رأسها بطليموس لاغوس من قواد الإسكندر، لبنت متولية حكم مصر من عام ٣٠٦ ق.م إلى عام ٣٠٣ ق.م. فَهُمْ والبطالسة شيء واحد.

وقدَّر ماركاردت Marquardt في كتاب «دليل الآثار الرومانية» (المجلد العاشر، ص ٢٩٣) دُخُل الغلال بمبلغ ٥٠٠ تالان، أي ١٠٨٠٠ ج.م. ولما كان الفرق بين هاتين القيمتين ضئيلاً فيستصوب التعوييل على متوسطهما الذي هو ٩٩٠٠ ج.م. فيكون مجموع الدخل في عهد ذلك الملك ٣٢٩٥٨٠٠ ج.م.

وذكر استرابون عن سيسرون Cicéron (المجلد ١٧، الفقرة ١٣) أن بطليموس أوليت والد كليوبطرا بلغ إيراده السنوي في عام ١٢٥٠٠ ق.م. ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠ ج.م.). ونقل ديودور عن كتابة السجلات الديوانية في ذلك العهد أن الإيرادات بلغت في عهد هذا الملك أكثر من ٦٠٠٠ تالان (١٢٩٦٠٠ ج.م.).

ويجب أن نرجح رواية سيسرون على رواية ديودور للسبب الآتي: ذلك أن ملوك البطالسة المتأخرین كان قد اقترض مبالغ جسمية من أحد نبلاء الرومان المسمى رابيريوس Rabirio، وفي نظير ذلك فلده منصب ناظر المالية، واتخذ هذا وسيلة تخالله مما استدانه من هذا النبيل، وقد أقيمت بسبب ذلك دعوى برومما على رابيريوس المذكور، وتطوّر للدفاع عنه سيسرون (انظر كتاب قضية رابيريوس ودفاع سيسرون عنه).

فيعلم مما تقدّم أن سيسرون نظراً لمركز موكله لا بد أن يكون قد حصل على معلومات أوفى من التي نقلها ديودور، لا سيما إذا رأينا أن هذا الأخير لم يمدنا بمعلوماته إلا عندما أتى على وصف مدينة الإسكندرية.

هذا ومن المحتمل كثيراً أن تكون القيمة التي ذكرها ديودور هي جملة المتحصل من المولين الإسكندريين لا إيرادات مصر جميعها، وقد ذهب إلى ذلك الأستاذ ولكن Wilcken في كتاب «أوستراكا» (الفصل الرابع، ص ٤١٤).

وذكر شارب Sharp في كتاب «مصر في عصر البطالسة» (ص ١٩١) أن نصف مبلغ ١٢٥٠٠ تالان كان يُجيء من ميناء الإسكندرية، في الوقت الذي كسدت فيه التجارة الأجنبية، وانحاطت إلى أسفل درك، ونزل فيه عدد السفن التي كانت تسافر من البحر الأحمر إلى الهند إلى عشرين سفينة؛ بسبب ما ارتكبه الحكومة من الإهمال والخطأ. أ.هـ. ويلوح لنا علامة على ما ذكر أن دخل هذين الملكين اللاجidisين كان ضئيلاً جداً بالقياس إلى ما كانت تجبيه العرب في عصرهم (كما سيتضح ذلك فيما بعد)، كما أن عصر هؤلاء كان بلا جدال أقل يساً من عصر البطالسة.

ويجب تفسير ذلك بما يأتي: قال لمبروزو في كتابه ص ٩٠:
إن أملاك الحكومة وأراضي الملك كانت متسعة الأرجاء، لا تكاد تخلو منها
ناحية من نواحي القطر كله. ا.ه.

وقال في ص ٩١:

كانت أرض الملك يُسْخَرُ في فلاحتها أناس مخصوصون، وتنوّع فيما بينهم
حسب منطق الأمر الملكي، كلّ بحسب قدرته وقوته. ا.ه.

وذكر ديدور في المجلد الأول الفقرة ٧٤:

إن المزارعين كانوا يستأجرن الأراضي الخصبة التي في حوزة الملوك والكهنة
والجند بقيم مرتفعة، ويقضون جل حياتهم في فلاحتها. ا.ه.

وقال هنري ماسبiero Henrie Maspero في كتاب «مالية مصر في عصر الاجيدين»
(٤٩):

كان كل شيء في القطر المصري في الزمن القديم من رجال ومتاع ملّاكاً للملك،
وكان سائر رعيته عبيداً له، وكذلك كانت الأرض والتجارة والصناعة من
ممتلكاته، فلا الزمن ولا الثورات ولا الفتوحات أمكنها أن تنزع شيئاً من هذه
الحقوق.

أما ملوك اليونان فكانوا يحتظون بهذه الحقوق أيضاً، ويضعون أيديهم
على جميع ما يرون منه فائدة لهم ويزيد في ثرائهم، وبهذه الكيفية كانوا
يحتكرون مادتين عظيمتين هما الأرض والصناعة.

وعلى هذا كان في حوزة الملك خاصة ما يقرب من نصف المملكة، كما
كان في حوزته وحده دون سواه جميع التجارة والصناعة تقريباً، فالزيت
والجعة (البيرة) والملح ومعظم الأشياء الهامة التي كانت تُستهلك في القطر،
وبالأخص القمح والنبيذ والعسل والثياب الثمينة الفاخرة التي كانت تُصدر
إلى الخارج بكثيات وافرة، كل هذه أصناف كان يحتكرها الملك، ويكون إيراد
هذه المحتكرات الهامة (أي احتكار الأراضي والصناعات ... إلخ) دخل التاج،
وأما الضرائب في تكون منها دخل المملكة. ا.ه.

- ٠٠٠٠٧٢٤٧ (سنة فيلادلف بطيموس).
 - ٠٠٠٠١٤٨٠٠ تالان ٥٠٠٠٠٠ إربت قمح، وقيمة ذلك بالجيئيات المصرية .٣٢٩٥٨٠٠
 - ٠٠٠٠٦٥٢ (سنة أوليت بطيموس).
 - ٠٠٠٠١٢٥٠٠ تالان، وهي تساوى بالجيئيات المصرية .٢٧٠٠٠٠٠

الفصل الثالث

عصر الرومان

من سنة ٢٩٥ ق.م إلى ٣٩٥ م

لما فتح الرومان ديار مصر أخذوا يبذلون غاية جهدهم لإنتاج أكبر محصول منها، وهذا كان ديدنهم في جميع البلاد التي دانت لسلطانهم؛ ولذلكرأينا أغسطس واسعاً نصب عينيه من غذاء يوم الفتح الاشتغال بالأشياء التي تدرُّ على البلد الخير والثراء، فالترع التي كان أهمها البطالسة أخذ في إعادة حفرها بأيدي جنوده الظافرين.

ولقد شعر القطر بانتعاش سريع بسبب هذه الإصلاحات، والدليل على صحة ذلك أن استرايون الذي قدِّم مصر في صدر الفتح الروماني بعد أن قال في المجلد ١٧ الفقرة ١٢ نقلاً عن سيسرون، إن بطليموس أوليت أبا كليوبطرة كان يجبى من البلد مبلغ ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠٠ ج.م)، قال:

ومن حيث إن مصر استطاعت أن تأتي بمبالغ طائلة كهذه في عهد ملك اشتهر دون غيره من الملوك بسوء التصرف والتراخي، فمن باب أولى أن تأتي اليوم بما هو أكثر من ذلك، وقد تعهدوا الرومانيون بعنایة كبرى من ناحية السهر على أحوالها وإدارة شؤونها، لا سيما أن علاقاتها التجارية مع التروجلودتik^١ أخذت تزداد بسطة واتساعاً إلى درجة كبيرة.

^١ التروجلودتik أو سكان المغاور يقول عنهم قدماء المشتغلين بعلم تخطيط البلدان: إنهم قوم كانوا يقطنون الجنوب الشرقي لمصر.

وبما أن أفسر السلع وأنفسها كانت تُرد في الواقع من إقليمي التروجلودتيك إلى مصر أولاً، ثم تُصدر منها إلى سائر أنحاء العالم، فكانت هذه تحصل منها رسوماً مزدوجة؛ أي رسم الوارد ورسم الصادر، وكلما كانت تلك البضائع غالية الثمن زادت بحكم الطبيعة رسومها، هذا بصرف النظر عن الفوائد التي تلازم كل احتكار؛ وذلك لأن الإسكندرية كانت المستودع الوحيد لهذه البضائع، وأنها وحدها التي كان في استطاعتها تموين البلاد الأخرى. ا.هـ.

ومما يؤسف له جد الأسف أن كلام استрабون هذا لم يُقرَن بالأرقام، الأمر الذي كان يهمنا كثيراً الوقوف عليه، وفضلاً عن هذا فإن إيرادات الجمارك التي ذكرها استрабون كانت توجد بجانبها إيرادات أخرى، مثل: الخراج والجزية وغيرهما من الإيرادات التي لا تخفي أهميتها، ولا نعلم مع الأسف قيمتها إلى الآن.

والمؤلف الوحيد الذي ذكر أرقاماً عن هذا هو ماركاردت (راجع نظام الإمبراطورية الرومانية ج ٢ ص ٤٠٧)، وقد نقل هذه الأرقام عن م. ل. فريديلاندر M. L. Fariedlander الذي قدَّر جميع الضرائب في مصر بمبلغ ١٣٤٩١٨٠٠٠ مارك (٦٧٤٥٩٠٥ ج.م.).

الفصل الرابع

عصر البيزانطيين

من سنة ٣٩٦ م إلى ٦٤٠ م

لقد أجأتنا الضرورة مرة أخرى إلى استقاء أخبار هذا العصر من مؤلفي العرب دون سواهم، غير أن ما ذكره لنا هؤلاء مقتضب لم يتعدّ عهد شخصين هما الإمبراطور هرقل، وأخر يُدعى المقوقس، ويظهر أن هذا الأخير كان يشغل وظائف عمومية هامة عندما فتح العرب مصر، وقد احتدم الجدل حول شخصيته بين مختلفي المؤلفين.

أما باتلر Butler (الفتح العربي لمصر) الذي استقصى هذا الموضوع مستنداً إلى رواية أسقف الأشمونيين بنوع آخر، فقد شبّه في مؤلفه المذكور ص ٥١٠ و ٥١٦ المقوقس بسيروس بطرس الإسكندرية.

وأما ابن عبد الحكم فقد ذكر المقوقس في كتابه «فتح مصر» المطبوع بمطبعة بريل بليدن، في عدة مواضع، فذكر في ص ٣٧:

وجَهَ هرقل ملك الروم — كما حَدَثَنِي شيخ من أهل مصر — المقوقس أميرًا على مصر، وجعل إليه حربها وجباية خراجها، فنزل الإسكندرية. ١.هـ.

وفي ص ٦٤ ذكر نص كتاب رسول الله ﷺ إلى المقوقس، وأوله:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى الْمَقْوَقَسِ عَظِيمِ الْقِبَطِ.

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

وفي ص ٤٧ ذكر رد المقوقس على كتاب رسول الله ﷺ وأوله:
لَحْمَدْ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ الْمَقْوَقْسِ عَظِيمِ الْقَبْطِ.

وفي ص ٥٨:

فَلَمَّا بَلَغَ الْمَقْوَقْسَ قَدْوَمَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ إِلَى مَصْرَ تَوَجَّهَ إِلَى الْفَسْطَاطِ، فَكَانَ
يَجهَزُ عَلَى عُمَرَ الْجَيُوشَ. ١.هـ.

وفي ص ٧٠:

لَا فَتْحَ عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ مَصْرَ صَالَحَ عَنْ جَمِيعِ مَنْ فِيهَا مِنَ الرِّجَالِ مِنْ
الْقَبْطِ، مَنْ رَاهَقَ الْحَلْمَ إِلَى مَا فَوْقَ ذَلِكَ، لَيْسَ فِيهِمْ امْرَأَةٌ وَلَا شَيْخٌ وَلَا صَبَّيٌ،
فَأَحَصُوا بِذَلِكَ عَلَى دِينَارَيْنِ (١٢٠ قَرْشًا)، فَبَلَغَتْ عَدْتُهُمْ ثَمَانِيَّةً أَلْفَ.
أَلْفَ. ١.هـ.

وفي ص ٧٢:

قَالَ الْمَقْوَقْسُ لِعُمَرَ: أَنَا أَطْلُبُ إِلَيْكَ أَنْ تَعْطِينِي ثَلَاثَ خَصَالٍ. قَالَ لَهُ عُمَرُ:
مَا هُنَّ؟ قَالَ: لَا تَنْقُضُ بِالْقَبْطِ، وَأَدْخُلْنِي مَعَهُمْ، وَأَلْزَمْنِي مَا لَزَمَهُمْ، وَقَدْ
اجْتَمَعْتُ كَلْمَتِي وَكَلْمَتِهِمْ عَلَى مَا عَاهَدْتُكَ عَلَيْهِ، فَهُمْ مَتَّمُونَ لَكَ عَلَى مَا تَحْبَبُ.
وَأَمَّا الثَّانِيَةُ إِنْ سَأَلْتَ الرُّومَ بَعْدَ الْيَوْمِ أَنْ تَصَالِحُوهُمْ فَلَا تَصَالِحُوهُمْ ... إِلْخ. ١.هـ.

وَيُسْتَنْتَجُ مَا تَقدَّمُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ كَانَ رَئِيسًا دِينِيًّا وَسِيَاسِيًّا لِلْقَطْرِ عِنْدَمَا غَزَاهُ الْعَرَبُ.
وَأَمَّا بِخَصْوصِ إِبْرَادَاتِ هَذَا الْعَصْرِ، فَهَكُوكَ ما قَالَهُ الْمُؤْلِفُونَ عَنْهَا: قَالَ الشَّيخُ أَبُو
صَالِحُ الْأَرْمَنِيُّ فِي تَارِيْخِهِ ص ٣٠:

اسْتَخْرَجَ الرُّومُ عَشْرِينَ أَلْفَ دِينَارَ (١٢٠٠٠٠٠ ج.م)، وَتَقْبَلَهَا جَرِيجُ
بْنُ مِيَّنَ الْمَقْوَقْسُ مِنَ الْهَرْقَلَ بِمَا مَبْلَغُهُ ثَمَانِيَّةُ عَشَرَ أَلْفَ دِينَارٍ
(١٠٨٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وقال ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» ص ١٦١ :

وجباها (أي مصر) المقوقس قبله (أي قبل عمرو) بسنة، عشرين ألف ألف (١٢٠٠٠ ج.م.). أ.ه.

وخلصة ما سبق هو:

هرقل	١٨٠٠٠ دينار	١٠٨٠٠٠ جنيه مصرى
المقوقس	٢٠٠٠٠ دينار	١٢٠٠٠ جنيه مصرى

الفصل الخامس

عصر العرب

من سنة ١٥١٦هـ إلى ١٥٢٢هـ

خلافة عمر بن الخطاب سنة ١٥٢٣هـ

هذا الخليفة هو ثاني الخلفاء الراشدين الأربعة الذين تولوا الخلافة بعد النبي ﷺ، وفي عهد خلافته فتح عمرو بن العاص مصر في سنة ١٥٢٠هـ، والظاهر أن هذا الخليفة كان يتهيب الحملة على مصر ويخشى عواقبها، إلا أن عمرًا ألح عليه في ذلك، وهوَن عليه الأمر في فتحها. وقد جاء في كتاب ابن عبد الحكم ص ٥٦ في هذا الصدد ما نصه:

يا أمير المؤمنين ائذن لي أن أسير إلى مصر؛ فإنك إن فتحتها كانت قوة للمسلمين وعوناً لهم، وهي أكثر الأرض أموالاً، وأعجزها عن القتال وال الحرب.

وما زال به حتى أذن له بهذه الحملة، فسارت وسار عمرو على رأسها، غير أنه بعد رحيله ندم الخليفة، وأرسل إليه رسولًا يحمل الكتاب الآتي:

من عمر بن الخطاب إلى العاص بن العاص؛ أما بعد، فإنك سرت إلى مصر ومن معك وبها جموع الروم، وإنما معك نفر يسير، ولعمري لو كانوا ثكل أملك ما سرت بهم، فإن لم تكن بلغت مصر فارجع.

وهنا رُويت روايتان:

الأولى: هي أن الكتاب أدرك عمرًا وهو بين رفح والعريش.

والثانية: أن الكتاب أدركه قبل أن يبلغ حدود مصر، وأن عمرًا دخله الريب فلم يفتح الكتاب إلا بعد أن اجتاز تلك الحدود.

ومن رأينا أن الرواية الثانية لا بد أن تكون هي الصحيحة، والدليل على صحتها ما سبق من إلجاج عمرو في مباشرة هذا الفتح، ومن المحتمل أنه علم بما يحتوي عليه الكتاب قبل إعلان فتحه الذي حصل في قرية بين رفح والعرיש، وبعد قراءاته على المسلمين علناً قال لمن معه: ألسْتَ تعلمون أن هذه القرية من مصر؟ قالوا: بلى. قال: فإن أمير المؤمنين عهد إلى وأمرني إن لحقني كتابه ولم أدخل أرض مصر أن أرجع، ولم يلحقني كتابه حتى دخلنا أرض مصر، فسيروا وامضوا على بركة الله.

ولما تم فتح مصر اهتم عمرو بما يهتم كل فاتح بما تنتجه البلاد من الوجهة المالية، ولكنه مع ذلك لم يُجب في السنة الأولى سوی مليون دينار (٦٠٠٠٠ ج.م.).

وهذا هو ما رواه الكلبي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١)، وأبو صالح الأرماني في تاريخه ص ٣٠، والمقرizi في خطبه ج ١ ص ٧٩، مع أن المقوقس كان يجب قبله عشرين مليون دينار (١٢٠٠٠٠ ج.م.).

أما اليعقوبي فقال في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩):

بلغ خراج مصر على يد عمرو في خلافة عمر في أول سنة من جزية رءوس الرجال أربعة عشر ألف ألف دينار (٨٤٠٠٠٠ ج.م.). ا.هـ.

وهذا خطأ واضح يظهر مما ذكره اليعقوبي نفسه عقب ذلك في نفس هذه الصفحة؛ إذ قال:

ثم جباهما عمرو في السنة الثانية؛ عشرة آلاف ألف (٦٠٠٠٠ ج.م.). ا.هـ.

ولقد أثار نقص الجبائية غضب الخليفة، فتبوللت بيته وبين عمرو المكاتبات التي أنحى فيها باللائمة عليه، وإليك نص تلك المكاتبات كما دونها ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٨ وما يليها، قال: لما استبطأ عمر بن الخطاب الخراج من قبل عمرو بن العاص كما حدثنا عبد الله بن صالح عن الليث بن سعد، كتب إليه:

بسم الله الرحمن الرحيم، من عبد الله عمر أمير المؤمنين إلى عمرو بن العاص، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فإني فكرت في أمرك والذي أنت عليه، فإذا أرضك أرض واسعة عريضة قد أعطى الله

أهلها عدداً وجلاً وقوه في بر وبحر، وإنها قد عالجتها الفراعنة وعملوا فيها عملاً محكماً مع شدة عتهم وكفرهم فعجبت من ذلك، وأعجب مما عجبت أنها لا تؤدي نصف ما كانت تؤديه من الخراج قبل ذلك على غير قحط ولا جدوب، ولقد أكثرت في مكاتبتك في الذي على أرضك من الخراج، وظننت أن ذلك سيأتيها على غير نزر، ورجوت أن تفيق فترفع إلى ذلك، فإذا أنت تأتيني بمعاريض^١ تغتالها لا تاتفاق الذي في نفسي، ولست قابلاً منك دون الذي كانت تؤخذ به من الخراج قبل ذلك، ولست أدرى مع ذلك ما الذي أفترك من كتابي وقبضك، فلئن كنت مجزئاً كافياً صحيحاً إن البراءة لنافة، وإن كنت مضيقاً نطقاً إن الأمر لعلى غير ما تحدث به نفسك، وقد تركت أن ابتي ذلك منك في العام الماضي رجاء أن تفيق فترفع إلى ذلك، وقد علمت أنه لم يمنعك من ذلك إلا عمالك عمال السوء، وما توالس عليه وتلف، اتخاذك كهفاً وعندك بإذن الله دواء فيه شفاء عما أسألك عنه، فلا تجزع أبا عبد الله أن يؤخذ منك الحق وتعطاه، فإن النهز يخرج الدر، والحق أبلج ودعني وما عنه تجلج، فإنه قد برح الخفاء، والسلام.

قال: فكتب إليه عمرو بن العاص:

بسم الله الرحمن الرحيم، لعبد الله عمر أمير المؤمنين من عمرو بن العاص، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد بلغني كتاب أمير المؤمنين في الذي استبطاني فيه من الخراج، والذي ذكر فيها من عمل الفراعنة قبلي وإعجابه من خراجها على أيديهم، ونقص ذلك منها منذ كان الإسلام، ولعمري للخارج يومئذ أوفر وأكثر والأرض أعمّر؛ لأنهم كانوا على كفرهم وعتهم أرغم في عمارة أرضهم مما منذ كان الإسلام. وذكرت أن النهز يخرج الدر، فطلبتها حلباً قطع ذلك درها، وأكثرت في كتابك وأنبت، وعرضت وثبتت، وعلمت أن ذلك عن شيء تخفيه على غير خبر، فجيئت لعمري بالمفظعات المقدعات، لقد كان لك فيه من الصواب من القول رصين صارم بليخ صادق، ولقد عملنا لرسول الله ﷺ ولن بعده، فكنا بحمد الله مؤدين

^١ المعارض الكل المبهم. ولعل كلمة تغتالها محرفة عن تفتاتها، أي: تأتيني بمبهمات تتبعها.

لأماناتنا حافظين لما عظم الله من حق أئمتنا، نرى غير ذلك قبيحاً والعمل به سيئاً، فيعرف ذلك لنا ويصدق فيه قيلنا، معاذ الله من تلك الطعم، ومن شر الشيم والاجتراء على كل مأثم، فاقبض عملك فإن الله قد نزهني عن تلك الطعم الدينية والرغبة فيها بعد كتابك الذي لم تستقب فيه عرضاً ولم تكرم فيه أخاً، والله يابن الخطاب لأننا حين يراد ذلك مني أشد لنفسي غضباً ولها إنزاهاً وإكراماً، وما عملت من عمل أرى علياً فيه متعلقاً، ولكنني حفظت ما لم تحفظ، ولو كنت من يهود يترب ما زدت، يغفر الله لك ولنا، وسكت عن أشياء، كنت بها عالماً، وكان اللسان بها مني ذلولاً، ولكن الله عظيم من حرك ما لا يجهل، والسلام.

فكتب إليه عمر بن الخطاب كما وجدت في كتاب أعطانيه يحيى بن عبد الله بن بكي، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي مرزوق التجبي، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص:

من عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد عجبت من كثرة كتابي إليك في إبطائك بالخارج، وكتابك إلى بنيات الطرق، وقد علمت أنني لست أوصي منك إلا بالحق البين، ولم أقدمك إلى مصر أجعلها لك طعمة ولا لقومك، ولكنني وجهتك لما رجوت من توفيرك الخارج وحسن سياستك، فإذا أتاك كتابي هذا فاحمل الخارج فإنما هو فيء المسلمين، وعندي من قد تعلم قوم محصورون، والسلام.

فكتب إليه عمرو بن العاص:

بسم الله الرحمن الرحيم، لعمرو بن الخطاب من عمر بن العاص، سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو؛ أما بعد، فقد أتاني كتاب أمير المؤمنين يستبطئني في الخارج ويذعُم أنني أبعد عن الحق، وأنكب عن الطريق، وإنني والله ما أرحب عن صالح ما تعلم، ولكن أهل الأرض استنذروني إلى أن تدرك غلتهم، فنظرت للMuslimين، فكان الرفق بهم خيراً من أن يفرق بهم فيصيروا إلى بيع ما لا غنى بهم عنه، والسلام.

وجاء في كتاب ابن عبد الحكم أيضًا ص ١٦١ :

حدثنا هشام بن إسحاق العامري، قال: كتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص أن يسأل المقوقس عن مصر من أين تأتي عمارتها وخرابها، فسأله عمرو، فقال له المقوقس: تأتي عمارتها وخرابها من وجوه خمسة: أن يستخرج خراجها في إبان واحد عند فراغ أهلها من زروعهم، ويرفع خراجها في إبان واحد عند فراغ أهلها من عصر كرومهم، وتحفر في كل سنة خلجها، وتسد ترعها وجسورها، ولا يقبل محل أهلها — ي يريد البغي — فإذا فعل هذا فيها عمرت، وإن عمل فيها بخلافه خربت.

قال: وفي كتاب ابن بكير الذي أعطاني عن ابن يزيد بن أسلم، عن أبيه قال:

لما استبطأ عمر بن الخطاب عمرو بن العاص في الخراج كتب إليه أن ابعث إلى رجلًا من أهل مصر، فبعث إليه رجلًا قديمًا من القبط، فاستخبره عمر عن مصر وخراجها قبل الإسلام، فقال: يا أمير المؤمنين كان لا يؤخذ منها شيء إلا بعد عمارتها، وعاملك لا ينظر إلى العمارة، وإنما يأخذ ما ظهر له كأنه لا يريد لها إلا لعام واحد، فعرف عمر ما قال وقبل من عمرو ما كان يعتذر به.
ا.ه.

فيعلم من ذلك كله أن المورد الأساسي للإيرادات التي كان يجبها عمرو بن العاص ومن جاء بعده من الحكام، كان بلا جدال الجزية التي كانت مفروضةً قبل الفتح الإسلامي بمدة طويلة — أي في عصر الرومان والبيزنطيين — وكان هؤلاء يفرضونها على الأهالي بلا شفقة ولا رحمة، مع زيادتها عن الجزية التي فرضها العرب؛ إذ كانوا يجبنوها من جميع الناس، بلا فارق بين الصغير والكبير، والذكر والأئمّة.

ولم تكن عندهم قيمة الجزية محددة معينة، بل كانت تزيد وتتنقص تبعًا لفيضان النيل، وهكذا ما ذكره ماركاردت في هذا الصدد (ص ٢٥ المذكورة الأولى) عن العهد الروماني:

إن قيمة الضرائب الشخصية لم تكن بنسبة واحدة في كل الأعوام، بل كانت تُحدَّد سنويًا بحسب ارتفاع النيل الذي يُعتبر ميزانًا لإيرادات مصر. ا.ه.

وأما عن عهد البيزنطيين فقد ذكرت الأنسة رويارد Ms. Rouillard عنه (إدارة مصر المدنية في عصر البيزنطيين ص ٧٠) ما نصه:

إذا اطربنا الضريبة العقارية جانبًا، فهل نعثر بين ضرائب الشخصية المقررة في مصر في عهد الإمبراطورية الرومانية الشرقية على ضريبة الأنفس (الجزية) وضريبة أرباب الحرف والصناع، أو لا؟

والجواب على ذلك أن ضريبة الجزية في هذا العهد أدت إلى مجادلات نظرية فيما يترتب على وضعها، وقد أثارت فوق ذلك مناقشات خاصة بأحوال مصر. ا.هـ.

ويرى أتو سيك Otto Seeck أن الجزية لم تُقرر في مصر في القرن الرابع، ومن المحتمل أنه استعيض عنها بضريبة شخصية أخرى.

ويوافق ي. ولِكِن Wilcken U. على هذا الرأي، وهو يرى أنه استعيض عن الضريبة القديمة^٢ λαογραφία بضريبة شخصية على الرءوس، وهذه هي نفس الضريبة التي تحقق وجودها في عصر العرب تحت اسم φόρος γραφή (الجزية)، ومع ذلك فقد وجد في عهد البيزنطيين بعض نصوص ذكرت فيها ضريبة تُسمى διαγραφή أو φόρος διάλεγμα، فإذا وافقنا هـ. يـ. بل Bell I. H. على وجود روابط متينة بين النظام المالي في عهدي البيزنطيين والعرب لدرجة أن هناك مماثلة تامة بين ضرائب كلتا الدولتين، يذهب المرء إلى أن يحكم بطريق الاستنتاج بأن الضريبة المسماة^٣ διαγραφή التي كانت في القرن الرابع؛ هي ضريبة شخصية يعادلها في مصر ضريبة الأنفس أو الجزية في العهد البيزنطي الأخير.

غير أنه تأتي فيما بعد أن زاد عدد الذين اعتنقوا الإسلام، سواءً أكان ذلك جرًّا لمنفعة أم اعتقادًا بصحة الدين الإسلامي؛ فنشأ من ذلك أن هوت الجزية إلى مبلغ ١٣٠٠٠ دينار فقط؛ أي ٧٨٠٠ ج.م بعد أن كان عمرو يجيء من هذا الباب في صدر الفتح الإسلامي من ستة ملايين من الأنفس ١٢٠٠٠٠٠ دينار (٧٢٠٠٠ ج.م) كما ذكر ذلك

^٢ كلمة يونانية يُراد منها الضريبة التي تُوضع على القرية جملة، ويُقسّمها سكانها على أنفسهم.

^٣ هذه الكلمة كالكلمتين اللتين قبلها يونانية ومؤداها الجزية.

القاضي الفاضل في متعددات الحوادث عن سنة ١١٩١ هـ / ١٥٨٧ م (انظر خطط المقرizi ج ١٠٧ ص).

وهذه الحالة أزعجت حُكَّام الأقاليم، حتى إن بعضهم استمر في تحصيل هذه الجزية دون أن يستثنى أولئك الذين اعتنقوا الإسلام حديثاً، ولما كان ذلك مخالفًا للشرع الإسلامي لم يوافق عليه الخلفاء، وهاك ما قاله ابن عبد الحكم في كتاب «فتح مصر» ص ١٥١ وما يليها عن الجزية:

كان عمرو يبعث إلى عمر بن الخطاب بالجزية بعد حبس ما كان يحتاج إليه، وكانت فريضة مصر كما حدثنا عثمان بن صالح، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب؛ لحفر خلجانها وإقامة جسورها وبناء قنطرتها وقطع جزائرها مائة ألف وعشرين ألفاً، معهم الطور والمساحي والأداة يعتقبون ذلك لا يدعون ذلك شتاً ولا صيفاً. ثم كتب عمر بن الخطاب كما حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن القاسم بن عبد الله، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر أن يختم في رقاب أهل الذمة بالرصاص، ويظهروا مناطقهم، ويجزوا نواصيهم، ويركبوا على الأكف عرضاً، ولا يضربوا الجزية إلا على من جرث عليه الموسى، ولا يضربون على النساء ولا على الولدان، ولا يدعونهم يتشبهون بالمسلمين في لبوسهم.

حدثنا شعيب بن الليث، حدثنا أبي، عن محمد بن عبد الرحمن بن عنج أن نافعاً حدثهم وحدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، حدثني عبد الله بن عمر وعمر بن محمد، أن نافعاً حدثهم عن أسلم مولى عمر، أنه حدثه أن عمر كتب إلى أمراء الأجناد لا يضربوا الجزية إلا على من جرت عليه الموسى، وجزيتهم أربعون درهماً على أهل الورق منهم، وأربعة دنانير على أهل الذهب، وعليهم من أرزاق المسلمين من الحنطة والزيت مديان من حنطة وثلاثة أقساط من زيت في كل شهر لكل إنسان من أهل الشام والجزيرة، وودك وعسل لا أدرى كم هو، ومن كان من أهل مصر فإربد كل شهر لكل إنسان لا أدرى كم من الودك والعسل، وعليهم من البز والكسوة التي يكسوها أمير المؤمنين الناس، ويسقطون من نزل بهم من أهل الإسلام ثلث ليال، وعلى أهل العراق خمسة عشر صاعاً لكل إنسان لا أدرى كم لهم من الودك، وكان لا يضرب الجزية على النساء والصبيان، وكان يختم في أنفاس رجال أهل الجزية. قال:

وكانت وبيبة عمر بن الخطاب كما حدثنا عبد الملك بن سعد في ولادة عمرو بن العاص؛ ستة أմداد. حدثنا أسد بن موسى قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن أبي إسحاق، عن حارثة بن مضرب أن عمر قال: جعلت على أهل السواد ضيافة يوم وليلة، فمَنْ حبسه مطر فلَينفق من ماله.

قال: وكان عمرو بن العاص لما استوسق له الأمر أقر قبطها على جباية الروم، وكانت جبايتهم بالتعديل إذا عمرت القرية وكثير أهلها زيد عليهم، وإن قلَّ أهلها وخربت نقصوا، فيجتمع عرفاء كل قرية وماروتها ورؤساء أهلها فييتنازرون في العمارة والخراب، حتى إذا أفروا من القسم بالزيادة انصرفوا بذلك القسمة إلى الكور، ثم اجتمعوا هم ورؤساء القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع، ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم وخارج كل قرية وما فيها من الأرض العامرة فيبذرونها، فيخرجون من الأرض فدادين لكتائبهم وحمَّاماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض، ثم يخرج منها عدد الضيافة للمسلمين ونزلول السلطان، فإذا فرغوا نظروا إلى ما في كل قرية من الصناع والأجراء فقسّموا عليهم بقدر احتمالهم، فإن كانت فيها جالية قسموا عليها بقدر احتمالها، وقل ما كانت تكون إلا الرجل المنتاب أو المتزوج. ثم ينظرون ما بقي من الخارج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض، ثم يقسمون ذلك بين مَنْ يُريد الزرع منهم على قدر طاقتهم، فإن عجز أحد وشكًا ضعفًا عن زرع أرضه وزَعُوا ما عجز عنه على الاحتمال، وإن كان منهم مَنْ يُريد الزيادة أُعطي ما عجز عنه أهل الضعف، فإن تشاحو قسموا ذلك على عدتهم، وكانت قسمتهم على قراريط الدینار أربعة وعشرين قيراطاً يقسمون الأرض على ذلك. وكذلك رُوي عن النبي ﷺ أنكم ستفتحون أرضًا يذكر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيرًا. وجعل عليهم لكل فدان نصف إربد قمح ووبتين من شعير، إلا القرط فلم يكن عليه ضريبة، والوبيبة يومئذ ستة أَمداد.

وكان عمر بن الخطاب كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن يونس، عن ابن شهاب؛ يأخذ مَنْ صالحه من المعاهدين ما سَمِّى على نفسه لا يضع من ذلك شيئاً ولا يزيد عليه، ومن نزل منهم على الجزية ولم يسم شيئاً يؤديه نظر عمر في أمره، فإذا احتاجوا خَفَفَ عنهم، وإن استغفروا زاد عليهم بقدر استغنائهم. قال: وروى حمزة بن شريح: حدثني الحسن بن ثوبان أن

هشام بن أبي رقية اللخمي حدّثه أن صاحب إخنا قَيْم على عمرو بن العاص، فقال له: أخبرنا ما على أحدنا من الجزية فيصبر لها؟ فقال عمرو وهو يشير إلى ركن كنيسة: لو أعطيتني من الأرض إلى السقف ما أخبرتك ما عليك، إنما أنت خزانة لنا، إن كثر علينا كثروا علينا وإن خفّ علينا خفّونا عنكم. ومن ذهب إلى هذا الحديث ذهب إلى أن مصر فُتحت عنوة.

حدّثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال: قال عمر بن عبد العزيز: أيما ذمي أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماليه، وما كان من أرض فإنها من فيء الله على المسلمين. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز قال: أيما قوم صالحوا على جزية يعطونها، فمن أسلم منهم كان أرضه وداره لبقيتهم. قال الليث: وكتب إلى يحيى بن سعيد أن ما باع القبط في جزيتهم وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبد أو وليدة أو بقرة أو دابة؛ فإن ذلك جائز عليهم جائز لمن ابتعاه منهم غير مردود إليهم إن أيسروا، وما أكرروا من أرضهم فجائز كراوه إلا أن يكون يضر بالجزية التي عليهم، فعلل الأرض أن ترد عليهم إن أضرت بجزيتهم، وإن كان فضلاً بعد الجزية فإنما نرى كراءها جائزاً لمن تکاراها منهم. قال يحيى: ونحن نقول الجزية جزيتان؛ فجزية على رءوس الرجال، وجزية جملة تكون على أهل القرية يؤخذ بها أهل القرية، فمن هلك من أهل القرية التي عليهم جزية مسماة على القرية ليست على رءوس الرجال؛ فإنما نرى أن من هلك من أهل القرية ممَّن لا ولد له ولا وارث أن أرضه ترجع إلى قريته في جملة ما عليهم من الجزية، ومن هلك ممَّن جزيته على رءوس الرجال ولم يَدْعُ وارثاً؛ فإن أرضه للMuslimين. قال الليث، وقال عمر بن عبد العزيز: الجزية على الرءوس وليس على الأرضين (يريد أهل الذمة).

حدّثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن عبد الملك بن جنادة أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى حيان بن سريح أن يجعل جزية موتى القبط على أحياائهم. قال: وحديث عبد الملك هذا يدل على أن عمر بن عبد العزيز كان يرى أن أرض مصر فُتحت عنوة، وأن الجزية إنما هي على القرى، فمن مات من أهل القرى كانت تلك الجزية ثابتة عليهم، وأن موت مَن مات منهم

لا يضع عنهم من الجزية شيئاً. قال: ويحتمل أن تكون مصر فُتحت بصلح، فذلك الصلح ثابت على مَن بقي منهم، وأن موت مَن مات منهم لا يضع عنهم مما صالحوا عليه شيئاً. والله أعلم.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب عن محمد بن عمرو، عن ابن جريج أن رجلاً أسلم على عهد عمر بن الخطاب، فقال: ضعوا الجزية عن أرضي. فقال عمر: لا، إن أرضك فُتحت عنوة. قال عبد الملك وقال مالك بن أنس: ما باع أهل الصلح من أرضهم فهو جائز لهم، وما فتح عنوة فإن ذلك لا يشتري منهم أحد، ولا يجوز لهم بيع شيء مما تحت أيديهم من الأرض؛ لأن أهل الصلح من أسلم منهم كان أحق بأرضه وماله، وأما أهل العنوة الذين أخذوا عنوة، فمن أسلم منهم أحرز إسلامه نفسه وأرضه للمسلمين؛ لأن أهل العنوة غلبوا على بلادهم وصارت فيئاً للمسلمين، ولأن أهل الصلح إنما هم قوم امتنعوا ومنعوا بلادهم حتى صالحوا عليها، وليس عليهم إلا ما صالحوا عليه. ولا أرى أن يُزاد عليهم ولا يؤخذ منهم إلا ما فرض عمر بن الخطاب؛ لأن عمر خطب الناس فقال: قد فرضت لكم الفرائض وسنت لكم السنن وتركتُم على الواضحة. قال: وأما جزية الأرض فلا علم لي ولا أدرى كيف صنع فيها عمر، غير أن قد أقر الأرض فلم يقسمها بين الناس الذين افتحوها، فلو نزل هذا بأحد كنتُ أرى أن يسأل أهل البلاد أهل المعرفة منهم والأمانة؛ كيف كان الأمر في ذلك، فإن وجد من ذلك علماً يشفى وإلا اجتهد في ذلك هو ومن حضره من المسلمين.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز وضع الجزية عَمِّن أسلم من أهل الذمة من أهل مصر، وألحق في الديوان صلح مَن أسلم منهم في عشائر مَن أسلموا على يديه. قال وقال غير عبد الملك: وكانت تؤخذ قبل ذلك ممَّن أسلم، وأول مَن أخذ الجزية ممَّن أسلم من أهل الذمة كما حدثنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن لهيعة، عن رزين بن عبد الله المرادي؛ الحاج بن يوسف. ثم كتب عبد الملك بن مروان إلى عبد العزيز بن مروان أن يضع الجزية على مَن أسلم من أهل الذمة، فكلَّمه ابن حجرة في ذلك، فقال: أعيذك بالله أيها الأمير أن تكون أول مَن سن ذلك بمصر، فوالله إن أهل الذمة ليتحملون جزية مَن ترَهَّب منهم، فكيف تضعها على مَن أسلم منهم، فتركهم عند ذلك.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى حيان بن سريح: أن تضع الجزية عَمَّنْ أسلم من أهل الذمة؛ فإن الله تبارك وتعالى قال: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخُلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، وقال: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزِيَّةَ عَنِ يَدِهِمْ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾، وحدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد قال: كان لعبد الله بن سعد موالي نصارى فأعتقدهم فكان عليهم الخراج. قال الليث: أدركنا بعضهم وإنهم ليؤدون الخراج.

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الليث بن سعد قال: لما وُليَ ابن رفاعة مصر خرج ليحصي عدة أهلها، وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، فاحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحصل فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية. ا.هـ.

وعلى ذلك تنقسم الجزية إلى نوعين:

(١) جزية على رءوس الرجال.

(٢) جزية جملة تكون على أهل القرية.

والنوع الأول من هذه الجزية هو الذي جرى به العمل في مصر؛ لانطباقه على معاهدة الصلح التي أبرمت بين عمرو والمقوقس، وتم الاتفاق فيها على أن يفرض على كل رأس ممَّنْ تجب عليهم هذه الجزية ديناران (١٢٠ قرشاً)، وعدد الذين فُرضت عليهم الجزية هو ستة ملايين، ولكنهم في الواقع كانوا أكثر من هذا العدد، أي ثمانية ملايين، كما ذُكر في الفصل السابق وفي الإحصاء الآتف الذكر الذي عمله ابن رفاعة، وذكر فيه أنه وجد أكثر من عشرة آلاف قرية لا يحتوي أحصراها على أقل من خمسمائة جمجمة من الذين تفرض عليهم الجزية المذكورة.

والمؤلفون إلا قليلاً منهم قد اتفقت كلمتهم على الستة الملايين، ويؤيد هذا تعينهم الجزية باثنى عشر ألف ألف دينار؛ أي ٧٢٠٠٠٠ ج.م.

وهذه هي المبالغ التي دُوّنوها بهذا الصدد: قال ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» (ص ١٦١):

حدثنا عبد الله بن صالح، عن الليث بن سعد أن عمرًا جباها اثنى عشر ألف ألف (٧٢٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩):

جباها عمرو في السنة الثانية: عشرة آلاف ألف (٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال البلاذري في كتاب «فتاح البلدان» (ص ٢١٦):

حدثني أبو أيوب الرقي، عن عبد الغفار، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: جبى عمرو خراج مصر وجزيיתה ألفي ألف (١٢٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال الكندي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

فلما كان في العام الم قبل (الثاني) جباها (أي عمرو) اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المسبحي كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس ج ١ ص ٢٥:

جباها عمرو بن العاص فبلغ خراجها اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكنائس» (ص ٢٩):

كان المحمول من جهتهم (أي قبط مصر) اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠ ج.م) خارجاً عن جزية اليهود بمصر وأعمالها. ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٦:

جبى خراج مصر في الإسلام عمرو بن العاص لما فتحها مكانة (أي عنونة) اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المقرizi في خططه ج ١ ص ٧٩:

قال الليث بن سعد رضي الله عنه: جباها عمرو بن العاص رضي الله عنه اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م.). ا.هـ.

وقال أبو المحسن في كتابه «النجم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩):

وجباها عمرو بن العاص في الإسلام اثنى عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م.). ا.هـ.

فيتضح مما سبق ذكره أن مبلغ الاثني عشر مليون دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م) هو بلا ريب المبلغ الذي ينبغي تقديره للجزية التي جباها عمرو في السنة الثانية من حكمه. أما الخراج فقد اختلف المؤرخون في تقديره في عهد هذا الخليفة كما هو مبين في القسم الخاص بذلك، وقد ذكرنا عنه هناك بطريق الاستنتاج ثلاثة مبالغ هي:

- (١) بناء على رواية ابن عبد الحكم ٨١٦٦٦ ج.م.
- (٢) بناء على رواية اليعقوبي ٤٢٠٠٠ ج.م.
- (٣) بناء على رواية البلاذري ٣٣٠٠٠ ج.م.

وبإضافة كلٌّ من هذه المبالغ إلى الجزية وهي (٧٢٠٠٠٠ ج.م) يكون الحاصل:
على التقدير الأول ٨٠١٦٦٦ ج.م.
وعلى التقدير الثاني ٧٦٢٠٠٠ ج.م.
وعلى التقدير الثالث ١٠٥٠٠٠ ج.م.

وعلى هذا تكون إيرادات مصر في عهد هذا الخليفة أحد هذه المبالغ.

خلافة عثمان بن عفان سنة ٥٣٥ هـ

هذا الخليفة هو ثالث الخلفاء الراشدين الذين تولّوا الخلافة بعد النبي ﷺ، وقد أبقى عُمرًا على رأس حكومة مصر سنتين، إلا أنه لا يوجد لدينا أي مستند نرکن إليه في تقديم بيان عن نتيجة إدارته المالية في أثناء هذه المدة.

وبعد ذلك استبدل عبد الله بن سعد بن أبي سرح أخاه في الرضاعة بعمرو، فشمر بالطبع كما يفعل كل حاكم جديد عن ساعد الجد، وجبى الجزية أكثر من جبایة عمرو لها.

ولقد أثار ذلك بين عمرو وال الخليفة جدلاً رواه لنا ابن عبد الحكم في كتاب «فتوح مصر» (ص ١٦١) هذا نصه قال:

قال الليث: وجباها عبد الله بن سعد حين استعمله عليها عثمان أربعة عشر ألف ألف (٨٤٠٠٠ ج.م)، فقال عثمان لعمرو: يا أبو عبد الله درت اللقحة بأكثر من درها الأول. قال عمرو: أضررت بمولدها. وقال غير الليث: فقال له عمرو: ذلك إن لم يُمْتَنِ الفصيل. ا.هـ.

وإليك مبالغ الجزية في عهد هذا الخليفة التي ذكرها مختلف المؤرخين:

دinar	جنيه مصرى	
٨٤٠٠٠	١٤٠٠٠	ابن عبد الحكم (فتاح مصر ص ١٦١)
٧٢٠٠٠	١٢٠٠٠	اليعقوبي (البلدان ص ٣٣٩)
٢٤٠٠٠	٤٠٠٠	البلذري (فتح البلدان ص ٢١٦)
٢٤٠٠٠	١٤٠٠٠	الكندي (فضائل مصر ص ٢٠١)
٢٤٠٠٠	٤٠٠٠	أبو صالح الأرماني (الكتاش ص ٢٨)
٨٤٠٠٠	١٤٠٠٠	ابن وصيف شاه (نشق الأرهاص ص ٣٦)
٨٤٠٠٠	١٤٠٠٠	ابن إياس (بدائع الزهور ج ١ ص ٢٦)

وقال الكندي كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ج ١ ص ٢٦):

كان عبد الله بن أبي سرح أخا الإمام عثمان بن عفان من الرضاع، فلما تولى على مصر رحل عنها عمرو بن العاص وأتى المدينة الشريفة، فلما استقر ابن أبي السرح بمصر جبى خراجها في تلك السنة أربعة عشر ألف دينار (٨٤٠٠٠ ج.م).

فلما وصل خراج مصر إلى الإمام عثمان بن عفان نظر إلى عمرو بن العاص وقال: لقد درت اللقحة بعدك يا عمرو. فقال له: نعم، ولكن أجاعت أولادها. وأن هذه الزيادة التي أخذها عبد الله بن أبي السرح إنما هي على الجماجم، فإنه أخذ عن كل رأس ديناراً خارجاً عن الخراج (أي ثلاثة دنانير ١٨٠ قرشاً) فحصل لأهل مصر بسبب ذلكضرر الشامل. ا.هـ.

فإذا اتخذنا في هذه الحالة الأشخاص البالغ عددهم ستة ملايين نسمة أساساً – وهم الذين كان يجب عليهم عمرو الجزية – كان ينبغي أن تبلغ الجبایة ثمانية عشر مليون دينار (١٠٨٠٠٠ ج.م)، فهذا النقص يجب أن يكون منشؤه معافاة الأشخاص الذين اعتنقوا الإسلام حديثاً.

وظاهر مما تقدّم أن هؤلاء المؤلّفين اختلفوا في تعين المبلغ الذي جباه هذا الوالي من القطر، ومع أن أكثرهم ذكر أنه أربعة عشر مليون دينار (٨٤٠٠٠ ج.م) فلدينا برهان آخر على أن المبلغ الذي جباه عبد الله بن أبي سرح كان أكثر مما جباه سلفه، وأنه ينبغي أن يكون أربعة عشر مليون دينار (٨٤٠٠٠ ج.م)، وهذا البرهان هو ما دار من الحوار بين عثمان وعمرو وأتينا على ذكره آنفاً.

ولم نعثر على مبالغ أخرى جُبِيت في ذلك العهد، وعلى هذا فنحن مضطرون أن نعتبره المبلغ المكون لإيرادات مصر في عهد هذا الخليفة.

خلافة معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٨٠ هـ / ٥٤١ هـ

هذا الخليفة هو أول خلفاء بني أمية في دمشق، ولما ارتقى عرش الخلافة سنة ٥٤١ هـ كان عمرو عاملاً على مصر ثانية مرة، فبقي فيها إلى أن توفي في سنة ٥٤٣ هـ، وتعاقب عليها بعده ثلاثة ولاة في عهد هذا الخليفة، هم: عتبة بن أبي سفيان، وعقبة بن عامر، ومسلمة بن مخلد.

ولم نجد من بين المؤرخين من ذكر قيمة الإيرادات في عهد هذا الخليفة، إلا اثنين هما:

(١) ياقوت في «معجم البلدان» (ج ٥) عند الكلام على مصر قال:

لما ولّها (أي عمرو) في أيام معاوية، جباها تسعة آلاف ألف دينار (٥٤٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

(٢) اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩) قال:

ثم أسلم رجالها، فبلغ خراج الأرض في أيام معاوية مع جزية رءوس الرجال
خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

خلافة سليمان بن عبد الملك سنة ٥٩٩/٦١٧ م

هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني أمية بدمشق، وكان عامله في مصر عبد الملك بن رفاعة، وقد زادت في عهده الإيرادات، ويرجع سبب هذه الزيادة إلى عامل الخراج أسامي بن زيد، وهو رجل جشع غليظ القلب؛ ولذا كره الناس كرهاً شديداً، وهذا العامل هو الذي أقام في عهد هذا الخليفة بناء مقاييس النيل الذي بالروضة الآن.
أما إيراد فقد تكلّم عنه مؤلفان:

(١) ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧ قال:

جباهـا أـسـامـةـ بـنـ زـيـدـ عـاـمـلـ مـصـرـ فـيـ خـلـافـةـ سـلـيمـانـ بـنـ عـبـدـ الـكـلـمـ بـنـ مـرـوـانـ
الأـمـويـ،ـ اـثـنـيـ عـشـرـ أـلـفـ دـيـنـارـ (٧٢٠٠٠٠ جـ.ـمـ).ـ ١ـ.ـهــ.

(٢) المقريزي في خططه ج ١ ص ٩٩ قال:

يقال: إن أسامي بن زيد جباها في خلافة سليمان بن عبد الملك مبلغ اثنى عشر
ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ جـ.ـمـ).ـ ١ـ.ـهــ.

وإذن يكون مبلغ ١٢٠٠٠٠ دينار (٧٢٠٠٠٠ جـ.ـمـ) هو إيراد مصر في عهد هذا
الخليفة.

خلافة هارون الرشيد سنة ٤١٩٣/٥٨٠٩ م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء العباسيين ببغداد، وفي عصره هبطت إيرادات مصر مرة أخرى.

قال اليعقوبي في كتاب «البلدان» (ص ٣٣٩):

ثم أسلم رجالها، فبلغ خراج الأرض مع جزية رعوس الرجال في أيام هارون الرشيد أربعة آلاف ألف دينار (٢٤٠٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وهذا المبلغ يكون إيراد مصر في عهد هذا الخليفة من الجزية والخرج معاً.

حكومة أحمد بن طولون سنة ٥٢٧٠ هـ / ٨٨٤ م

ُعيِّنَ أحمد بن طولون في أول الأمر حاكماً على مصر من قبل الخليفة العباسى ببغداد، إلا أنه لما وجد الفرصة لم يتاخر عن انتهازها فانفصل عن الخلافة، ولما أصبح مستقلاً امتنع عن إرسال المبالغ التي كان يرسلها العمال إلى بغداد. ويظهر أنه تولى حكم مصر وهي في حالة فقر مدقع، إلا أن إدارته الرشيدة وأعماله السديدة أعادت إليها اليسار والرخاء.

قال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكتائب» ص ٣٠:

بلغ خراج مصر في أيام بنى العباس على يد أحمد بن طولون خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

حكومة خمارويه سنة ٥٢٨٢ هـ / ٨٩٥ م

إن هذا الأمير هو ابن أحمد بن طولون السابق الذكر، قال الكندي في كتاب «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

بالغ بنو طولون في عمارة مصر، فجباها أبو الجيش (وهذه كنية خمارويه) أربعة آلاف ألف دينار (٢٤٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧:

وجباها ابنه خمارويه ألف ألف دينار (٦٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

ولو اعتبرنا هذا المبلغ لكان نقص الإيراد في هذه المدة القصيرة كبيراً جدًا، فمن رأينا أنه لا يدل على جملة الإيرادات، بل على ما تبقى منها بعد المصروفات، ويؤيدنا في هذا الرأي ما ذكره الكندي آنفًا. وقول المقريزي هذا: قال المقريзи في خططه ج ١ ص ٩٩:

وجبها ابنه الأمير أبو الجيش خمارويه بن أحمد أربعة ألف دينار (٢٤٠٠٠ ج.م) مع رخاء الأسعار أيامئه، فإنه ربما يبع في الأيام الطولونية القمح كل عشرة أرادب بدينار (٦٠ قرشاً). ١.هـ.

وببناء على ما تقدّم يجب تقدير إيراد هذا العصر بأربعة ملايين دينار (٢٤٠٠٠ ج.م).

حكومة الإخشيد محمد بن طفج سنة ٥٣٣٤/٩٤٦ م

هذا الأمير هو رأس الأسرة الإخشيدية.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٧:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير محمد بن طفج الإخشيدى ألف ألف دينار (٦٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وهذا المبلغ يجب اعتباره كما اعتبرناه في حكم خمارويه زيادة الإيرادات على المصروفات، ويؤيد هذا — كما سيظهر ذلك في القسم الخاص بالخارج — ما ذكره المقريзи في خططه ج ١ ص ٩٩ عن الخراج وحده دون سائر وجوه الإيرادات الأخرى في عهد هذا الحاكم، حيث قال:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير أبي بكر محمد بن طفج الإخشيد ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م) سوى ضياعه التي كانت ملگا له. ١.هـ.

حكومة كافور الإخشidi سنة ٩٦٨/٥٣٥٧

هذا الأمير هو رابع أمراء الأسرة الإخشidiية.
قال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠ وما يليها:

اشتمل ارتفاع مصر وما معها وجميع نفقاتها لسنة في مملكة كافور الأستاذ الإخشidiي بتقدير فكان ثلاثة آلاف ألف ومائتي ألف، وينيف سبعين ألف دينار (١٩٦٢٠٠ ج.م)، وكان الزائد في النفقات عن الارتفاع مائتي ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وقال المقرizi في خططه ج ١ ص ٩٩:

بلغت الرواتب في أيام كافور الإخشidiي خمسمائة ألف دينار (٣٠٠٠٠ ج.م) في السنة لأرباب النعم والمستورين وأجناس الناس، ليس فيهم أحد من الجيش، ولا من الحاشية، ولا من المتصرين في الأعمال. فحسن له علي بن صالح الروذبادي الكاتب أن يوفر من مال الرواتب شيئاً ينتقصه من أرزاق الناس، فساعده جلس يعمل حكه جبينه فحكه بقلمه، والحاكak يزيد به إلى أن قطع العمل وقام لما به، فعولج حينئذ بالحديد حتى مات في رمضان سنة سبع وأربعين وثلاثمائة، وهذه موعدة من الله لن تتوسّط للناس بالسوء.

قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمُكْرُرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾.

ولما مات كافور نزلت محنٌ شديدة كثيرة بمصر من الغلاء والفناء والفتنة، فاتضخ خراجها إلى أن قدِّم جوهر القائد من بلاد المغرب بعساكر مولاه المعز لدين الله أبي تميم معد. ١.هـ.

خلافة المعز لدين الله سنة ٩٧٥/٥٣٦٥

إن هذا الخليفة هو أول الخلفاء الفاطميين الذين أتوا من بلاد المغرب وفتحوا مصر.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص: ٩٩

جبى جوهر القائد الخراج لسنة ثمانٌ وخمسين وثلاثمائة (٩٦٩ م) ثلاثة آلاف ألف دينار وأربعمائه ألف دينار ونيفًا (٢٠٤٠٠٠ ج.م.). ا.ه.

وقال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

بلغ خراج مصر على يد يعقوب بن يوسف (وهو يعقوب بن يوسف بن كلس الذي كان وزيراً لهذا الخليفة بعد سنة ٥٣٦٢/٩٧٢ م)، أربعة آلاف ألف (٢٤٠٠٠ ج.م.). ا.ه.

خلافة العزيز بالله سنة ٥٣٨٦ / ٩٩٦ م

هذا الخليفة هو ابن الخليفة السابق، وثاني الخلفاء الفاطميين الذين حكموا مصر.
قال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكنائس» ص ٣٠:

انتهى خراج مصر على يد يعقوب بن يوسف (هو يعقوب بن يوسف بن كلس الذي بقي وزيراً لهذا الخليفة) إلى ثلاثة آلاف ألف دينار (١٨٠٠٠ ج.م.). ا.ه.

خلافة الحاكم بأمر الله سنة ٥٤١١ / ١٠٢١ م

هذا الخليفة تولى الحكم بعد الخليفة السابق، وهو ثالث الخلفاء الفاطميين بمصر.
قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إبياس ص ٣٧ و ٣٨:

وجباها في أيام الحاكم بأمر الله ثلاثة آلاف ألف دينار وأربعمائه ألف دينار (٢٠٤٠٠ ج.م.). ا.ه.

^٤ الصواب سنة تسعة وخمسين وثلاثمائة (٩٧٠ م)؛ لأن فتح مصر على يد جوهر كان في ١٧ شعبان سنة ٣٥٨ هـ، أي في أواخر هذه السنة (٦ يوليو سنة ٩٦٩ م)، وقد دخلها وهي في غاية الاضمحلال، فلا يعقل أن يجيئها هذه الجباية في السنة المذكورة، وسيأتي لذلك مزيد إيضاح في قسم الخراج.

خلافة المستنصر بالله سنة ١٠٩٤ هـ / ٥٤٨٧ م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء الفاطميين، تولى حكم مصر مدة ستين سنة قمرية، وقد جاء عن الإيراد في عهده أقوال مختلفة ها هي: قال المقريزي في خططه ج ١ ص ٩٩ و ١٠٠ :

أمر الوزير الناصر للدين أبو الحسين عبد الرحمن البازوري وزير مصر في خلافة المستنصر بالله بن الظاهر (من سنة ٥٤٤١ هـ إلى ٥٤٥٣ هـ / ١٠٥٠ م إلى ١٠٦١ م) أن يعمل قدر ارتفاع الدولة وما عليها من النفقات، فعمل أرباب كل ديوان ارتفاعه وما عليه، وسلم الجميع لمتولي ديوان المجلس وهو زمام الدواوين، فنظم عليه عملاً جاماً وأتاه به، فوجد ارتفاع الدولة ألفي ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م)، منها الشام ألف ألف دينار (٦٠٠٠ ج.م) ونفقاته بإزاء ارتفاعه، والريف وبباقي الدولة ألف ألف دينار. ا.هـ.

ومن المعقول أن يكون المبلغ الثاني المذكور هنا عن مصر هو زيادة الإيرادات على المصروفات.

وقال القاضي أبو الحسن المخزومي في كتاب «المنهج في علم الخراج»، كما جاء في خطط المقريзи ج ١ ص ١٠٠ ما ملخصه:

وقفت على مقاييسِ عملت لأمير الجيوش بدر الجمالي حين قدم مصر في أيام الخليفة المستنصر، وغلب على أمرها، وقهرَ من كان بها من المفسدين؛ شرح فيها أن الذي استقرت عليه جملة ما كان يتأنى من الخراج في سنة ست وستين وأربعين ألفة الهلالية (١٠٧٤ م) قبل نظر أمير الجيوش، كان ألفي ألف وثمانمائة ألف دينار (١٦٨٠٠ ج.م)، وأن الذي استقرت عليه الجملة عيناً لسنة ثلاثة وثمانين وأربعين ألفة الهلالية (١٠٩٠ م) ثلاثة آلاف ألف ومائة ألف دينار (١٨٦٠٠ ج.م). ا.هـ.

خلافة المستعلي بالله سنة ٥٤٩٥ هـ / ١١٠١ م

هذا الخليفة هو ابن الخليفة السابق، وقد تولى الخلافة بعده، وهو سادس الخلفاء الفاطميين بمصر.

قال ابن ميسير في كتاب «أخبار مصر» (ج ٢ ص ٥٩):

أمر الأفضل (وكان وزيراً لهذا الخليفة) بعمل تقدير ارتفاع ديار مصر، فعمل ذلك وجاء خمسة آلاف ألف دينار (٣٠٠٠٠٠ ج.م.)، وكان متحصل الأهراء ألف ألف إربد. أ.ه.

فإذا فرضنا أن هذه الكمية من الأرادب كانت تحتوي على ٥٠٠٠٠ إربد قمح، ثمنها باعتبار الإربد ٣٥ قرشاً ١٧٥٠٠ ج.م وتحتوي على ٥٠٠٠٠ إربد شعير، ثمنها باعتبار الإربد ٢٥ قرشاً ١٢٥٠٠ ج.م كانت جملة ثمنها ٣٠٠٠٠ ج.م وبإضافته إلى ما تساويه خمسة آلاف ألف الدينار من الجنierات يكون الحاصل ٣٣٠٠٠ ج.م وهو قيمة الإيراد في عهد هذا الخليفة.

خلافة الحافظ لدين الله سنة ٥٥٤٤ هـ / ١١٤٩ م

هذا الخليفة هو ثامن الخلفاء الفاطميين بمصر.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص ١٠٠:

ثم تناصرت (أي جبایة مصر) إلى أن جباها القاضي الموفق أبو الكرم بن معصوم العاصمي التنيسي عيناً خالصاً إلى بيت المال بعد المؤن والكلف؛ ألف ألف دينار ومائتي ألف دينار (٧٢٠٠٠ ج.م.) إلى آخر سنة أربعين وخمسين (١١٤٥ م)، ثم بعده لم يجباها هذه الجبایة أحدٌ حتى انقرضت الدولة الفاطمية. أ.ه.

حكومة صلاح الدين الأيوبي سنة ١١٩٣/٥٨٩ م

هذا السلطان هو مؤسس الأسرة الأيوبية.

قال القاضي الفاضل كما جاء في خطط المقريزي ج ١ ص: ٨٧:

في متجددات سنة خمس وثمانين وخمسماة أوراق بما استقر عليه عبر البلاد من إسكندرية إلى عيذاب، إلى آخر الرابع والعشرين من شعبان سنة خمس وثمانين وخمسماة (٧ أكتوبر سنة ١١٨٩ م)، خارجاً عن التغور وأبواب الأموال الديوانية، والأحكار والحبس، ومنفلوط ومنقباط وعدة نواحٍ أوردت أسماءها، ولم يعين لها في الديوان عبرة من جملة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف وثلاثة وخمسين ألفاً وتسعة عشر ديناً (ج.م. ٢٧٩١٨١١). ا.هـ.

وأما إيرادات التغور في عهده فكانت:

الثغر	إيراده بالجنيه المصري	إيراده بالدينار	ضواحي ثغر الإسكندرية
رشيد	٢٠٠٠	٨٠٠١٣٨	٤٨٠٠٨٣
أسوان	٢٥٠٠٠	٢٥٠٠	١٢٠٠
المجموع		٨٢٧١٣٨	٤٩٦٢٨٣

وبإضافة هذا إلى المبلغ الآنف الذكر، يكون الحاصل ٥٤٨٠١٥٧ ديناً (ج.م. ٢٢٨٨٠٩٤).

وهذه القيمة وإن كانت لا تدل على إيرادات مصر كلها إلا أنها تعتبرها جديرة بالذكر؛ لأنها تكون الجزء الأكبر من تلك الإيرادات حقاً.

حكومة الظاهر بيبرس البندقداري سنة ١٢٧٧/٥٦٧٦ م

إن هذا الملك هو سادس ملوك الأسرة المعروفة بالمالية البحرية، وقد زادت في عهده إيرادات مصر زيادة ظاهرة، ويرجع السبب في ذلك إلى ارتفاع الخراج في عهده ارتفاعاً كبيراً، كما سيتبين ذلك عند مراجعة القسم الخاص به؛ إذ منه يتبيّن أن الخراج وحده بلغ ١٠٨٦٥٨٤ ديناً (٦٤٨٩٩٥٠ ج.م.).

ولم يرو شيئاً عن هذا الملك إلا ابن إياس؛ إذ قال في كتابه «بدائع الزهور» (ج ٢ ص ٢٦٦):

جُبِي خراج مصر في أيام الملك الظاهر بيبرس البندقداري، فكان اثني عشر ألف ألف دينار (٧٢٠٠٠٠ ج.م.). ا.هـ.

وإليك ملخصاً بما سبق ذكره من الإيرادات في هذا العصر:

الخليفة أو الحاكم	الإيرادات بالجنيهات المصرية	الإيرادات بالدنانير
خلافة عمر بن الخطاب	٨٠١٦٦٦٦	١٣٣٦١١١٠
خلافة عمر بن الخطاب	٧٦٢٠٠٠	١٢٧٠٠٠٠
خلافة عمر بن الخطاب	١٠٥٠٠٠٠	١٧٥٠٠٠٠
خلافة عثمان بن عفان	٨٤٠٠٠٠	١٤٠٠٠٠
خلافة معاوية بن أبي سفيان	٥٤٠٠٠٠	٩٠٠٠٠
خلافة معاوية بن أبي سفيان	٣٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
خلافة سليمان بن عبد الملك	٧٢٠٠٠٠	١٢٠٠٠٠
خلافة هارون الرشيد	٢٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
حكومة أحمد بن طولون	٣٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠
حكومة خمارويه	٢٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
حكومة كافور الإخشیدي	١٩٦٢٠٠	٢٢٧٠٠٠
خلافة المعز لدين الله	٢٠٤٠٠٠	٢٤٠٠٠٠
خلافة المعز لدين الله	٢٤٠٠٠٠	٤٠٠٠٠
خلافة العزيز بالله	١٨٠٠٠٠	٢٠٠٠٠

عصر العرب

الإيرادات بالجنيهات المصرية	الإيرادات بالدنانير	ال الخليفة أو الحاكم
٢٠٤.....	٢٤.....	خلافة الحاكم بأمر الله
١٦٨.....	٢٨.....	خلافة المستنصر بالله
١٨٦.....	٢١.....	خلافة المستنصر بالله
٣٣.....	٥٥.....	خلافة المستعلي بالله
٣٢٨٨٠٩٤	٥٤٨٠١٥٧	حكومة صلاح الدين الأيوبي
٧٢.....	١٢.....	حكومة الظاهر بيبرس

وأما زيادة الإيرادات على المصرفات فهي:

الزيادة بالجنيهات المصرية	الزيادة بالدنانير	ال الخليفة أو الحاكم
٦.....	١.....	حكومة خمارويه
٦.....	١.....	حكومة الإخشيد محمد
١٢.....	٢.....	حكومة كافور الأحسيني
٦.....	١.....	خلافة المستنصر بالله
٧٢.....	١٢.....	خلافة الحافظ لدين الله

الفصل السادس

عصر العثمانيين

من سنة ١٥١٧هـ / ١٢١٣م إلى ١٧٩٨هـ / ١٩٢٣م

إننا نرى أنفسنا مضطرين بعد أن أتينا على ذكر سلسلة الخلفاء الفاطميين وحكومتي صلاح الدين الأيوبي والظاهر بيبرس؛ أن نتخطى قرونًا كثيرة ونهبط إلى عصر العثمانيين، وما ذلك إلا لأن التاريخ مع الأسف سكت في هذه الفترة كلها، ولم يأت بشيء في الموضوع الذي نعالجه الآن، على أننا سننحط مرة أخرى في هذا العصر حتى نجد ما يخص موضوعنا.

قال البكري في كتابه «الكواكب السائرة» (ص ٢٢٩ و ٢٣٠):

سألت بعض كتبة الديوان وغيره عن مبلغ خراج مصر في سنة خمس وثلاثين ألف (١٦٢٦م)، فقال: ثمانين عشرة كرنة – مائة ألف – (١٨٠٠٠٠) دينار / (١٠٨٠٠٠) ج.م منها يجهز للأبواب العثمانية بالديار الرومية ستمائة ألف دينار (٣٦٠٠٠ ج.م)، والباقي يُصرف للحرمين الشريفين والصناجق بها والعساكر بها. فهذا خلاف ما يأتي للبكلربكي بها من الخدم والتقادم من خيل وجمال وبغال وأقمصة وس克ر، فنسأله تعالى أن يجعلها دار إسلام ليوم القيامة أمين. ا.هـ.

وقال إستيف Estève في مقدمة مذkerته عن مالية مصر (كتاب وصف مصر ج ١ ص: ٢٩٩):

شرع السلطان سليم الأول في وضع خطة خاصة لإدارة مصر وحكومتها، غير أن المنية عاجلته بعد فتحها بزمن يسير، فحال ذلك دون إتمام هذا العمل الهام، إلا أن ابنه سليمان الذي تولى الخلافة بعده أتم ما شرع فيه. وفي عهد هذا السلطان تم وضع القوانين واللوائح النظامية لمصر، ولكن الانتصارات والفتحات التي كانت لأبيه فيها، وهي عادةً تسترعي أنظار الشعوب أكثر من أن تسترعيها النظم الإدارية التي لها التأثير الأكبر في أحوال معيشتهم؛ جعلت المصريين الآن لا يذكرون إلا السلطان سليمان، أما السلطان سليمان الواضع الحقيقي للقوانين التي يسيرون عليها فقلما يأتي ذكره على ألسنتهم. ا.هـ.

وبعد هذه المقدمة بين إستيف مختلف أبواب الإيرادات تبينًا واضحًا، وإننا نجمل لك أرقامها فيما يلي:

أنواع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية	قيمتها بالفرنكات
الخارج نقداً وعيناً	٢٧٢٩٦١٩٢	١٠٥٢٩٥١
الأوقاف	١٥٥٩٧	٦٠٢
ضريبة على المشحونات	٣٨٣٤٤٨	١٤٧٩٢
الجمارك	٣٢٩٦٦٢٦	١٢٧١٦٨
رسوم جمركية أخرى	٦٨٢٤	٢٦٣
رسوم متنوعة	٩٩٤٢١	٣٨٣٥
ضرائب الالتزام	١٢٤٩٥	٤٨٢
الجزية	٨٨٥٠٣	٣٤١٤
الجملة	٣١١٩٩١٠٦	١٢٠٣٥٠٧

ومع أن إستيف لم يذكر السنة التي جُبِيت فيها هذه الإيرادات، فمن رأينا أنها جُبِيت في السنوات القريبة من الاحتلال الفرنسي.

وقال جيبون Gibbons (تاريخ الإمبراطورية الرومانية ج ٦ ص ٧١): إن قيمة الإيرادات التي كان يجبيها سلطان تركيا من مصر في القرن الماضي بلغت ٢٤٠٠٠٠ قطعة من الذهب، ونحن نرجح أن هذه القطع كانت دنانير، وهي تساوي ١٤٤٠٠٠ ج.م. وبما أن هذا المؤرخ كان يكتب في القرن التاسع عشر، فيكون القرن الذي نوَّه عنه هو الثامن عشر الذي كان إستيف يكتب فيه.

وببناء على ما ذكر يكون لدينا عن إيرادات هذا العصر ثلاثة مبالغ هي:
في أوائل القرن السابع عشر:

البكري ١٨٠٠٠٠ دينار ١٠٨٠٠٠ جنيه مصرى

في القرن الثامن عشر:

إستيف ٣١١٩٩١٠٦ فرنكات ١٢٠٣٥٠٧ جنيهات مصرية
جيبون ١٤٤٠٠٠ دينار ٢٤٠٠٠٠ جنيه مصرى

الفصل السابع

عصر الفرنسيين

من سنة ١٢١٣هـ / ١٧٩٨م إلى ١٢١٦هـ / ١٨٠١م

وصلت الحملة الفرنسية إلى مصر، وكانت ماليتها أحط ما كانت في أي عصر من تاريخها، ولم يحدث في غضون المدة القصيرة التي قضتها الحملة بها أي تقدم مالي، بل زادت الحالة سوءاً ما قوبلت به من المناورة المستمرة من أعدائها. وإليك ما جاء في التاريخ العلمي والعربي للحملة الفرنسية في مصر ج ٤ ص ٩٢:

شرع بونابارت يعمل بما يوحيه إليه حبه للتجديد والإصلاح، وقد كانت القوانين التي سنّها الأتراك في مصر غير ملائمة ولا محكمة، حتى إن معظم الناس كانوا يفلتون من دفع الضرائب العمومية، والمماليك الذين اعتادوا إذلال الشعب وإرهاقه ما كان يضيرهم هذا الإخلال بالنظام. أما بونابارت وهو كما كان غازياً كان مشرّعاً، فقد عُني بوضع هذا النظام؛ لأنه لا يمكنه أن يكون كأولئك الهمج القساة، فعزم أن يُطبّق على مصر بمعاونة مسيو بوسيلج المدير العام للمالية بعض قوانين حكومة فرنسا المالية، وأول مجهود بذلك في هذا السبيل إنشاء مصلحة للأملاك الأميرية والتسجيل، كان من أعضائها مسيو طليان Tallien العضو بالجمعية الوطنية الفرنسية سابقاً، وباليانو Pagliano، ومجلون Magallon، وملطي، ومصطفى أفندي.

وقد تواترت في هذه المصلحة كفاءة الفرنسيين والمصريين معاً، وهي التي أعدت الخطط التي جُبِيت على مقتضاهما الضرائب الجديدة التي سُمِّيت بـ«رسوم التسجيل»، وإن كانت في الحقيقة الواقع ضرائب على العقار.

وقضت أوامر بونابارت بـ«الإلا» يكون عقد أي عقار معتمداً صحيحاً إلا إذا أُجري تسجيلاً ودُفِعَ عنه الرسوم المقررة، وأن العقارات التي يمضي عليها زمن معين ولم تُسجل تصبح من أملاك الحكومة.

وقد أصدر قوانين أخرى بضرائب مماثلة لرسوم التسجيل فرضها على الوصايا والهبات بين الأحياء، وعلى المبادرات وعقود البيع ونقل الملكية وبيع الأملاك المشاعة بطريق المزايدة عليها، وعلى المحاضر وحقوق الاستثمار وعقود الإيجارات وعقود الزواج وعقود الضمان وعقود التوكيلات، وأجوبة السفر والتسجيل الشرعي والاتفاقات التجارية والإعلان بالأحكام ... إلخ.

وبواسطة هذه السلسلة الطويلة من الضرائب لم يبقَ شيء في مصر إلا وقع تحت طائلتها اللهم إلا النذر اليسير. وكانت الرغبة في فرض الضرائب هي الروح المسيطر في هذه القوانين التي يلوح أنها كانت النواة لوضع قواعد واسعة المدى اتّخذت فيما بعد أساساً للقوانين الإمبراطورية. ولقد فُرض على أهالي مصر جميعهم دفع هذه الضرائب، لكنها كانت تنقص نصصاً نسبياً في المدن التي تقل أهمية عن غيرها. ا.هـ.

وهذه النظمات التي وضعَت لتنمية الإيرادات قوبلت من الشعب بأشد الكراهة، ووَقَعَتْ عندَهْ وقعاً سيئاً، وهذا هو الحال دواماً في كل شيء يدخله فاتح أجنبى في بلد مغلوب على أمره مهما يكن فيه من الفوائد. ولاشتغال الفرنسيين بتدعيم مركزهم في مصر وقصَر المدة التي أقاموها بها، لم يتمكنوا من تنفيذ كثير من هذه النظمات المالية، حتى إنَّ الذي نفذوه منها لم يُنفَّذْ بطريقة جديدة.

وإليك ما وصل إلينا من الروايات بشأن الإيرادات الاعتيادية التي جباها الفرنسيون من القطر المصري: نقل جومار jomard عن إستيف (لحة منتصف ص ٦) أن إيرادات مصر في سنة ١٧٩٩ م كانت كالتالي:

عصر الفرنسيين

نوع الإيرادات	قيمتها بالفرنكات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الخارج نقداً وعيناً	٨٦٩٦١٣	٢٢٥٤٣٣٩٩
رسوم تسجيل	٧٧٣٧٨	٢٠٠٥٣٠٦
أملاك أميرية	١٩١١٣	٤٩٦٢٩٧
رسوم الجمارك	٦٥٠٣٤	١٦٨٥٨٣٨
رسوم إيجار الأراضي	١٢٥٦٢٩	٣٢٥٦٧٥٠
عوايد مدفوعة من مشايخ البلاد	٨٧٩٦٥	٢٢٨٠٣٥٧
ضرائب على أصحاب الحرف والصناعات	٢٠٥٩١	٥٣٣٧٩٤
مسكوكات	١٠٣٥٧٢	٢٦٨٤٩٣٩
رسوم دمغة الذهب والفضة	٦٢٤	١٦١٧١
الجملة	١٣٦٩٥١٩	٣٥٥٠٢٨٥١

وذكر رينيه Reynier (مصر بعد واقعة هليوبوليس ص ١٣٤) إيرادات مصر في سنة ١٨٠٠ م بوجه التقريب، وهي آخر سنة تولّ فيها الإدارة القائد مينو Menou، وكان مراد بك في ذاك الوقت يحتل القسم الأكبر من الوجه القبلي، فامتنع بسبب ذلك تحصيل ضرائب منه، وهبطت من جهة أخرى إيرادات الجمارك بسبب الحصار الذي كان مضروباً على القطر.

وها هي مبالغ الإيرادات التي ذكرها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية	قيمتها بالفرنكات
الضرائب العقارية	١٢٠٠٠٠٠	٤٦٢٩٠٠
ضرائب غير مقررة	٣٠٠٠٠	١١٥٧٢٥
ضرائب على أرباب الحرف والصناعات	٢٠٠٠٠٠	٧٧١٥٠
مسكوكات	٥٠٠٠٠	١٩٢٨٧
رسوم جمارك	١٠٠٠٠٠	٣٨٥٧٥

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية	قيمتها بالفرنكات
أموال أميرية	١٥٠٠٠٠	٥٧٨٦٣
ضرائب الملك وجزية مراد بك	١٠٠٠٠	٣٨٥٧٥
الجملة	٢١٠٠٠٠	٨١٠٠٧٥

وعدا هذه المبالغ جبى الفرنسيون من مصر غرامات حربية كان مبلغها جسيماً.

الفصل الثامن

الأسرة المحمدية العلوية

من سنة ١٢٢٠ هـ / ١٨٥٠ م إلى ١٣٤٢ هـ / ١٩٢٣ م

الواли محمد علي سنة ١٢٦٤ هـ / ١٨٤٨ م

إن أسرتنا هذه هي التي كان لها شرف افتتاح عصر تقدُّم وطننا العزيز، والفضل في ذلك يرجع إلى إرشادات مؤسِّسها الأعظم محمد علي، والتاريخ المذكور هنا هو تاريخ آخر سني حكمه؛ لأنه لما بدت عليه أمارات تدل على ضعف قواه العقلية خلفه ابنه البكري إبراهيم، وبقي هو مريضاً إلى أن توفي في السنة التالية، وإليك ما عثنا عليه من إيرادات مصر في عهد هذا الوالي:

ذكر مانجان Mengin في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٨٤) بيان إيرادات مصر في سنة ١٨٢١ م مقدَّرة بالأكياس، وقد حولنا قيمتها إلى جنيهات مصرية باعتبار أن الكيس يساوي خمسة جنيهات، وهذا هي:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الضريبة العقارية	٦٦١٥٤٠
أرباح الغلال	١٠٥٠٠
أرباح الحرير والتيل	١٠٥٠٠
أرباح بيع الجلود	٤٠٠٠

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
أرباح بيع الحصير	٦٠٠
أرباح الأرز	٦٨٥٧٠
أرباح النطرون	٣٠٠
أرباح الصودا	٤٥٠٠
أرباح الملح	١٤٠٠
أرباح الخيوط الذهبية	٢٢٥٠
رسوم الجمارك	٧٧٨٩٠
المسكوكات	١٧٥٠٠
عوائد الملح والسوائل	٢٥٠٠٠
عوائد الذبح	١٨٥٠
عوائد سبك الفضة	٣٧٥٠
عوائد السنامكي	٦٠٠
عوائد السوائل	١٧٥٠
إيراد الصيد ببحيرة المنزلة	٤٠٠
عوائد بيع الأسماك بالقاهرة	٧٥٠
عوائد بيع المواشي	٢٥٠
عوائد المحترفين بالملاهي	١٥٠٠
عوائد الترکات	٢٠٠٠
عوائد البيوت المالية	٥٠٠٠
عوائد القيساريات والأسواق	٣٠٠
الجزية	٤٠٠
عوائد النخيل	٥٠٠٠
عوائد الحبوب عند دخولها القاهرة	٣٦٠٠
الجملة	١١٩٩٧٠٠

وزاد مانجان أنه كانت توجد أبواب أخرى للإيرادات، مثل احتكار سن الفيل واللبان ... إلخ.

وذكر كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٢٠٨ و ٢٠٩) بيان إيرادات مصر في سنة ١٨٣٣ م مقدّرة بالفرنكات،وها هو بيانها بعد تحويل قيمتها إلى جنيهات مصرية:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
الضريبة العقارية	١٠٨٤٩٢٢
ضريبة الأنفس	٣٣٧٥٣١
الجزية	٢٠٨٦
عوايد التركات	٥٧٨٦
عوايد المواشي	٩٦٤٤
عوايد القيساريات والأسواق	١٨٥٢
عوايد المحترفين بالملاهي	٢٢١٤
عوايد سبك الفضة	٢١٧٠
عوايد النخيل	١٩٢٨٧
عوايد الصيد ببحيرة المنزلة	٩٦٤٤
عوايد الملح	١٦٨٩٦
عوايد الحبوب	١٧٣٥٨٧
رسوم الجمارك	١١٨٤٤٥
عوايد السوائل	١٣٣٤٧
عوايد السنامكي	١٢٥٤
عوايد صيد الأسماك ببحيرة قارون	٢٧٩٧
أرباح الغلال	٤٦٢٩٠٠
أرباح المسكوكات	١٤٤٦٦
أرباح الأقمشة	٥٧٨٦٢
أرباح الحرائر	٤٦٢٩٠
أرباح الجلد المدبعة	٣٣٧٥٣

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
أرباح الحصیر	٢٨٥٧
الجملة	٢٤٢١٦٩٠

وجاء بالصفحة ٧٤٠ من تقويم غوطا Gotha عن سنة ١٨٥٧ م أن إيرادات مصر في سنة ١٨٤٧ م بلغت ٧٩٠٠٠ كيس (٣٩٥٠٠٠ ج.م)، ولم يُذَكَّر في هذا التقويم مفردات هذه الإيرادات.
وببناء على ما تقدَّم يكون لدينا إيرادات ثلاثة سنوات في ولاية محمد علي، وهي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٢١ م	١١٩٩٧٠٠
١٨٣٣ م	٢٤٢١٦٩٠
١٨٤٧ م	٣٩٥٠٠٠

الواليان إبراهيم وعباس الأول سنة ١٨٥٤ / هـ ١٢٧٠ م

إن ولاية إبراهيم لم تَدُمْ إلا ثلاثة أشهر؛ فلا يُمْكِن أن يُعَيَّن لها إيراد.
وأما ولاية عباس الأول فقد عثَرنا في ص ١٦ من كتاب «الأطيان والضرائب» لحرجس بك حنين على بيان إيرادات للقطر غير مفصلة من سنة ١٨٥٢ إلى ١٨٧٩ م، ذُكر من بينها إيرادات السنتين الأخيرتين فقط من حكم هذا الوالي؛ وهذا هي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٥٢ م	٢١٤٣٠٠
١٨٥٣ م	٢١٩٢٠٠

وحيث إن بيان مصلحة الإحصاء لم يذكر إيرادات مصر إلا ابتداءً من سنة ١٨٨٠ م؛ فقد أخذنا عن بيان جرجس حنين بك أيضًا إيرادات مصر في عهدي سعيد وإسماعيل.

الوالى سعيد سنة ١٢٧٩ / ٥١٨٦٣

ابتدأ العمل بحفر قناة السويس في عهد هذا الوالى، وكانت الإيرادات في سُنِي حكمه كالتالي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
٢٢٠٠٠٠	م ١٨٥٤
٢٠٧٨٠٠٠	م ١٨٥٥
٢٤٧٤٠٠٠	م ١٨٥٦
٢٢١٤٠٠٠	م ١٨٥٧
٢٠٢٥٠٠٠	م ١٨٥٨
٢١٢١٠٠٠	م ١٨٥٩
٢١٥٤٠٠٠	م ١٨٦٠
٢١٥٤٠٠٠	م ١٨٦١
٣٧٠٧٠٠٠	م ١٨٦٢

الخديوي إسماعيل سنة ١٢٩٦ / ٥١٨٧٩

التاريخ المذكور هنا هو تاريخ تنازله عن الخديوية المصرية، وقد انتهى حفر قناة السويس في أيام حكمه. أما الإيرادات فكانت كالتالي:

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
٦٠٩٤٠٠٠	م ١٨٦٣
٦٩٧٢٠٠٠	م ١٨٦٤

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

السنة	إيرادها بالجنيهات المصرية
١٨٦٥ م	٥٣٥٦٠٠٠
١٨٦٦ م	٥٠٥٨٠٠٠
١٨٦٧ م	٤١٢٩٠٠٠
١٨٦٨ م	٥٠١١٠٠٠
١٨٦٩ م	٥٢٥٥٠٠٠
١٨٧٠ م	٥٣٨٩٠٠٠
١٨٧١ م	٥٧١١٠٠٠
١٨٧٢ م	٧٢٩٣٧٤٥
١٨٧٣ م	٩٩١١٩٦٨
١٨٧٤ م	٩٩١١٩٦٨
١٨٧٥ م	١٠٥٤٢٤٦٨
١٨٧٦ م	٧٦٤٨٧٧٨
١٨٧٧ م	٩٥٢٦٢٤٢
١٨٧٨ م	٧٥١٨٤٧٨
١٨٧٩ م	٨٤٦٧٨٣٨

الخديوي توفيق سنة ١٣٠٩/٥١٨٩٢ م

إن السنة التي بلغت فيها إيرادات مصر في عهده ملغاً كبيراً هي سنة ١٨٩١، التي كانت آخر سني حكمه. وهذا هو بيان إيراداتها:

نوع الإيراد	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي (الأموال المقررة)	٤٩٩٣٩٧٩
عوائد النخيل	١٠٤١٤٩

الأسرة المحمدية العلوية

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
عوائد الأملاك	١٢٦٥٥٦
أموال مقرّرة أخرى	٣٩٤٤٣
رسوم الجمارك	١٦٣٧٥٢٩
عوائد الملح	٢٤٧٧١٣
إيرادات الدخلية	٢١٩٨٤٤
رسوم الإعفاء من الخدمة العسكرية	٩٠٠٨٤
رسوم القضايا والتسجيل	٣٩٤٠٢٠
رسوم الدمعفة	٤٥٨٦٧
رسم صيد الأسماك	٩٠٤١٢
عوائد الملاحة في النيل	٧٤٣٣١
رسوم مصلحة الموانئ والمنائر	٢٥٢٩٨١
رسوم متنوعة	٤٩٤٦٦
إيرادات مصالح السكة الحديد والبريد والتلغراف	١٧٧٨٠٨١
إيرادات بوآخر البوستة الخديوية	١٢٧٣٥٨
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	٢٦٧٦٤٧
الجملة	١٠٥٣٩٤٦٠

الخديوي عباس الثاني سنة ١٣٣٢ هـ / ١٩١٤ م

هذا التاريخ هو آخر سُنِي حكمه، وقد بلغت الإيرادات في عهده في سنة ١٩١٢ م مبلغًا عظيمًا. وهذا هو بيانها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي (الأموال المقررة)	٥١٢٦١٠٨

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
عوائد التخيل	١٣٧٠٧٨
عوائد الأملاك	٣٤٦٤١٣
إيرادات الجمارك	٣٨٣٣٧٥٧
رسوم القضايا والتسجيل	١٧٤٥٠١١
رسوم الموانئ والمنائر	٤٣٦٢٢٠
رسوم المصائد	٤١٢٧٤
رسوم الملاحة في النيل	٤٤٠١
رسوم الدمعة	٤٩٢٢٢
ضرائب متنوعة	٤٧٤٨٢
إيرادات سكك الحديد والبريد والتلغراف	٤٤١٢١٣٠
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	١٣٣٦٥٤٧
الجملة	١٧٥١٥٧٤٣

السلطان حسين كامل سنة ١٩١٦/٥١٣٣٤

بلغت الإيرادات مبلغاً عظيماً في آخر سُنِّي حكم هذا السلطان وهي سنة ١٩١٦م، فكانت كالتالي:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأراضي	٥٠٩١٧٣٢
عوائد التخيل	١٣٢٧٩٥
عوائد الأملاك	٣٥٠٨١١
إيرادات الجمارك	٤٨٤٠١٦٣
عوائد الموانئ والمنائر	١١٥٠٧٧

الأسرة المحمدية العلوية

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
رسوم القضايا والتسجيل	١٣٧٦٥٦٥
رسوم البدل العسكري	١٠٤٧٨٠
عوائد المصائد	٣٥٣٧٧
عوائد الملاحة في النيل	٦٨٦٧
رسوم الدمغة	٦٧٣٣٤
رسوم متنوعة	٤٧٩٢٢
إيرادات سكك الحديد والتلغراف	٤٩٢٤٩٣٣
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ... إلخ	٢٨٣٢٩١٨
الجملة	١٩٩٢٧٢٧٤

الملك فؤاد الأول سنة ١٣٤٩ / ٥١٩٣١ م

إن السنة التي بلغت فيها إيرادات مصر مبلغاً عظيماً منذ اعتلي عرشها حضرة صاحب الجلالة الملك فؤاد الأول إلى الآن هي سنة ١٩٢٠ م. وهذا هو بيان الإيرادات فيها:

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
ضرائب الأرضي	٥١٣٨٠٧١
عوائد الأملاك	٣٨٧٥٦٤
إيرادات الجمارك	١٠٩٠٦٢٨٧
إيرادات الموانئ والمنائر	٢٦٢٦٤١
إيرادات المصائد	٩٢٧٩٥
إيرادات الملاحة في النيل	٦٥٥٨
رسوم الدمغة	١١٥٧٤٢
رسوم القضايا والتسجيل	١٩٣٩٦٧٠

نوع الإيرادات	قيمتها بالجنيهات المصرية
رسوم البدل العسكري	٢٨٣٦٠٠
ضرائب متنوعة	٤٨١٤٥
إيرادات مصالح السكك الحديد والبريد والتلغراف	٩٣٥٢١٨٨
إيرادات متنوعة من بيع الأملاك الأميرية وتأجيرها واستثمار النقود ورسوم الخفر ... إلخ	١٧٨١٣٦٥٩
الجملة	٤٦٤٤٦٩٢١

خلاصة

ونلخص في البيان الآتي السنين التي بلغت فيها إيرادات مصر مبلغًا عظيمًا في عهد كل حاكم من أسرة محمد علي:

الحاكم	السنوات	الإيرادات
الواли محمد علي	١٨٤٧ م	٣٩٥٠٠٠
الوالي عباس الأول	١٨٥٣ م	٢١٩٢٠٠
الواли سعيد	١٨٦٢ م	٣٧٠٧٠٠
الخديوي إسماعيل	١٨٧٥ م	١٠٥٤٢٤٦٨
الخديوي توفيق	١٨٩١ م	١٠٥٣٩٤٦٠
الخديوي عباس الثاني	١٩١٢ م	١٧٥١٥٧٤٣
السلطان حسين كامل	١٩١٦ م	١٩٩٢٧٢٧٤
السلطان فؤاد الأول	١٩٢٠ م	٤٦٤٤٦٩٢١

إجمالى عام لقسم الإيرادات

والجدول الآتى يبين إيرادات مختلف العصور بهذا القسم:

العصور والحكams	الإيرادات بالجنيهات المصرية
عصر الفراعنة	
فرعون موسى	٥٤٠٠٠٠
ندارس بن صا	٩٠٠٠٠
كل肯 بن خربتا	٦٠٠٠٠
فرعون الأول	٥٤٠٠٠٠
عصر الفراعنة	١٦٢٠٠٠٠
فرعون يوسف	١٤٦٤٠٠٠
فرعون مصر	١٤٦٤٠٠٠
عزيز مصر	٦٠٠٠٠
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠
عصر البطالسة	
بطليموس فيلادلف	٣٢٩٥٨٠٠
بطليموس أوليت	٢٧٠٠٠
عصر الرومان	
نقلاً عن فريديلاندر	٦٧٤٥٩٠٥
عصر البيزنطيين	
هرقل	١٠٨٠٠٠
الموقس	١٢٠٠٠٠
عصر العرب	
خلافة عمر بن الخطاب	٨٠١٦٦٦٦
خلافة عمر بن الخطاب	٧٦٢٠٠٠
خلافة عمر بن الخطاب	١٠٥٠٠٠
خلافة عثمان بن عفان	٨٤٠٠٠

الإيرادات بالجنيهات المصرية	العصور والحكام
٥٤.....	خلافة معاوية بن أبي سفيان
٣٠.....	خلافة معاوية بن أبي سفيان
٧٢.....	خلافة سليمان بن عبد الملك
٢٤.....	خلافة هارون الرشيد
٣٠.....	حكومة أحمد بن طولون
٢٤.....	حكومة خمارويه
١٩٦٣...	حكومة كافور الإخشیدي
٢٠٤.....	خلافة المعز لدين الله
٢٤.....	خلافة المعز لدين الله
١٨٠.....	خلافة العزيز بالله
٢٠٤.....	خلافة الحاكم بأمر الله
١٦٨.....	خلافة المستنصر بالله
١٨٦.....	خلافة المستنصر بالله
٢٣.....	خلافة المستعلي بالله
٢٢٨٨٠٩٤	حكومة صلاح الدين الأيوبي
٧٢.....	حكومة الظاهر بيبرس

زيادة الإيرادات على المصروفات بالجنيهات المصرية	العصور والحكام
عصر العرب	
٦.....	حكومة خمارويه
٦.....	حكومة الإخشید محمد
١٢.....	حكومة كافور الإخشیدي
٦.....	خلافة المستنصر بالله
٧٢.....	خلافة الحافظ لدين الله

الإيرادات بالجنيهات المصرية	العصور والحكام
عصر العثمانيين	
١٠٨٠٠٠	نقلًا عن البكري
١٢٠٣٥٧	نقلًا عن إستيف
١٤٤٠٠٠	نقلًا عن جيرون
عصر الفرنسيين	
١٣٦٩٥٣٩	نقلًا عن إستيف
٨١٠٠٧٥	نقلًا عن رينيه
الأسرة المحمدية العلوية	
٣٩٥٠٠٠	الوالى محمد علي سنة ١٨٤٧ م
٢١٩٢٠٠	الوالى عباس الأول سنة ١٨٥٣ م
٣٧٠٧٠٠٠	الوالى سعيد سنة ١٨٦٢ م
١٠٥٤٢٤٦٨	الخديو إسماعيل سنة ١٨٧٥ م
١٠٥٣٩٤٦٠	الخديو توفيق سنة ١٨٩١ م
١٧٥١٥٧٤٣	الخديو عباس الثاني سنة ١٩١٢ م
١٩٩٢٧٢٧٤	السلطان حسين كامل سنة ١٩١٦ م
٤٦٤٤٦٩٢١	السلطان فؤاد الأول سنة ١٩٢٠ م

القسم الثاني

الإتاوة أو المال المستولية عليه الدول الفاتحة

الفصل الأول

حكومة الفرس

إن هذه هي الحكومة الأولى التي أورد التاريخ أنباء عنها في الموضوع الذي نكتب فيه، وقد كانت حكومة الفرس في مصر أجنبية بحثة، أما الرعاة أو الهاكسوس الذين حكموها من قبل، فكانوا في حكمهم لها كالوطنيين لا الأجانب.

والمؤرخ الوحيد الذي أورد ذكر هذه الحكومة هو هيرودوت، وذلك عام ٤٥٠ ق.م ولا بد أن يكون قد استقى أخبارها من أوثيق المصادر؛ لأنه زار مصر وقت الاحتلال الفارسي. وإليك ما كتبه في هذا الشأن في كتابه ج ٢ الفقرة ٩١:

كانت الإتاوة التي يأخذها الفرس من مصر واللوبيين المجاورين لها وسيرينا (جرينا) وبرقة (وهما مدینتان كانتا معدودتين مع مصر، ولوبيية المقاطعة الفارسية السادسة في ذلك الحين)؛ مبلغًا قدره ٧٠٠ تالان من الفضة (١٥١٢٠ ج.م)، وكان يُؤخذ منها أيضًا ثمن ما يُصاد من الأسماك في بحيرة موريس وكمية من الغلال^١، فضلًا عن مبلغ الـ ٧٠٠ تالان المذكورة، أما كمية الغلال فهي ١٢٠٠٠ مدین، وكانت مئونة للحامية الفارسية المرابطة بقلعة منف البيضاء وللجيوش الأخرى المساعدة لها. ١.ه.

^١ بعض المترجمين لكتاب هيرودوت ترجم هذه الفقرة بما يفهم منه أن كمية الغلال ثمنها ٧٠٠ تالان أيضًا (١٥١٢٠ ج.م)، وبإضافة هدين المبلغين إلى ثمن محصول الصيد في بحيرة موريس وهو مبلغ ٥٢٥٢١ ج.م كما سيأتي، تكون جملة إتاوة المقاطعة السادسة مبلغًا قدره ٣٥٤٩٢١ ج.م كان نصيب مصر منه لا يقل عن ثلاثة أرباعه، أي ٢٦٦١٩١ ج.م تقريبًا.

ثم تكلم هيرودوت في الجزء الثاني من كتابه الفقرة ١٤٩ عن ثمن محصول الأسماك في بحيرة موريس فقال:

إن الأرض الواقعة فيها البحيرة جافة لا يتفجر من خلالها ماء قطُّ، بل يأتي إليها من النيل بواسطة جداول (ترع) ففي مدة ستة أشهر يجري الماء إليها، وفي المدة الباقيَة من السنة يخرج منها ويرجع إلى النيل، وعند خروجه يحصل الملك يوميًّا على إيراد قدره تالان واحد من الفضة (٢١٦ ج.م.)، وعند دخوله لا يحصل إلا على عشرين مينا (وهذا المقدار يساوي ١٨٤٠ فرنگاً، أي ٧١ ج.م.).
١.هـ.

ويستنتج مما تقدَّم أن بحيرة موريس كانت تدرُّ إيرادًا قدره ٣٩٥٢٨ ج.م في مدة ١٨٣ يومًا على تقدير ٢١٦ جنيهاً في كل يوم، وأخر قدره ١٢٩٩٣ ج.م في مدة لا يومًا الباقيَة من السنة على اعتبار ٧١ جنيهاً في كل يوم، وعلى ذلك تكون جملة إيرادها في السنة ٥٢٥٢١ ج.م.
أما لا ١٢٠٠٠ مدین من القمح فتساوي ٣١٤١٥ إردىًّا تقريبيًّا، فإذا قدرنا الإربد منها بـ ٣٥ قرشًا يكون ثمنها ١٠٩٩٥ ج.م وبإضافة المبالغ الثلاثة المتقدمة إلى بعضها يكون مجموعها ٢١٤٧١٦ ج.م وهذا هو مبلغ الإتاوة التي كانت حكومة الفرس تجبيها سنويًّا من المقاطعة السادسة التي ذكرها هيرودوت، ومن بينها مصر التي كان لا يقل ما يُؤخذ منها وحدها عن ثلاثة أرباعه على أقل تقدير، أي مبلغ ١٦١٠٣٧ ج.م.

الفصل الثاني

حكومة الرومان

من سنة ٢٩ ق.م إلى ٣٩٥ م

لما فتح الرومان مصر استبد بها أغسطس لنفسه، ولم يجعلها تابعة لمجلس الشيوخ ولا لخزانة الدولة في إدارتها وماليتها، بل جعلها ملكاً خاصاً به وببيته تعود عائدتها المالية على خزانته الخاصة، وكان يدير شؤونها هو بنفسه بواسطة وإِلَّا يرجع إليه رأساً وليس له صفة الحكام الرومانيين، وكان هذا الوالي يمثُّل في جميع الحفلات والأعياد الوطنية، وقد دفع أغسطس إلى هذه التدابير الشاذة التي غضَّ فيها الطرف عن غيره ما رأه من أهمية سياسة هذا الإقليم الذي كانت غلاله ضرورية لسكان روما، فضلاً عن أن موقعه الحربي الهام كان مصدر خطر دائم على سكينة روما وطمأنيتها، بل على سلامة التاج نفسه فيما إذا ثار حاكم هذا الإقليم.

وبهذه التدابير أمست أملاك البطالسة ملكاً له، وصارت الضرائب التي تؤخذ منها وقفًا على خزانته الخاصة، فضلًا عن هذا قد حظر بادئ بدء على أعضاء مجلس الشيوخ وعلى الأعيان ذوي المقامات العالية الذهاب إلى مصر، كما عيَّن في ولاليتها أحد النبلاء، واعتبره موظفًا عنده خاصًا به.

وقد كان لولايتي مصر وإفريقية من بين جميع ولايات الإمبراطورية الرومانية اعتبار خاص، فلم تكونا مكْلَفَتَين كغيرهما من الولايات بتمويل الجيوش المحتلة والقيام بحوائج الموظفين فقط، بل كان عليهما أيضًا أن تموَّناً مدينة روما، ثم القسطنطينية فيما بعد ذلك من الزمن.

فمصر وحدها كانت تُغذّي من قمحها مدينة روما مدة أربعة أشهر (راجع كتاب يوسف Joséphe ج ٢ الفقرة ٣٨٦)، وكانت الكمية التي ترسلها إليها عشرين مليون مُدّي من القمح (راجع كتاب أوريليوس فكتور Aurelius Victor الرسالة الأولى) وهي تساوي ٤٤٠٠٠٠ إرتب أو ٨٨٠٠٠ إرتب تقريباً، ثمنها باعتبار سعر الإرتب ٢٥ قرشاً ٣٠٨٠٠ ج.م وهذا المبلغ هو قيمة الغلال التي كان يأخذها الرومان من مصر. ويمكننا من هذا الاستهلاك أن نقدر عدد سكان روما في ذلك الحين، وطريقة ذلك أن المعتاد في مصر أن يستهلك كل شخص وبية قمح في الشهر ($\frac{1}{6}$ إرتب قمح)، فيكون عدد سكان تلك المدينة بناء على هذه القاعدة وعلى المدة والكمية السابقتين هو ١٣٢٠٠٠٠ نسمة.

ويرى ج. بالوش J. Beloch في كتابه «شعوب العالم اليوناني الروماني» (ص ٣١) أن كمية الغلال البالغ قدرها عشرين مليون مُدّي التي ذكرها أوريليوس فكتور لم تصدرها مصر وحدها، بل صدرت من جميع البلاد التي وراء البحار.

الفصل الثالث

حكومة البيزنطيين

من سنة ٣٩٦ م إلى ٦٤٠ م

تكلّم رينيه Reynier (مصر في عهد الرومان ص ١٥٣) عن هذه الحكومة فقال:
أصدر جوستينيان Justinien مرسوماً يقضي بأن كمية الغلال التي على مصر
أن ترسلها إلى القسطنطينية في عهد هذا الإمبراطور تكون ٨٠٠٠٠ إربد
قمح، قيمتها باعتبار سعر الإربد ٣٥ قرشاً ٢٨٠٠٠ ج.م وهي قريبة كثيراً
من قيمة الغلال في الحكومة السابقة.

ويقضي المرسوم السالف على ما يظهر بتغيريم من يتاخر في تحصيل
الغلال بسبب الإهمال غراماً قدرها صوليد ذهب (جنيه مصرى) عن كل ثلاثة
أرادب يتاخر في تحصيلها. ا.هـ.

وقال في الصفحة ١٨٣ :

كانت الضرائب في مصر تقل وتكثر تبعاً لانخفاض النيل وارتفاعه؛ ولذلك
كانت لا تستقر فيها على حال واحدة، ومن هنا كان من الجائز أن يحدث
نقص في كمية الغلال المقررة على مصر للقسطنطينية وهي ٨٠٠٠٠ إربد،
وكذلك في الكمية المقررة للإسكندرية، وكان على الحاكم عند ذاك أن يسد
النقص بإعانات يطلبها من الأهالي، ثم يخصم قيمها من ضريبة النقد فيما
بعد.

وكان يوجد هناك تدابير لا مفر منها قد بلغت من الصرامة ملأً كثيراً، ومنشئها ما كانت تبدي الحكومة البيزنطية من الاهتمام بمسألة توزيع المؤن في العاصمة، ولم تتناول هذه التدابير الضريبة الأخرى، أي ضريبة النقد التي كان الحاكم يتحمل وحده عبء مسؤولية التأجิلات التي كان يمنحها في أوقات تحصيلها، حيث لم يكن هناك وقت محدد يتعين عند انقضائه حجز ما تأخّر منها من ماله، وهذا التساهل في ضريبة النقد خفٌ عن الحاكم وطأة الشدة المتناهية في ضريبة الغلال، وجعله يستطيع سد نقص الغلال بلا عناء كبير، وذلك باستيلائه على إعانات من الأهالي، وبهذه الطريقة كان يدبر الوقت اللازم للاستيلاء على جميع المتأخرات، ولو حتمت عليه الحكومة تحصيل ضريبتي النقد والغلال في آنٍ واحدٍ لاستحال عليه القيام بذلك، بل كانت عندئذ لا تجد من يُقدم على الاضطلاع بأعباء الحكم في مصر، وكان الغرض من اتخاذ هذه الاحتياطات المتباينة كفالة تموين القسطنطينية، وقد مُنح لهذا السبب أيضاً ملتزم جمارك الإسكندرية الذي كان مكلفاً بدفع رسوم الشحن مبلغ ٨٠٠٠ صوليد ذهب؛ حتى لا يكون له أي عذر في تأخير ما يرسل من الغلال، ومع أن هذا المبلغ لم يخرج من خزانة جوستنيان، بل فرضه على مصر فرضاً فقد كان يقول عنه: إنه منحة عظيمة. ١.هـ.

وقالت الآنسة رويارد Ms. Rouillard في كتاب «إدارة مصر المدنية في عهد بيزانطة» (ص. ١٢٠) :

لقد حدّ قسطنطين في لائحة الحنطة كمية الغلال المقررة على مصر القسطنطينية، وتولى خلفاؤه في الحكم تنظيم إرسالها من بعده، والمرسوم رقم ١٣ وإنْ كان في الحقيقة لم يحدث تغييراً يذكر في إدارة التموين السنوي، إلا أنه يفهم منه أن الضريبة المسماة «رسوم الشحن» وقدرها ٨٠٠٠ سو ذهب كانت مخصصة لشحن كمية من القمح قدرها ٨٠٠٠٠، دون إيضاح نوع المكيال الذي قُدر به هذا العدد، فهل هو إربت أو مدي؟
يقول متias جلزر Matthies Gelzer الذي أخذ برأي ممسن Mommsen: إن المكيال هنا هو الإربت.

ويلوح أن المكيال المراد في المرسوم رقم ١٣ هو عين المكيال الذي كان يستعمله موظفو إدارة التموين السنوي في تقدير دخل الممولين من الغلال،

غير أنه يُؤكَّد من البيانات المسطَّرة على أوراق البردي أنهم كانوا يستعملون المدي في هذه الحالة، كما أن وكيل الكومنت أمونيوس Ammonios الذي كان يدير أملاكه بطيبة، كان يكتال كمية القمح التي يوردها مزارعو أرض سيده بالإرتق حسب عادة البلاد، إلا أنه كان يحوّلها فيما بعد إلى المدي. لكن لا

يُظْنَ أنه فعل ذلك ليكون على وفاق مع محصل التموين السنوي؟ إن ذلك لِمِن المُحتمل، ومع هذا فإن حسابات وكيل أمونيوس لا تكفي وحدها مطلقاً أن تُتَّبَّعَ حجة على أن المدي كان الوحدة الرسمية المقرَّرة في مصر، لا سيما بعد أن عُلِّمَ من نصوص أخرى أن الموظفين أنفسهم كانوا يستعملون الإرتق، وأن الكيل المقصود في المرسوم رقم ١٣ هو بلا ريب الإرتق دون غيره.

وعلاوة على ما ذُكِرَ فإن ثمانية ملايين الأرائب، أو بعبارة أخرى الأربعة والعشرين مليون مدي أقرب إلى الصواب من ثمانية ملايين من المدي، والدليل على صحة هذه النظرية هو أن مصر كانت في عهد الإمبراطورية الأولى ترسل إلى روما عشرين مليون مدي سنوياً.

ومن المستبعد كثيراً أن يكون عواهل بيزانطية قد خفَّفوا أعباء مصر بما كانت عليه أيام تبعيتها لروما، وبالأخص منهم جوستنيان الذي كان شغله الشاغل وهوَّهُ الوحيد جر كل ما استطاع من الفوائد من الولايات التابعة لإمبراطوريته.

ولقد وُجِدت بيانات مضبوطة كُتِّبت على أوراق البردي يظهر أنها حجة دامغة في هذا الموضوع، وقد ورد في هذه الأوراق أن المنطقة التي قاعدتها أنطاكيو Antaiou كانت ترسل إلى الإسكندرية ٦٦٧٤ إرتقًا سنوياً. وبما أنه كان يوجد حسبيما هو مذكور في ملخصات جورج القبرسي Georges de Chypre زهاء ثمانين منطقة مصرية، فبناء على ما تقدَّمَ يمكننا الحصول على كمية الغلال التي كانت ترسلها مصر إلى القسطنطينية سنوياً بوجه التقرير، وذلك بضرب ٦٦٧٤ إرتقًا في ٨٠ عدد المناطق؛ فينتج ٤٩٣٣٩٢٠ إرتقًا أو ١٤٨٠١٧٦٠ مُدِيًّا، ومن هنا يظهر أنه لا يجوز مطلقاً أن يخطر ببالنا أن رقم الثمانية ملايين المذكور بالمرسوم رقم ١٣ بياناً لجملة الغلال المقرَّر إرسالها؛ يُقصَّدُ به المدي.

وكانت إعانة الغلال التي فُرضت على مصر وألزِمت بتقديمها إلى إدارة التموين السنوي مقسّمة بين مصر العليا والسفلى وطيبة وأركاديا وأغسطسانيك، أما لوبية فكانت معفاة من هذه الإعانة. ١.٥.

ونحن نرى أن رأي هذه المؤرخة صائب وسديد، وأن رقم ثمانية الملايين يُقصد به الإرب بـ بلا نزاع، وهذه الكمية تساوي أربعة وعشرين مليون مُدّي، وتعادل ١٦٠٠٠٠٠ إرب، أي ضعف ما ذكره رينيه، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشاً ما يساويه الإرب ينتج ٥٦٠٠٠ ج.م.

ويكون لدينا إذن مبلغان متعلقان بهذا العصر وهما:

بناء على قول رينيه ٢٨٠٠٠ ج.م.
وبناء على قول الآنسة روبيارد ٥٦٠٠٠ ج.م.

الفصل الرابع

الحكومة العربية

من سنة ١٥١٦هـ إلى سنة ١٥٢٠هـ

خلافة معاوية بن أبي سفيان سنة ٦٨٠هـ

هذا الخليفة هو أول خلفاء بني أمية بدمشق. قال اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ٢٧٧:
وكان عمرو بن العاص يحمل منها إليه الشيء اليسير. ا.هـ.

ومن المحتمل أن معاوية لم يشأ أن يحاسبه حساباً دقيقاً؛ نظراً لما أداه له من الخدم الجليلة. ثم قال هذا المؤلف: فلما مات عمرو حُمل المال إلى معاوية، فكان يفرق في الناس أعطياتهم، ويحمل إليه ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

خلافة هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥هـ

هذا الخليفة هو عاشر خلفاء بني أمية بدمشق، وكان عامله على جباية مصر يُدعى عبيد الله بن الحجاج، وهو رجل عُرف بمقدراته المالية، وهو الذي راك أراضي مصر في عهد هذا الخليفة.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص: ٩٨:

انحطَّ خراج مصر بعدهما (أيُّ بعد عمرو بن العاص وعبد الله بن سعد بن أبي سرح) لنحو الفساد مع الزمان، وسريان الخراب في أكثر الأرض ووقوع الحروب، فلم يجدها بنو أمية وخلفاءبني العباس إلَّا دون الثلاثة آلاف ألف (١٨٠٠٠ ج.م.) ما خلا أيام هشام بن عبد الملك، فإنه وصَّى عبيد الله بن الحبّاب عامل مصر بالعمارة، فيُقال إنه لم يظهر من خراج مصر بعد تناقصه كثرة إلَّا في وقتين أحدهما في خلافة هشام بن عبد الملك – إلى أن قال – والوقت الثاني في إمارة أحمد بن طولون. ا.هـ.

وأما المبالغ التي أخذت من مصر، فهالك ما قاله عنها المؤلفون: قال ابن خردانة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٣):

وجباهها عبيد الله بن الحبّاب في أيامبني أمية ألف وسبعمائة ألف وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمائة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٣٤٣٠٢ ج.م.). ا.هـ.

وقال ابن رسته في كتابه «الأعلاق النفيسة» (ص ١١٨):

وجباهها عبيد الله بن الحبّاب أيامبني أمية ألف وسبعمائة ألف وثمانمائة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٢٠٥٠٢ ج.م.). ا.هـ.

ونقل المقرizi في خططه ج ١ ص ٩٩ عن ابن خردانة قال:

ذكر ابن خردانة أن ابن الحبّاب جباهها ألف وسبعمائة ألف وثلاثة وعشرين ألفاً وثمانمائة وسبعة وثلاثين ديناراً (١٦٣٤٣٠٢ ج.م.)، وهذا وهم منه؛ فإن هذا القدر هو ما حمله إلى بيت المال بدمشق بعد أعطيه أهل مصر وكلفها. ا.هـ.

فالملبغ الذي ذكره هؤلاء المؤلفون ما هو إذن إلَّا قيمة ما أُرسِل إلى مركز الخلافة بدمشق.

خلافة مروان الثاني سنة ١٣٢ هـ / ٧٥٠ م

هذا هو الثالث عشر من خلفاء بنى أمية بدمشق، وكان يُلقب بالحمار؛ لأنه كان صبوراً على المتابعة واحتمال المشاق.

روى أسقف الأشمونيين (تاريخ البطاركة ص ٢٠٥) في القسم السابع عشر من تاريخ الكنيسة وسيرة حياة الأنبا ميخائيل البطريرك السادس والأربعين، أنه في تقدير إيرادات مصر السنوية في نهاية خلافة مروان الحمار آخر خلفاء بنى أمية، وابتداء خلافة السفاح عبد الله العباسى، بلغ ما أُرسِل إلى بيت المال بدمشق بعد المصاريف ٢٠٠٠٠٠ دينار (١٢٠٠ ج.م.).

خلافة المهدى بن المنصور سنة ١٦٩ هـ / ٧٨٥ م

هذا الخليفة هو ثالث خلفاء بنى العباس ببغداد.

قال أبو صالح الأرمني في تاريخه «الكتائب» (ص ٣١) :

في سنة اثنين وستين ومائة (٧٧٩) في خلافة المهدى بن المنصور من العباسين، عقد الخراج بمصر ألف وثمانمائة ألف وثمانية وعشرين ألفاً وخمسمائة دينار (١٠٩٧١٠٠ ج.م.). ١.هـ.

ومن الواضح البَّيْن أن هذا هو مبلغ الإتاوة، والدليل على ذلك أن المبلغ الذي أُرسِل من القطر في عهد الخليفة الآتى يزيد على هذا القدر.

خلافة هارون الرشيد سنة ١٩٣ هـ / ٨٠٩ م

هو خامس خلفاء بنى العباس ببغداد.

قال ابن خرداذبة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٤) :

وحمل منها موسى بن عيسى (وكان عاملاً على مصر لهذا الخليفة) في دولة بنى العباس ألفي ألف ومائة ألف وثمانين ألف دينار (١٣٠٨٠٠ ج.م.). ١.هـ.

وردَّد ابن رستة في كتابه «الأعلاق النفيسة» (ص ١١٨) ما قاله المؤرخ السابق بنصه.

وذكر المقريزي في خططه ج ١ ص ٩٩ هذا القول أيضًا، لكنه زاد الأمر وضوحاً فقال:

وحمل منها (أي من مصر) موسى بن عيسى الهاشمي ألف ومائة ألف وثمانية ألف دينار (١٣٠٨٠٠ ج.م)؛ يعني بعد العطاء والمؤن وسائر الكلف.
ا.هـ.

خلافة المأمون سنة ٥٢١٨ هـ

هذا الخليفة هو سادس خلفاء بني العباس ببغداد.
قال ابن خلدون في تاريخه ج ١ ص ١٥٠:

وجد بخط أحمد بن محمد بن عبد الحميد عمل بما يحمل إلى بيت المال ببغداد أيام المأمون من جميع التواحي، نقلته من جراب الدولة (وقد ذكره مفصلاً).

ثم ذكر أمام مصر بالصفحة ١٥١ عما يُحمل منها إلى بيت المال ببغداد في العهد المذكور هذا المبلغ: ألف ألف دينار وتسعمائة ألف دينار وعشرين ألف دينار (١١٥٢٠٠ ج.م).

خلافة المقتدر بالله سنة ٥٣٢٠ هـ

هذا هو الخليفة الثامن عشر من خلفاء بني العباس ببغداد.
قال قدامة بن جعفر في كتابه «الخراج وصنعة الكتابة» (ص ٢٣٩) بعد أن أبان الأقاليم التي تتكون منها المملكة الإسلامية في عهده، ومقدار ما كان مفروضاً على كل منها إرساله إلى بيت المال ما نصه:

والذي قدّمناه من مبالغ الارتفاعات وما يرتفع بعض النواحي في هذا الوقت وينقص البعض نقصاناً لا تلتفت إليه ولا نعول عليه؛ لأنه إنما وقع بقلة الضبط وإضاعة الحزم، والباقي المنوع منه بهذه سببه أيضاً.

ثم أتى بخلاصة لما ذكره، جاء فيها بالصفحة ٢٥١ أمام مصر والإسكندرية مبلغ ألفي ألف وخمسمائة ألف دينار (١٥٠٠٠٠ ج.م).

ولم يذكر قدامة اسم الخليفة الذي أُرسِل في عهده هذا المبلغ، وبما أن هذا المؤرخ توفي في عهد الخليفة المقتدر بالله في الفترة التي بين الأسرتين الطولونية والإخشيدية، أي في الوقت الذي رجعت فيه مصر ولادَةً تابعة للخلافة العباسية ببغداد بعد أن كانت مستقلة في عهد الأسرة الأولى؛ فنرى أن هذا المبلغ جُبِي في عهد الخليفة المذكور.

الفصل الخامس

عصر العثمانيين

من سنة ١٥١٧/٩٢٣هـ إلى ١٢١٣/١٧٩٨م

لم يكن عندنا عندما كتبنا الأصل الفرنسي لكتابنا هذا عن مبلغ الإتاوة في هذا العصر سوى مصدرين، وقد عثينا بعد ذلك على ثلاثة مصادر، اثنين منها يذكران الإيراد والإتاوة، والثالث خاص بالإتاوة فقط، ولم يكن عثورنا على هذه المصادر الجديدة في أثناء طبع هذه النسخة العربية في وقت واحد؛ ولذلك أثبتنا أحدها في قسم الإيرادات، وفاتتنا ذكر الآخر هناك؛ لأننا لم نهتم إليه إلا بعد الفراغ من طبعه، فلم نر بُدًّا من إثباته هنا، وإليك هذه المصادر الخمسة:

- (١) بيترو دلا فال Pietro Della Valle.
- (٢) البكري.
- (٣) كورنيل لي بران Corneil le Bruyn.
- (٤) ماييه Maillet.
- (٥) إستيف Estève.

أما بيترو دلا فال فيُؤخذ من كتاب سياحته بمصر سنة ١٦١٥/١٠٢٤هـ ج ٢ج ١٣٨ و ١٣٩ وأن إيراد مصر كان ٢٤٠٠٠٠ سيكان فنيسي بندقي (١١١٠٩٦٠ ج.م.)، وأن هذا المبلغ ينقسم إلى أربعة أقسام متساوية، قسم للمحمل الشريف، وقسم للجيش المرابط بمصر، وقسم للباشا ومصروفاته الإدارية وغيرها، وقسم يُرسل إلى السلطان بالقسطنطينية.

وببناء على هذا يكون مبلغ الإيراد ٢٤٠٠٠٠ سيكان (١١١٩ ج.م)، ومبلغ الإتاوة ٦ سيكان (٢٧٧٧٤ ج.م).
وأما البكري فقال في كتابه «الكوكب السائرة» (ص ٢٢٩ و ٢٣٠):

سألت بعض كتبة الديوان وغيره عن مبلغ خراج مصر في سنة خمس وثلاثين ألف (١٦٢٦م)، فقال: ثمانى عشرة كرنة — مائة ألف — (١٨٠٠٠٠ دينار / ١٠٨٠٠٠ ج.م)، منها يجهز للأبواب العثمانية بالديار الرومية ستمائة ألف دينار (٣٦٠٠٠ ج.م)، والباقي يُصرف للحرمين الشريفين والصناجق بها والعساكر بها، فهذا خلاف ما يأتي للبكاربكي بها من الخدم والتقادم من خيل وجمال وبغال وأقمصة وسكر، فنسأل الله تعالى أن يجعلها دار إسلام ليوم القيمة آمين. ا.ه.

وعلى هذا يكون مبلغ الإتاوة ٦٠٠٠٠ دينار أو ٣٦٠٠٠ ج.م.
ويؤخذ من كتاب سياحة كورنيل لي بران سنة ١٩١٠هـ / ١٦٨٠م ج ٢ ص ٧٢ أن سلطان تركيا كان يحصل من مصر مع شدة فقرها على إتاوة قدرها ٦٠٠٠٠ سيكان سنوياً، قيمة الواحد منها سبعة فرنكات (١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً).
وببناء على ذلك يكون مبلغ الإتاوة ٦٠٠٠٠ سيكان أو ١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً.
وقال مايهي الذي كان قنصلاً لفرنسا في مصر زهاء أربعين عاماً في النصف الثاني من القرن السابع عشر في مؤلفه ج ٢ ص ١٥٧ في وصفه مصر:

يحكم مصر اليوم موظف برتبة باشا مبعوث من قبل السلطان، ويُعين هذا الباشا لمدة لا تزيد عن عام، ومع ذلك فقد جرت العادة أن يستمر الولاية في وظائفهم ثلاثة أعوام، بل أربعة، كما أنه يوجد منهم من بقي عاماً أو عامين فقط.

وهذه الولاية هي أضخم ولايات الإمبراطورية العثمانية؛ ولذلك لا تُحال إلا بدفع مبالغ طائلة، ولا بد للوالى الذي يُعين لمصر أن يكون مستعداً لبذل نفقة من أربعين ألف إلى خمسين ألف ریال قبل أن يصل إلى القاهرة المقرر المعتاد لسكنه، وأن يُقدم فوق ذلك هدايا تزيد قيمتها على مائة ألف ریال عن كل سنة يمكثها في وظيفته.

وأعباء هذه الولاية كانت كذلك باهظة جدًا، فالوالى كان مكلَّفًا بأن يرسل إلى السلطان ستمائة ألف ريال في كل سنة، وكانت هذه النقود التي يسمونها الخزنة تُرسَل إلى القسطنطينية بِرَأْسِ مصروفات جسيمة على نفقة الوالى، وكان عليه أيضًا أن يُرسِل إلى السראי في كل سنة مقدارًا من السكر والبن والشراب والأرز، وسلعًا أخرى كثيرة لا تقل قيمتها التي كانت تدفع دوامًا نقدًا عن ستمائة ألف ريال، هذا غير نفقات المحمول الذي كان يوجِّه الخليفة إلى مكة كل عام، ومائة ألف ريال يُرسِلها إلى هذه المدينة ومثلها إلى دمشق؛ لتنفق على القافلة التي ترافق المحمول إلى بلاد العرب.

ولإيفاء هذه المطالب كلها ودفع مرتبات الجيوش التي ترابط في مصر من قبل الباب العالى، يستولي الوالى على كافة أنواع الإيرادات، وهي إيرادات ضخمة جدًا قد تبلغ قيمتها إذا روعيت طرق الاقتصاد أكثر من اثنى عشر مليوناً، غير ما يُنفق على الجيوش، ومن هنا يُفهم بسهولة أن مصر تدرُّ على الوالى من الدخل أكثر مما تدرُّ على السلطان، وبالخصوص إذا داهم القطر الطاعون، فإنه عند ذلك تجمع الحكومة مبالغ طائلة في مدى الثلاثة أو الأربعين الأشهر التي اعتاد الوباء أن يمكثها في وادي النيل، فقد يبلغ دخله في يوم واحد من مائتى ألف إلى ثلاثة وألف ريال بسبب وفاة أشخاص يمتلكون قرى؛ لأن قوانين الحكومة تقضي برجوع ملكية هذه القرى إلى الخليفة بعد وفاة أصحابها، فيتذرع الوالى بهذا القانون للاستيلاء عليها لنفسه، ويستدرُّ منها أموالًا عظيمة. وقد يحدث في أسابيع أن تُتابع العين الواحدة ثلث مرات بل أربعًا، بسبب معاجلة الموت لمن يبتاعونها الواحد تلو الآخر. ا.هـ.

ويُستخلص من وصف ما يهـ أن المبالغ التي كانت تُرسِلها مصر إلى القسطنطينية أو تأخذها هذه منها هي:

٦٠٠٠٠ ريال تُرسَل نقدًا

٦٠٠٠٠ ريال قيمة سلع وأمتعة تُرسَل عيناً

١٠٠٠٠ ريال تُرسَل إلى دمشق

ويكون مجموع ذلك ١٣٠٠٠٠ ريال، أو بعبارة أخرى ٢٦٠٠٠ ج.م.
أما نفقة الحمل ومائة ألف الريال الأخرى، فلا وجه لإضافتها إلى المبلغ السابق؛
لأنها كانت تصرف باسم مصر ولحسابها.
وقال إستيف في الصفحة : ٣٩٦

إن النقود التي كانت تسمى الخزنة كانت تُرسل في أول الأمر إلى القدسية
باحتفال مهيب.

وإليك ما رواه لنا عن الترتيبات التي وضعها لذاك السلطان سليمان قال:

قرر هذا السلطان أن يقوم واحد من الأربعة والعشرين بيگا بإحضار إتاوة مصر إلى مقر الخلافة، وأن يُلقب هذا البيك بأمير الخزنة، وأن يوضع تحت تصریفه للمحافظة عليها سردار وشرذمة من الجندي تنتخب من فرق الجيش السبع.

ومتى تم تحصيل الأموال يتوجه الروزنامجي إلى البasha ومعه مبالغ الخزنة، وفي اليوم المقرر لتسليمها إلى أمير الخزنة يجتمع في القلعة رؤساء الوجاقات والبكوات والقاضي وجميع كبار موظفي الحكومة، فيُعين الصراف وهو كاتب الخزنة عدد النقود ونوعها، وشاغل هذه الوظيفة يكون إسرائيلياً دائمًا، وبعد أن يُوقع البasha والروزنامجي على الأوراق المبينة بها النقود تُوضع في صناديق مغطاة بالجلد، ثم يسلمها البasha إلى أمير الخزنة، فيعطيه مستندًا بها.

وفي أثناء وضع الصناديق على ظهور الإبل المعدّة لحملها، يخلع البasha على أمير الخزنة حلة من الفراء الأسود فاخرة، وعلى الروزنامجي كذلك خلعة من الفراء الأسود إلا أنها أقل قيمة من تلك، ثم يوزع القفاطين على السردار المكلّف بقيادة الحرس، ويجتمع البكوات والوجاقات عند سفر أمير الخزنة، ويحيطون به في موكب فخم أثناء مروره بالقاهرة، ويرافقونه إلى العادلية، وهي مكان بين القبة وببركة الحج، ويعلن من ليلة يوم سفره عن هذا الاحتفال بواسطة الألعاب النارية في العادلية، وكذلك بتواتر إطلاق المدفع حتى وقت السفر، ويسير أمير الخزنة إلى القدسية مارًا بدمشق.

وقد وجه السلطان سليمان نظره إلى جميع التفصيات الخاصة بسفر الخزنة، حتى إنه عَيْنَ ما يجب صرفه في نقلها وابتياع ما يلزمها من الصناديق والأكياس والجلود والسجاجيد لتغطيتها. ا.ه.

ويظهر أن هذه الطريقة بطلت بمرور الزمن، وبما أصاب الدولة العثمانية من الوهن، والدليل على ذلك ما رواه إستيف بالصفحة ٣٩٧ إذ قال:

قبل مجيء الفرنسيين مصر كان الباب العالي لا يحصل على شيء من إتاوتها، إلا إذا أرسل إلى القاهرة أحد الأعوات خصيصاً لذلك، وكان هذا الأغا لا يُبعث إلا مرة واحدة في كل ثلاثة سنين، ليتسلم ما قد تجمع للدولة من الإتاوة في هذه المدة، وكان لا يُؤبَّه له في حضوره وسفره، بل غاية ما هنالك أن الباشا يُسلِّمه في حضرة القاضي فقط النقود والأوراق الخاصة بالخزنة، وعلى الأغا أن يَتَّخذ جميع الاحتياطات التي تكفل له الرجوع إلى القدسية سلماً. ا.ه.

وقال إستيف في الصفحة ٣٦٧ عند تلخيصه دخل السلطان:

إن القواعد المرعية في الإدارة العثمانية المالية تختلف عن القواعد الجاري العمل بموجبها في فرنسا، ففي هذه تُرسَّل إيرادات الحكومة كلها إلى الخزانة العمومية، أما الحكومة العثمانية فلا يدخل خزانتها إلا المبالغ المخصصة لبعض المصرفات والأموال المدخرة. والجباية موكول أمرها إلى الولاة وكبار الملتزمين، ولا يهتم لها السلطان إلا بقدر ما يحصل على المطلوب له منهم، وما يتبقى بعد إيفاء هذا المطلوب وبعد المصرفات التي ألقاها على كاهلهم يصير حَقًّا مكتسباً لهؤلاء.

ويؤخذ من ملخص البيانات المختلفة التي ذكرناها لإيضاح جميع الضرائب التي على مصر أن إيراد السلطان ينحصر في الإتاوة. ا.ه.

وهذه الإتاوة كانت تبلغ حسبما روى إستيف ٤١١٤٧٠٠ فرنك (١٥٨٧٢٥ ج.م.)، وكان يُؤخذ جزء منها لبعض مصرفات خاصة بالحضرة السلطانية، غير أن المبلغ المذكور كان يُعتبر برمته قيمة الإتاوة المفروضة على مصر القدسية.

وبناءً على ما تقدّم يكون لدينا عن هذا العصر خمسة مبالغ للإتاوة هي:

- (١) بيترو دلا فال سنة ١٦١٥ م ٢٧٧٧٤ ج.م.
- (٢) البكري سنة ١٦٢٦ م ٣٦٠٠٠ ج.م.
- (٣) كورنيل لي بران سنة ١٦٨٠ م ١٧٤٥٨٨ ج.م تقريباً.
- (٤) مايه في النصف الثاني من القرن السابع عشر ٢٦٠٠٠ ج.م.
- (٥) إستيف في القرن الثامن عشر ١٥٨٧٢٥ ج.م.

الإتاوة في عهد الأسرة المحمدية العلوية من سنة ١٨٠٥ م إلى الآن

اختللت الإتاوة التي ترسلها مصر إلى الحكومة العثمانية في عهد الأسرة المحمدية العلوية، ففي أوائل عهد محمد علي كان مبلغها ضئيلاً متقدماً مع إيراد مصر في ذلك الحين. وذكر مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ١ ص ١٥٤) أنها كانت سنة ١٨٣٣ م ١٢٠٠ كيس مصرى (٦٠٠ ج.م.).

وفي سنة ١٨٤١ م لما مُنح محمد علي ولية مصر على أن تكون من بعده للأكبر فالأخير من ذريته بالفرمان المؤرخ في ١٣ فبراير سنة ١٨٤١، كان من بين مواد هذا الفرمان أن ربع المتحصل من الرسوم الجمركية وبباقي الضرائب يُرسل إلى الخزانة الشاهانية — بدون تحديد هذا الربع بمبلغ معين. ثم عُين في فرمان أول يونيو سنة ١٨٤١ الذي جاء مؤيداً للفرمان السابق، فكان ٨٠٠٠ كيس عثماني (٣٥٤٦٨٨ ج.م.).

وبقيت هذه الإتاوة كما هي في عهد عباس الأول وسعيد وأوائل عهد إسماعيل، إلى أن جاء الفرمان الذي تعدلت فيه قاعدة توارث الولاية المصرية، وأعطيت مصر فيه بعض الامتيازات، وأضيفت إلى حكومتها جهات مصوّع وسوakan والتاكفة فزيدت الإتاوة فيه ابتداءً من شهر المحرم سنة ١٢٨٣ (١٦ مايو سنة ١٨٦٦) من ٨٠٠٠ كيس عثماني إلى ١٥٠٠٠ كيس عثماني؛ أي ٧٥٠٠٠ ليرة عثمانية سنويًا، وهذا المبلغ يساوي ٦٦٥٠٤ ج.م.

وفي أول يوليو سنة ١٨٧٥ أُضيف إلى هذا المبلغ ١٣٣٦٥ ج.م. في مقابل تنازل الدولة العلوية للخديوية المصرية عن مدينة زيلع وملحقاتها، فأصبح مبلغ الإتاوة ٦٧٨٤٠٥ ج.م.

وقد ظل هذا المبلغ بدون تغيير إلى سنة ١٨٨٩ م، حيث أوقف دفع إتاوة زيلع، فرجع مبلغ الإتاوة إلى ما كان عليه (٤٠٦٦٥ ج.م)، وبقي كذلك إلى الآن رغم انسلاخ مصر عن الدولة العثمانية وتوقفها عن دفعه لها السبب؛ لأن الدولة العثمانية تنازلت عنه لدائنيها إلى مدة معينة، ووافقت مصر على هذا التنازل، فحكمت عليها المحكمة المختلطة باستمرار دفعه لهؤلاء الدائنيين إلى انتهاء هذه المدة.

إجمال عام لقسم الإتاوة

والجدول الآتي يبيّن المبالغ التي أخذت من مصر في عهود حكومات الدول التي حكمتها بالتعاقب:

الإتاوة بالجنيهات المصرية	الحكومة
١٦١٠٣٧	حكومة الفرس
٣٠٨٠٠	حكومة الرومان
٢٨٠٠٠	حكومة البيزانطيين: نقلًا عن رينيه في القرن السادس
٥٦٠٠٠	نقلًا عن الآنسة روبارد في القرن السادس
	حكومة العرب
٦٠٠٠٠	خلافة معاوية
١٦٣٤٣٠٢	خلافة هشام
١٢٠٠٠	خلافة مروان الثاني
١٠٩٧١٠٠	خلافة المهدى
١٣٠٨٠٠	خلافة هارون الرشيد
١١٥٢٠٠	خلافة المأمون
١٥٠٠٠٠	خلافة المقىدر بالله
	حكومة العثمانيين
٢٧٧٧٤٠	نقلًا عن بيرو بِلَّا قال سنة ١٦١٥ م
٣٦٠٠٠	نقلًا عن البكري سنة ١٦٢٦ م
١٧٤٥٨٨	نقلًا عن كورنيل لي بران سنة ١٦٨٠ م

الإتاوة بالجنيهات المصرية	الحكومة
٢٦٠٠٠	نقلاً عن ماییه في القرن السابع عشر
١٥٨٧٢٥	نقلاً عن إستيف في القرن الثامن عشر
	الأسرة محمدية العلوية
٦٠٠٠	الواли محمد علي في سنة ١٨٣٣ م
٢٥٤٦٨٨	الوالي محمد علي في سنة ١٨٤١ م
٦٦٥٠٤٠	الخديوي إسماعيل في سنة ١٨٦٦ م
٦٧٨٤٠٥	الخديوي إسماعيل في سنة ١٨٧٥ م
٦٦٥٠٤٠	من سنة ١٨٨٩ إلى الآن

القسم الثالث

الخرج والمساحة المفروض عليها

الفصل الأول

عصر الفراعنة

إذا استثنينا ما ذكره مؤلفو العرب عن هذا العصر، نجد أن التاريخ لا يذكر لنا – كما هو الحال في قسم الإيرادات – أي رقم نهتدي منه إلى معرفة ما كان مفروضاً على مصر من الخراج في هذا العهد، ولا إلى معرفة المساحة المفروض عليها، ومع كل فسخاً وتحداً واستخراج ذلك مما أورده المؤلفون في هذا الصدد:

قال هيرودوت في المجلد الثاني الفقرة ١٠٩ عند الكلام على توزيع عموم الأراضي في عهد سيزوستريس:^١

وقد علّى الكهنة أيضًا أن هذا الملك قسّم القطر بين جميع الأهالي، فأعطى كلاً منهم بالتساوي مربعاً من الأرض، واتخذ هذه القسمة أساساً لتقدير دخله، وتحديد ما يصيب كل واحد من الممولين من الخراج سنويًا، فإذا جرف النيل جانباً من أرض أحد الأهالي ذهب هذا ورفع أمره إلى الملك، وعندئذ يرسل سيزوستريس مفتشين لقياس الأرض، ومعرفة ما نقص منها حتى يمكن تخفيض الخراج وجعله مناسباً لما بقي منها، ويظهر أن فن الهندسة اخترع في ذاك الوقت، وانتقل من مصر إلى بلاد اليونان. ا.ه.

ومما يؤسف له أن هيرودوت لم يذكر مساحة المربع الذي خُصّ به كل شخص من الأهالي، كما فعل مع رجال الجندية، ولم يذكر كذلك قيمة الخراج الذي كانوا يؤدونه. أما رجال الجندية فقد قال بتصديهم في المجلد الثاني الفقرة ١٦٨:

^١ ويقال له أيضًا رمسيس الثاني، خلف والده سيتي الأول في الحكم حوالي عام ١٣٣٠ ق.م. ومات ما بين سنة ١٢٧٠ و ١٢٦٠ ق.م.

ومنح رجال الحرب الامتيازات الآتية، ولم يمنح غيرهم من المصريين نظريها، اللهم إلا الكهنة.

خص كل واحد من أولئك بملكية اثنى عشر أرباناً arpent من الأراضي الخصبة معفاة من الضرائب، والأربان المصري عبارة عن مربع ضلعه مائة ذراع، وهذا الذراع هو نفس الذراع المستعمل في ساموس. ١.هـ.

أما استرابون فقد تناول في الجزء السابع عشر من مؤلفه الفقرة ٢ الكلام على القطر المصري من حيث نظامه البديع ويُسره، فقال:

كان المصريون المقيمون في بلادهم الشهيرة للغاية يَكُونُون حكومة نظامية متمدينة لدرجة أن معاهدها العلمية كانت مضربياً للأمثال وأنموذجاً يُنسج على منواله، ولقد يُسْرُّ المرء حينما يعلم أن هؤلاء القوم استطاعوا بتقسيم الأرض والسكان تقسيماً مبنياً على الفطنة والذكاء، وبإدارتهم المقاومة على اليقظة والحذر؛ أن يحصلوا على أوفر نصيب يمكن الحصول عليه من الكنوز الطبيعية للأرض التي يعيشون عليها.

ومن المعلوم أن المصريين بعد أن نصبوا عليهم ملكاً انقسموا إلى ثلاثة طبقات: طبقة الجندي، وطبقة المزارعين والصناع، وطبقة الكهنة. وقد اختُصَّت هذه الطبقة الأخيرة بكل ما يتعلق بالأمور الدينية، وانحصرت مهمه الطبقةين الآخرين في المحافظة على المصالح الدنيوية المضرة؛ فطبقة الجندي كانت تحافظ على هذه المصالح في زمن الحرب، والطبقة الثانية كانت تحافظ عليها في زمن السُّلْمِ بعکوفها على الأعمال الزراعية والصناعات الأخرى، وكانت هاتان الطبقةان مكَافتين فوق ذلك بأن تدفعاً للملوك بطريق منظمة إيرادات بصفة ضرائب. أما الكهنة فكانوا لا يعلمون شيئاً أكثر من اختصاصات وظائفهم، اللهم إلا دراسة الفلسفة وعلم الفلك ومسامرة الملوك.

وقد قُسمت مصر أولاً إلى أقسام إدارية، عشرة بمصر العليا، وعشرة بمصر السفلى (الدلتا)، وستة عشر بمصر الوسطى. ويُزعم بعض المؤلفين أن عدد هذه الأقسام كان مساوياً لعدد قاعات قصر الظاهر (لابرتتا)، لكن فاتهم أن عدد قاعاته كان أقل بكثير من عدد هذه الأقسام وهو ٣٦، ثم جُزِئَت الأقسام تجزئات مختلفة جُزِئَت معظمها إلى نواحٍ toparchis، وجُزِئَت هذه النواحي

بدورها إلى جهات صغيرة، وهكذا دواليك إلى الأرور (aroure ١٨ سهماً) قيراطاً)، وربّ سائلٍ يسأل ما الذي أوجب هذا التقسيم المُحْكَم الدقيق؟ فالجواب على ذلك هو أن فيضانات النيل كانت تُحدِث باستمرار حيرة وارتباكاً في حدود الأُملاك بجرفها لها تارة، وبزيادة مساحتها تارة أخرى، وطوراً بتغييرها أوضاع أرض هذا، وإزالتها معالم أرض ذاك، مما كان يستدعي دواماً إعادة قياس الحقول ومساحتها، حتى إنه ليقال إن هذا العمل هو الذي أنشأ عند المصريين فن الهندسة، كما أنشأت الضرورة عند الفينيقين علم الحساب لاحتياجهم إليه في تجارتهم البحريّة.

وتقسيم السكان إلى ثلاثة طبقات سرى بطبيعته إلى كل مركز، كما هو الحال في كل قسم من أقسام المملكة.

وإليك بيان التدابير العجيبة التي كانت تُتَّخذ حيال النيل، ومنها يستطيع الإنسان أن يحكم بأن المصريين تغلبوا بقوّة الفن على الطبيعة؛ ذلك أن زيادة المحصول ترتبط بزيادة الفيضان ارتباطاً مباشراً، فكلما ارتفع منسوب الفيضان زاد مسطح الأرضي التي يعلوها الماء، ومع ذلك فقد حدث أكثر من مرة أن الفن سد نقص الطبيعة، وتوصّل بواسطة حفر الترع وعمل الجسور أن يجعل المياه تغمر في أقل الفيضانات وأردها نفس المسطحات التي كانت تغمرها في أكبر الفيضانات وأحسنها. ١.٤.

وقال ماسبريو Maspero في المجلد الأول من «تاريخ شعوب الشرق القديم» (ص ٣٢٧):

إن حالة الفلاح الذي لا يملك أطياناً في الزمن القديم تمثل حالة في عصرنا الحاضر، فبعضهم كان لا يمتلك من حظام الدنيا سوى كوخ من الطين لا يسع غير الرجل وزوجه، وكان يعمل في المزرعة باليومية أو السنوية، والبعض كان يندفع فيستأجر أطيان عين من الأعيان أو جندي من جيشه، ومن اشتروا أرضاً لم يتتفعوا بغير ريعها، ولهؤلاء هم أسعد الجميع حظاً، أما ملكية أراضيهم فتبقى بأسرها في يد فرعون في البداية، ثم تنتقل منها إلى أيدي الملتزمين المدنيين أو الكهنوتيين، وكان في إمكان هؤلاء أن يتصرفوا فيها بطريق الوصاية أو الهبة أو البيع، وشراء غيرها بلا معارضة، وكانوا يؤدون غير العوائد الشخصية ضريبة عقارية بنسبة مساحة أراضيهم ونوع تربتها، ولم ينسب الأقدمون

بجمعهم اختراع علم الهندسة إلى المصريين عفواً، فمداومة النيل على جرف الأرضي وتنقل مجراه وسهولة محوه لعلامات حدود الحقوق، وتغييره أوضاع بعض نواحٍ برمتها في مدى فصل صيف واحد؛ كل ذلك اضطرهم منذ بزغت شمس العصور القديمة أن يدقّقوا ويتحرّوا مساحة الأرض التي تطعمهم خيراتها، فكانوا يقيسون أراضي كل مدينة وكل قسم ماراً وتكراراً، ثم تضم الإدارة الملكية عمليات القياس هذه إلى بعضها وتنسقها، وبذلك يمكن فرعون من أن يعرف بالتدقيق مساحة ولاياته. والوحدة التي كانت مستعملة في المقادس هي الأرور، وهو عبارة عن مربع طول أحد أضلاعه مائة ذراع، ويعادل ثمانية وعشرين آراً^٢ تقريباً، وكان يشتغل عدد عديد من الكتبة والمساحين بلا انقطاع في مراجعة المساحة القديمة وإعادتها، وتقييد كل تغيير يطرأ في سجلات الحكومة، وكان يقام عند حدود كل عقار خط من القوائم يكتب عليه في أغلب الأوقات اسم المالك الأخير وتاريخ آخر تحديد عمل. ومتى تمَّ كل ذلك يُطلق على العقار اسم علم حتى لكانه شخص حي مستقل، وكان هذا الاسم ينْمِّ إما عن طبيعة الأرض أو موقعها، أو إحدى العوارض الطبيعية التي تميّزها، مثل بحيرة الجنوب أو المرج الشرقي أو الجزيرة الخضراء أو بركة الصيادين أو غابة الصفاصاف أو الكروم أو عريش العنبر أو أرض الجميز. وهذه الأسماء تبقى على مسمياتها أجيالاً، فلا البيع ولا القسمة ولا الثورات ولا تغيير الأسر المالكة تستطيع أن تصير هذه الأسماء نسياناً منسيّاً. أما مصلحة المساحة فتقتيد في سجلاتها اسم العقار باسم مالكه وأسماء المالك الواقعه أطيانهم على حدوده، ومحتويات ذلك العقار وطبيعة أرضه، وتكتب المساحة التقريبية بالأذرع للأراضي الرملية والمستنقعات والبرك والترع، وغابات النخيل والحدائق والبساتين والكرום، والأراضي الصالحة لزراعة القمح، وتقسم هذه الأرضي الأخيرة أيضاً إلى جملة أنواع، ويراعي في قسمتها الأرض التي يغمرها ماء النيل بانتظام سنويّاً، والتي لا تغمرها المياه حتى في أكبر الفيضانات، فتروى رياً صناعياً بواسطة آلات قد تتكلّف كثيراً أو قليلاً،

^٢ الآخر يساوي مائة متر مربع.

وهذه كلها مستندات يعتمد عليها الكتابة ويتخذونها أساساً في تقدير الخراج بالعشر، وكل الأحوال تحمل على الظن بأنه كان يؤخذ من المحصول قبل حصده.

ولكن هذا المحصول كان لا يستقر على حالة واحدة، فكان يزيد وينقص حسب الفيضان السنوي، وكانت تطوراته تتبع بدقة حسابية سواء زاد هذا الفيضان عن الحد اللازم أم قل عنه، وعلى ذلك كان ينقص الخراج بعنة، وقد يتلاشى بالمرة عندما يبلغ الفيضان الحد الأدنى. وبلغ من الاهتمام بالنيل أن أقام الملك في عاصمة ملكه والأعيان في قطائعهم مقاييس يتبعون منها يومياً ارتفاعه وانخفاضه، خصوصاً في أسابيع التحايريق، وكان يحمل الرسل أرباعه في أرجاء القطر المصري، فكان الشعب دواماً على علم بمجرى الأمور بطريقة منتظمة، وكان يأخذ احتياطاته في الحال، ويعلم ما سيئول إليه أمره في نهاية العام، ويتمكن من معرفة ما يجب عليه دفعه بوجه التقرير.

ومن الوجهة النظرية كانت تربط جبائية العشور على الأراضي التي تغمرها المياه بالفعل، وهذه محصولها لا يكون دواماً على حالة واحدة، أما عملياً فكان هذا الخراج يؤدى بحسب متوسط السنين السالفة، بعد أن يُستبعد من هذا المتوسط قدر معين لا يحيدون عنه إلا في الظروف الشاذة. ويشرط للخروج عن هذه القاعدة وتخفيف الخراج أن يكون المحصول بلغ الغاية في الانحطاط، وكانت تستوي الحكومة القديمة والمعاصرة في النفور من التنازل عن أي شيء من الخراج مهما صغره، فتحتم دفع هذه الضريبة من محاصيل الأطياب إما قمحًا أو ذرة أو فولًا أو غير ذلك، وكانت هذه المحاصيل تكدس أكاداساً في المستودعات. والظاهر أن خصم العشر ليس بالشيء الكثير بالنسبة إلى مجموع المحصول، وأن أفقير فلاح كانت حالته تسمح له بأن يدفع ما عليه بلا عناء. ا.هـ.

ويُستنتج مما ذكره هؤلاء المؤلفون أنه كان يوجد في مصر في عهد الفراعنة مصلحة مساحة بلغت الغاية في النظام، إلا أنها مع الأسف لم تصلنا تفاصيل ترتيبها، أما ما رواه لنا عن المنازعات التي كانت تقع بين الأهالي بشأن الأرض، فهي هي بعينها الحاصلة الآن، ولم يغير من طبيعتها شيئاً مرور أربعة أو خمسة آلاف سنة.

أما الرابع الذي وزّعه سيزوستريوس على كل ساكن من ساكني ديار مصر، حسبما روى هيرودوت (والأترب إلى الصواب أنه وزّعه على كل أسرة لا على كل ساكن)، فكان

الأرور على رأي ماسبiero، وهو عبارة عن مربع طول كل ضلع منه مائة ذراع. ولما كان الذراع يساوي ٥٢٥ ميليمترًا، فيكون مسطح الأرور ٢٧٥٦,٢٥ متراً مربعاً، أي ١٨ سهماً و ١٥ قيراطاً.

وأما ضريبة الخراج بنسبة العشر كما روى ماسبiero، فيلوح أن هذه النسبة نسبة معقولة، وهذا هو رأي لمبروزو بعينه (راجع كتاب مباحث في الاقتصاد السياسي بمصر في عهد الاجيدين ص ٣٩٣)؛ إذ حدد هذه الضريبة بنفس هذه النسبة أيضاً، ثم قال في ص ٢٨٩:

وفوق ذلك فقد تغيرت الضريبة على ممر الدهور وتبدل الأحوال، ولكن الذي بقي ثابتاً على حاله ولم يتغير هي قواعد ترتيب ضريبة الخراج، وقد اتبع البطالسة نفس هذه القواعد إلا أنهم نظموها. ا.هـ.

واستدل على صحة روايته بأن ذكر في ص ٢٩٣ نقلًّا عن لترون Letronne (المجموعة الأولى ص ٢٩٥) أن كتابة حجر رشيد (عام ١٩٦ ق.م) تنبئ بأن الحكومة كانت تأخذ إرثاً عن كل مساحة قدرها «أرور» من الأطيالان المخصصة للزراعة، وحددت هذه النسبة بجزء واحد من خمسة عشر جزءاً من محصول الأطيالان الجيدة، واستخلص من ذلك أن الأرضي التي لم تبلغ مبلغاً كبيراً في الجودة كانت تدفع العشر.
ولما كانت ضريبة العشر معقولة، فللاوقوف الآن على مبلغ الخراج يتبعَ علينا أن نحدد ما يأتي:

- (١) مساحة الأرض المزروعة.
- (٢) المحصول.
- (٣) عدد السكان.

المبحث الأول

إن المساحة المزروعة في مصر كانت في الزمن القديم كما هي الآن محصورة بين صحراء العرب من الشرق وصحراء لوبية من الغرب، فهي هي لم يطرأ عليها تغيير منذ تكوينها، أما الذي طرأ عليه التغيير فهو السطح المزروع فعلًا، وقوة الإنتاج فيه، فكلا هذين كثُر

أو قل، وقوى أو أضمحل تبعاً للعناء أو الهمال في أمر إنشاء الترع وصيانتها، وبالتاليية أيضاً للسكان من حيث زيادتهم أو قتلهم.

والمساحة المعدّة للزراعة بالفعل الآن هي ٥٦١٥٧٠٠ فدان، وجميع هذه المساحة — وهي بلا مراء أخصب أراضي مصر — كانت مزروعة في الأزمان القديمة، بل كان المزروع في تلك الأزمان أكثر من هذه المساحة، وينبغى ألا يخامرنا أقل شك في ذلك، وأنصح برهان عليه الأكواح الكثيرة في شمال الدلتا التي هي أطلال مدن كانت في العصور الغابرة منتشرة في تلك الناحية، وهذه المنطقة كانت أقل خصباً في الزمن السالف من الأرض المعدّة للزرع الآن بلا ريب، والبرهان على قلة خصبتها هو أن سكانها جلووا عنها في مقدمة المناطق التي نزح عنها أهلها. فوجود هذه التلال فيها برهان قاطع على أنها كانت مزروعة، وإلا ما استطاع ديار أن يقطنها، ولكن كما هي الآن غير مسكونة، فهذا الجزء القاحل والخالي الآن من الزرع والضرع كان إذن في العصور الماضية مزروعاً، وكان بالضرورة ينتج ما يفي بحاجات عدد كبير من السكان.

ومما يجب ألا يغيب عن الأذهان وأن يوضع نصب الأعين، وجود كثير من المناطق في القطر المصري الآن عدد سكانها أقل مما يجب أن يكون، حتى يصبح في حيز الاستطاعة القيامُ بزرعها بصفة مرضية. فلو لم يكن السكان في العصور المنصرمة كانوا أكثر عدداً منهم الآن لما كان هناك حاجة للفلاحه المنقطعة السالف ذكرها، وفوق ذلك كان هؤلاء السكان لقلتهم يعجزون عن تهيئه هذه المنطقة وزراعتها، وهذا البرهان الذي سقناه على أن عدد السكان في تلك الأزمان كان أكثر منهم في عصرنا هذا غير قابل للجدل.

أما عدد الأفدنة التي كانت تزرع في الأيام الخالية فلا نظن أننا مبالغون إذا قدرناه بستة ملايين فدان، بضم ٣٨٤٣٠٠ فدان إلى الا ٥٦١٥٧٠٠ فدان المزروعة الآن، لتكون الستة ملايين عدداً إجمالياً بصرف النظر عن الكسور التي لا يخلو منها الحال عادة.

هذا هو مقدار كمية الأفدنة التي كانت تزرع في الأزمنة الفرعونية.

أما جملة مسطح الأراضي الصالحة للزراعة في القطر المصري فهي ٧٣٠٠٠٠ فدان، يُحدَّف منها مسطح البحيرات الآتية:

بحيرة مريوط	٩٠٠٠	فدان
بحيرة أبي قير	٣٥٠٠	فدان
بحيرة إدكو	٣٥٠٠	فدان
بحيرة البرلس	١٤٠٠٠	فدان
بحيرة المنزلة	٤٠٠٠	فدان
الجملة	٧٠٠٠	فدان

وهذه البحيرات كلها في شمال الدلتا، وكانت على ممر العصور والدهور بحيرات، فبحيرة مريوط روى لنا وصفها استرابون (المجلد السابع عشر، الفقرة السابعة) باسم مريوطس، وبحيرتا أبي قير وإدكو وُجِدتَا كَمَا هُمَا عَلَى الدَّوَامِ، وبحيرة البرلس تَكَلَّمُ عَنْهَا هِيرُودُوتُ (الْجَزْءُ الثَّانِي، الْفَقْرَةُ ١٥٦) فَقَالَ إِنَّهَا بَحِيرَةٌ وَاسِعَةٌ أَرْجَاءُ عُمْيَقَةِ الْقَاعِ، وَيَوْجُدُ فِي وَسْطِهَا مَعْبُدُ أَبْلُونَ Appollon فِي جَزِيرَةٍ قُرْبُ مَدِينَةِ بوتو (أَبْتَوَا الْحَالِيَّةِ)، وَبَحِيرَةُ الْمَنْزَلَةِ قَصَّ لَنَا عَنْهَا استرابون (المجلد ١٧، الفقرة ٢٠) فَقَالَ إِنَّهَا بَحِيرَةٌ كَبِيرَةٌ فَوْقَ مَصْبِيِّ فَرْعَوْنِيِّ النَّيلِ الْمَنْذِيَّيِّ وَالْمَانِيَّيِّيِّ، ثُمَّ ذُكِرَ فِي «الْفَقْرَةُ ٢١» أَنَّهُ يَوْجُدُ سَلْسَلَةً بَحِيرَاتٍ وَمَسْتَنْدَعَاتٍ بَيْنَ مَصْبِيِّ الْفَرْعَوْنِيِّ التَّانِيَّيِّيِّ وَالْبَلِلُوزِيِّيِّ.

فَجَمِيعُ هَذِهِ الْأَوْصَافِ تَنْطِبِقُ إِلَيْنَا عَلَى الْقَسْمِ الشَّمَالِيِّ مِنَ الدَّلَّتَا اِنْطَبَاقًا تَامًا، وَتَذَهَّبُ بَنَا إِلَى القَوْلِ بِضَعْفِ النَّظَرِيَّةِ الْقَائِلَةِ بِخَسْفِ هَذَا الْقَسْمِ.

وَعَلَى ذَلِكَ نَحْذِفُ مَسْطَحَ هَذِهِ الْبَحِيرَاتِ، وَهُوَ ٧٠٠٠٠ فَدانٌ مِنَ الْأَرْضِ الصَّالِحةِ لِلزَّرْعِ، وَهِيَ ٧٣٠٠٠٠ فَدانٌ، فَيَكُونُ الْبَاقِي ٦٦٠٠٠٠ فَدانٌ، وَمِنْ ثُمَّ فَالْعَدْدُ ٦٠٠٠٠ يَجِدُ اعْتِبارَهُ الْحَدُّ الْأَدْنِيُّ لِلنَّعْلَى.

المبحث الثاني

إن الشرطين الأساسيين اللازمين لإنجاح الزراعة وعدم ضياع ما يُبذَلُ فيها من الجهد وسدِّي؛ هما كثرة السكان وخصب الأرض، وهذهان الشرطان كانا متواوفرين في مصر في عصر الفراعنة؛ إذ إنه كان يوجد بها من السكان ما لا يقل عن ثمانية عشر مليون نسمة،

كما سنُبَيِّن ذلك فيما بعد، ومن الأفدنـة المزروعة ما مساحتـه ستـة ملايين، وهذا القدر كان ضروريًّا لإعـالـتهم وتغـذـيتـهم.

أما من حيث خـصـب الأرض، فـنـبرـهنـ عـلـيـهـ بالـحـاـصـلـاتـ الآـتـيـةـ:

ذكر لمبروزو في كتابه ص ٩٧ أن الحبة من الحنطة كانت تأتي بمائـةـ، وهذا القول فيه مبالغـةـ كبيرةـ؛ لأن الفدان الواحد يلزمـهـ من البذر نصف إربـبـ من الحبـ، فـعـلـيـهـ الحـاسـابـ المتـقدـمـ تكونـ غـلـتهـ خـمـسـينـ إـرـدـبـاـ، وهذا أمر يصعبـ تـصـديـقـهـ.

وقـالـ أمـيـانـ مـرسـيلـانـ Ammien Marcellin (المـجـلـدـ ٢ـ٢ـ، الفـصـلـ ١ـ٥ـ) وقد زـارـ

الـقـطـرـ قـبـيلـ نـصـفـ الـقـرـنـ الـرـابـعـ بـعـدـ الـمـيـلـادـ وـرـأـيـ الشـيـءـ عـيـانـاـ: إنهـ لـيـسـ مـنـ الـأـمـورـ

الـنـادـرـةـ إـذـاـ زـرـعـتـ الـأـرـضـ زـرـعـاـ جـيـداـ أـنـ تـأـتـيـ الـبـذـرـةـ الـواـحـدـةـ بـسـبـعـينـ مـثـلـهاـ، يـعـنـيـ أـنـ

الـفـدـانـ يـغـلـ علىـ هـذـاـ خـمـسـةـ وـثـلـاثـيـنـ إـرـدـبـاـ.

وقـالـ ابنـ مـمـاتـيـ فيـ كـتـابـهـ «ـقـوـانـينـ الدـوـاـوـيـنـ»ـ (ـصـ ٢ـ٩ـ):

كـانـتـ قـطـعـيـةـ خـرـاجـ الـقـمـحـ إـلـىـ آـخـرـ سـنـةـ ١ـ١ـ٧ـ٢ـ /ـ ٥ـ٥ـ٦ـ٧ـ مـعـ كـلـ فـدـانـ وـاحـدـ

ثـلـاثـةـ أـرـادـبـ، وـلـاـ أـصـبـحـتـ الـدـيـارـ الـمـصـرـيـةـ فـيـ سـنـةـ اـثـنـيـنـ وـسبـعينـ وـخـمـسـمـائـةـ

(ـ١ـ٦ـ٧ـ٦ـ)ـ تـقـرـرـ الـخـرـاجـ إـرـدـبـيـنـ وـنـصـفـ إـرـدـبـ، وـمـقـدـارـ مـاـ يـتـحـصـلـ فـيـهـ مـنـ

إـرـدـبـيـنـ إـلـىـ خـمـسـةـ إـلـىـ عـشـرـةـ إـلـىـ عـشـرـيـنـ إـرـدـبـاـ عـلـىـ مـاـ يـقـدـرـهـ اللـهـ تـعـالـىـ، وـبـذـرـهـ

مـنـ أـرـبـعـ وـيـبـيـاتـ إـلـىـ مـاـ حـلـولـهـ، وـأـمـاـ الشـعـيرـ فـالـأـمـرـ فـيـهـ عـلـىـ مـاـ شـرـحـ فـيـ الـقـمـحـ

وـرـبـماـ كـانـ الـمـتـحـصـلـ مـنـهـ أـكـثـرـ بـمـقـضـىـ جـوـدـةـ الـأـرـضـ.ـ ١ـ.ـهـ.

ولـنـفـرـضـ أـنـ مـتوـسـطـ غـلـةـ الـفـدـانـ عـشـرـةـ أـرـادـبـ مـعـ مـرـاعـاـتـ أـنـ مـسـطـحـ الـفـدـانـ فـيـ

ذـلـكـ الـوقـتـ كـانـ ٥ـ٩ـ٢ـ٩ـ مـتـرـاـ مـرـبـعاـ، وـبـتـحـوـيـلـهـ إـلـىـ فـدـانـ مـسـطـحـهـ ٤ـ٢ـ٠ـ مـتـرـ مـرـبـعـ، فـهـذـاـ

الـمـتـوـسـطـ يـهـبـطـ إـلـىـ سـبـعةـ أـرـادـبـ وـكـيـلـةـ، وـهـذـاـ الـمـحـصـولـ الـمـتـوـسـطـ الـذـيـ لـاـ يـمـكـنـ الـحـصـولـ

عـلـيـهـ فـيـ هـذـهـ الـأـيـامـ كـانـتـ تـنـتـجـهـ الـأـرـضـ فـيـ عـصـرـ كـانـتـ فـيـهـ مـصـرـ مـنـحدـرـةـ فـيـ سـلـمـ الـهـبـوـطـ

بـاعـتـرـافـ مـؤـلـفـيـ الـعـرـبـ أـنـفـسـهـمـ، وـهـاـكـ مـاـ قـالـهـ الـقـاضـيـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـمـخـزـومـيـ حـوـاليـ سـنـةـ

١ـ١ـ٨ـ٤ـ /ـ ٥ـ٥ـ٨ـ٠ـ مـ، نـعـنـيـ بـالـتـدـقـيقـ فـيـ عـصـرـ ابنـ مـمـاتـيـ، فـيـ كـتـابـهـ «ـالـمـنهـاجـ فـيـ الـخـرـاجـ»ـ،

وـنـقـلـ عـنـهـ الـمـقـرـيـزـيـ فـيـ خـطـطـهـ جـ ١ـ صـ ١ـ٧ـ١ـ:

بـيـنـ مـشـارـقـ الـفـرـمـاـ مـنـ نـاحـيـةـ جـرجـيرـ وـفـاقـوسـ، وـبـيـنـ آـخـرـ ماـ يـشـرـبـ مـنـ

خـلـيـجـ الإـسـكـنـدـرـيـةـ مـسـيـرـةـ شـهـرـ؛ كـانـ عـامـراـ كـاهـ فـيـ مـحـلـولـ وـمـعـقـودـ إـلـىـ مـاـ بـعـدـ

الـخـمـسـيـنـ وـثـلـاثـمـائـةـ مـنـ سـنـيـ الـهـجـرـةـ (ـ٩ـ٦ـ١ـ)، وـقـدـ خـرـبـ مـعـظـمـ ذـلـكـ.ـ ١ـ.ـهـ.

وهذه المنطقة هي على التحقيق المنطقة التي سبق بيانها؛ يعني إقليم شمال الدلتا برمته.

وهاك ما ذكره ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ص ٢٥) قبيل سنة ١٥١٤ هـ قال:

وقد تغيرت أحوال مصر في دولة الإسلام إلى الغاية، وخرب غالب قراها وانحنت قراها، واستمرت إلى الآن في كل سنة يتلاشى أمرها إلى الخراب. ا.هـ.

ويتتجزء من الوصفين السالفين أننا إذا قارناً بين عصر الفراعنة وعصر ابن مماتي الذي كان فيه الفدان متوسط غلته سبعة أرداد وكيله، مع كون هذا المتوسط لا يمكن الحصول عليه الآن، نجد عصر الفراعنة أوفر غلة من عصر ابن مماتي. ومن رأينا أنه يمكن الاقتناع والتسليم بعد هذه البيانات بأن الفرق في الخصب بين العصرتين هو الفرق بين محصول فدان مساحته ٥٩٢٩ متراً مربعاً، وأخر مساحته ٤٠٠ متراً مربعاً، وأن هذه المساحة الأخيرة يُقدر محصولها بعشرة أرداد في عصر الفراعنة بدون مبالغة.

ونحن نورد هنا محصولاً شادداً لم نعهد مثله، ذكره المقريزي في خططه ج ١ ص ١٠١ قال:

ولما كان في سنة ست وثمانمائة (١٤٠٤م) انحر الماء عن قطعة أرض من بركة الفيوم التي يقال لها اليوم بحر يوسف، فزرعت وجاء زرعها عجبياً، رمى الفدان منها أحداً وسبعين إرديباً من شعير بكيل الفيوم، وإرديها تسع وسبعين. ا.هـ.

وهذا الإرديب الذي يبلغ مقداره تسع وسبعين يعادل إرديباً ونصف إرديب بمكايالنا الحالي، ويكون محصول الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ متراً مربعاً $\frac{1}{6}$ من الأرداد بمكايالنا، ومحصول الفدان الذي مساحته ٤٠٠ متراً مربعاً $\frac{1}{75}$ من الأرداد، ويظهر أن هذا المحصول خارق جداً للعادة حتى لم أذكره إلا لأنه مستغرب.

ويلزمتنا الآن بعد أن حددنا هذا المحصول أن نعرف مساحة الأرضي التي كانت مزروعة حتى نعيّن ضريبة العشر، غير أن هناك أمراً وهو أنه كان يوجد بمصر أنواع كثيرة من المزروعات يتم نضجها في أوقات مختلفة على طول السنة، وهذا ما أثبتته الآنسة رويدار في كتاب «إدارة مصر المدنية في عصر البيزانطيين» (ص ٨٦)؛ إذ قالت:

كان النظام الذي وضعه الإمبراطور أنستاس Anastase لم يزل باقياً معمولاً به في القرن السادس، ومن مقتضى هذا النظام دفع جميع الضرائب على ثلاثة أقساط (قانون جوستينيان، ١٠، ١٦، ١٣)، فُيُدفع أول قسط في أوائل يناير، والثاني في أوائل مايو، والثالث في أوائل سبتمبر. وكان هذا النظام معمولاً به في مصر بإحكام ودقة دون أن تُراعي فيه العادات المحلية. ا.ه.

ومن الواضح أنه لا معنى لتعيين دفع الأقساط في الآجال التي ذُكرت، إلا إذا نظر بعين الاعتبار إلى وقت جني المحاصيل في مصر.

ولقد سبق لنا القول بأن المساحة المزروعة كانت ستة ملايين من الأفدنة، ومن رأيي أن المساحة التي كانت تُزرع حبوبًا في الشتاء من هذه الكمية هي أربعة ملايين من الأفدنة، أي يُزرع مقدار من هذه المساحة الأخيرة قمحًا وشعيرًا، ويُزرع الباقي برسيناً أو أي مادة أخرى لتغذية الماشي، أما الفول فما كان يُزرع منه شيء، والشاهد على ذلك ما رواه هيرودوت في المجلد الثاني الفقرة ٣٧؛ إذ قال:

لَا يُزرع الفول قَطْ في سائر أنحاء مصر، وإذا زُرِع لا يُؤكَل نَيَّاً ولا ناضجاً،
والكهنة لا يستطيعون أن يروه؛ لأنهم يعتبرونه نجسًا. ا.ه.

أما الذرة فكان بلا جدال يُزرع فيها، والدليل على ذلك ما رواه هيرودوت في الكتاب الثاني الفقرة ٧٧؛ إذ قال:

إِنَّ الْمَصْرِيِّينَ كَانُوا يَقْتَاتُونَ مِنَ الْخِبْرِ الْمُصْنَعِ مِنَ الْذَرَّةِ، وَكَانُوا يَسْمُونُهُ
سِيلِسْتِيسَ Cyllestis. ا.ه.

وهذا القول يبيّن لنا أن زراعة الذرة كانت كثيرة الانتشار، غير أنها لم تبلغ في انتشارها الدرجة التي بلغتها في عهدهنا هذا، والسبب في ذلك هو عدم وجود آلات رافعة قوية في الزمن القديم؛ لأن هذا النوع ما كان يُزرع إلا في زمن التحاريق، ومن ثمَّ كان من الضروري إيجاد الآلات الرافعة لريّه، وكانت هذه الآلات في ذلك العهد الساقية والشادوف المستعملين في وقتنا الحاضر، وكانت زراعة هذا الصنف محصورة في ضفاف النهر وحواف الترع التي كانت كثيرة في ذلك الوقت، كما روى هيرودوت في الكتاب الثاني الفقرة ١٠٨، قال:

لما رجع سيزوسترييس إلى مصر من البلاد التي غراها، عاقب أخاه، واستخدم
جموع الأسرى الذين أحضرهم معه في جر الأحجار التي نُقلت إلى معبد
فولكان، وبعد ذلك أمر هؤلاء الأسرى أن يحفروا جميع الترع المنبثة في نواحي
القطر والباقية إلى الآن. وهذا العمل الذي قاموا به طوعاً أو كرهاً جعل السير
بالخيال والعربات غير مستطاع فيه، وكان قبل ذلك ممكناً في كل وجهة منه،
فأمانت مصر مع كونها مستوية السطح لا خيل لديها ولا عجل، والسبب في
ذلك كثرة عدد ترعها ومساقيها وتعاريجهم، وإليك السبب الذي من أجله
فرر الملك تقطضم أوصال مملكته بهذه الكففة:

كان المصريون الذين يسكنون مداين في داخل الأرض بعيدة عن النهر
يضطرون لعدم استطاعتهم الارتواء بماء النيل إلى شرب ماء الآبار، فلِدْفَعُ
هذا الشر وتدارك هذه الحالة أَنْشَئَ كثير من الترع والمساقى، فكانت عائِقاً في
سبيل المواصلات بين النواحي. ا.هـ.

وأرى أن مساحة الأرض التي كانت تُزرع ذرة تُقدّر بـ٥٠٠ مليون فدان تقريباً، حتى يمكن أن تنتج المقدار الكافي لصنع خبز الأهالي الذي ذكره هيرودوت، وأما محصوله فمن المسلم به في مصر على وجه العموم أن الفدان الذي يُزرع ذرة ينتج ٥٠٪ زيادة على ما ينتجه نفس هذا الفدان من القمح، وهذه النتيجة وصلت إليها أيضاً مصلحة الإحصاء بوزارة الزراعة.

ومن رأيي وجود زراعة الأرض في ذلك العهد حتماً، وهذا الرأي وإن اختلفَ فيه بعض المؤرخين فإني أقره وأرى أن أقدر لزراعته خمسمائة ألف فدان.

أما محصوله في عصرنا الحالي فقد قدرت مصلحة الإحصاء بوزارة الزراعة أن ما ينتجه الفدان الواحد في زمننا هذا تسعه أرداد باعتبار الإربد ١٢ كيله. فإذا سلمنا بأن الفدان كان لا ينتج في العهد الماضي سوى عشرة أرداد، وضربنا هذا المقدار في ٥٠٠٠٠ فدان المساحة التي رأينا تقديرها لهذه الزراعة، نتج لنا محصول قدره ٥٠٠٠٠ أرداد أردن.

وبناءً على ما تقدّمَ تكون المحاصيل الزراعية للقطر كما يأتي:

قمح وشعير	٤٠٠٠٠٠	إربد
ذرة	١٥٠٠٠٠٠	إربد
أرز	٥٠٠٠٠٠	إربد
الجملة	٦٠٠٠٠٠	إربد

وهذه الكمية كانت بالطبع تختلف حسب ارتفاع النيل وانخفاضه، فالفيضان الذي يتجاوز الحدود والفيضان الذي يقل عن الحد اللازم كلاهما جالب للضرر، وأرى أن هذا المحصول ينبغي اعتباره محصولاً معتدلاً، بل الأقرب إلى الصواب اعتباره محصولاً جيداً. ومما يدل على أن هذا التقدير غير مبالغ فيه الرواية الآتية: نقل علي مبارك باشا عن المسعودي في كتابه «الخطط التوفيقية» (ج ١٨ ص ٥):

إن عمرو بن العاص بنى مقىاساً بحلوان، وسبب بنائه لهذا المقىاس أنه لما فتح مصر اتصل إلى علم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقى أهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن الحد الذي في مقىاس لهم، وأن الاستشعار يدعوهم إلى الاحتكار، ويدعوا الاحتكار إلى تصاعد الأسعار بغير قحط، فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال، فأجابه عمرو أني وجدت ما تُرَوِي به مصر حتى لا يقطط أهلها أربعة عشر ذراغاً، والحد الذي يُرَوِي منه سائرها حتى يفضل عن حاجتهم ويبيّن عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراغاً، والنهايات المخوفتان في الزيادة والنقصان وهما الظمام والاستبحار اثنا عشر ذراغاً في النقصان وثمانية عشر ذراغاً في الزيادة. ا.هـ.

ولا بد أن يكون عمرو قد بنى حسابه في حالة الفيضان البالغ ستة عشر ذراغاً على سكان يبلغ عددهم ١٨ مليوناً، وعلى محصول قدره ٧٢ مليون إربد. وإليك جدول بالمحاصيل الحالية من الحبوب ومساحة الأرضي التي تنتج هذه المحاصيل، نقلًا عن تقدير وزارة الزراعة في سنة ١٩٢١ م:

نوع المحصول	مساحة أرضه بالأفدنة	مقداره بالأردادب
قمح	٦٧١٥١٢٢	١٤٠٤٧٩٨
شعير	٢١٦٤٥٩٣	٣٧٩٥٤٠
فول	٢١٩٩٠٨٠	٤٩٣٥٦٤
ذرة صيفي	٩٣٨١٩	١٥٦٤٩
ذرة نيلي	١٢٩٢٣٧١٣	١٩٩٣٥٦٣
أرز صيفي	٢٥١٦٨٧١	٢٩٠٧٢٩
أرز نيلي	١١٩٣٢٦	٢١٤٢٢
الجملة	٢٦٧٣٢٥٢٤	٤٥٩٩٢٦٦

المبحث الثالث

يمكن تعين عدد سكان مصر قديماً بطرق أربع هي:

- (أ) عدد الأفدنة المزروعة.
- (ب) عدد البلاد الأهلة.
- (ج) عدد الأنفس التي دفعت الجزية عند فتح العرب لمصر.
- (د) ما يستهلكه أهل مصر من الغلال.

(أ) لقد سبق لنا القول بأن عدد الأفدنة المزروعة الآن هو ٥٦١٥٧٠٠، وعدد السكان ١٢٧١٨٢٥٥ نسمة، أي باشتراك رجلين وربع رجل في الفدان الواحد تقريباً. غير أن عدد السكان في الأزمان الغابرة كان يفوق بلا ريب عددهم في زمننا هذا، والدليل على ذلك أن عدد البلاد في الوقت الحاضر هو ٣٨١٨، بينما كان في الزمن القديم ١٠٠٠٠. وقد ذكر قدماء المؤرخين هذا العدد باعتباره الحد الأدنى، ولدينا أيضاً دليلاً آخران على زيادة كثافة السكان في تلك الأزمان، وهما إنتاج القطر واستهلاكه كما سنبيّن ذلك فيما بعد.

وبناءً على ما تقدّم نرى أننا نكون قد أصبنا كبد الحقيقة إذا قدّرنا للفدان الواحد ثلاثة أشخاص، وبضرب هذا العدد في ٦ ملايين عدد الأفدان ينتج ١٨٠٠٠٠٠ نسمة، وهو عدد سكان القطر في ذلك العهد.

(ب) إن عدد البلاد الذي أورده قدماء المؤرخين تغيّر كثيراً، وهذا أمر يمكن إدراكه بسهولة، وهناك ما قاله هؤلاء المؤرخون:

روى هيروودوت في الكتاب الثاني الفقرة ١٧٧ أنه في مدة حكم أمازيس كان بمصر عشرون ألف بلد آهل بالسكان.

ومن رأينا أن هذا العدد مبالغ فيه ولا يتصوره عاقل، لا سيما أن مصر لم تكن عند زيارة هيروودوت لها بهذه الحال التي وصفها، وإنما يروي روایته هذه عن حالتها في زمن سابق لعصره بأماد طويلة، وقد تناقلت أخبارها الأجيال جيلاً فجيلاً إلى أن اتصلت به، ومن المعتاد أن الروايات التي تُنقل بهذه الكيفية لا تخلو من المغالاة.

وقال ديودور في الكتاب الأول الفقرة ٣١:

كانت مصر في العهد القديم كثيرة السكان، وهي من هذه الوجهة كانت متفوقة كثيراً على جميع الأمم المعروفة في ذلك العهد، ولا يظهر حتى في أيامنا هذه أنها تقل عن الأمم الأخرى من جهة كثرة السكان، ففي الأزمان الخالية كان يوجد بها أكثر من ثمانية عشر ألف بلد، عدا كثير من البلدان الكبيرة، ويمكن الاطلاع على البيان الخاص بذلك الموعظ في السجلات المصرية بدار المحفوظات (الدفترخانة). وفي عهد بطليموس لاغوس كان يوجد أكثر من ثلاثين ألف بلد، وهذا العدد الكبير لا يزال باقياً إلى الآن، ومجموع عدد السكان كان يبلغ في العصور القديمة سبعة ملايين نسمة، وفي أيامنا هذه لا يقل عن ثلاثة ملايين، وبواسطة هذا العدد الكبير من الرجال تمكّن ملوك مصر القدماء من القيام بهذه الأعمال العظيمة المدهشة؛ لكثره الأيدي التي اشتغلت في ذلك، وتركوا لذرياتهم من بعدهم تلك الآثار الدالة على قوتهم وجبروتهم. ا.هـ.

وهذا القول أيضاً ينبع من العقل، بل أبعد احتمالاً من القول الذي ذكره هيروودوت، لا سيما فيما يختص بالثلاثين ألف بلد؛ لأنه عندما يكون عدد السكان سبعة ملايين كما ذكر ديودور يكون في كل بلد ٢٣٣ نسمة، وهو عدد قليل جداً.

وأما رواية الثمانية عشر ألف بلد، فهي وإن كان فيها شيء من المبالغة إلا أنها تقرب من الحقيقة. أما عدد الثلاثة الملايين نسمة الذي قال ديودور إنه كان عدداً سكان

مصر في عصره، فيظهر لي أنه قليل جدًا، خصوصاً إذا قابلناه بعدة سكانها في عصر العرب الذي كان أقل عمارةً من عهد البطالسة.
قال ابن عبد الحكم في كتاب «فتح مصر» ص ١٥٦:

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الليث بن سعد، قال: لما ولـي ابن رفاعة مصر خرج ليحصي عدة أهلها، وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض، فأحصوا من القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحصل فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يفرض عليهم الجزية. ا.هـ.

وابن رفاعة هذا كان عاملاً على مصر في خلافة الوليد وأخيه سليمان بن عبد الملك سابع خلفاء بني أمية بدمشق، وكان قد تولى عمل هذا التعداد حوالي سنة ٩٦٥ هـ / ٧١٥ م، أي في القرن الأول للفتح العربي. وبما أن الأعداد السابق ذكرها هي نتيجة إحصاء فيجب اعتبارها صحيحة، وحيث إنه كان يوجد في أصغر ناحية ٥٠٠ نفس من الذين يجب عليهم دفع الجزية، فإذا جعل متوسط عدد الذين فُرضت عليهم الجزية في كل قرية ستمائة نسمة، كان ذلك تقديرًا مقبولاً، وإذا فرضنا أن هذا العدد هو ثلث سكان كل قرية، كما سنبيّن ذلك في الطريقة (ج)، يكون مجموع سكان كل قرية ١٨٠٠ نسمة، وبضرب هذا العدد في ١٠٠٠ عدد القرى، ينتهي ١٨٠٠٠٠٠ وهو عدد سكان القطر المصري قديماً.

(ج) إن عدد الأنفس المفروض عليهم الجزية وقت الفتح العربي كان ٦٠٠٠٠٠ نسمة، كما ذكرنا في القسم الخاص بالإيرادات، وهذه الجزية لم تكن مفروضة إلا على الذكور الذين بلغوا الحلم، ومن جاوزت أعمارهم خمس عشرة سنة، أما النساء والأطفال والشيوخ فكانوا معفيين منها.

وفي الإحصاء الذي عمل بمصر في سنة ١٩١٧ م كان عدد الرجال الذين أعمارهم من خمس عشرة إلى ستين سنة ٣٤٣٥٧١٠، ومجموع السكان ١٢٧١٨٢٥٥ نسمة، أي إن نسبة العدد الأول إلى الثاني بين الثالث والرابع. ولما كان الإحصاء الذي عمل عند الفتح الإسلامي لغرض مالي فلا يستطيع إنسان أن يزعم أنه روّعيت فيه الرأفة أو التساهل، ومن هنا يكون من المؤكد أنه قد أدخل في عداد دافعيها أشخاص تقل أعمارهم عن

الخمس عشرة سنة أو تزيد على الستين، وإننا بناءً على ذلك لا نكون مغالين إذا قدرنا أن الستة ملايين نسمة المفروض عليهم الجزية هم ثلث سكان مصر في ذلك العهد، وبذلك يكون عدد السكان ثمانية عشر مليون نسمة على أقل تقدير.

ولو اتبعنا نفس النسبة التي وجدناها في الإحصاء الأخير، لجاوز عدد السكان ٢٠٠٠٠٠٠ نسمة.

ولزيادة الإقناع نذكر هنا ما رواه ابن عبد الحكم في كتابه ص ٨٧ قال:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صولح على جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهم الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبي ولا شيخ على دينارين دينارين، فأحسوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف. ا.هـ.

ويُرجى من هذا القول أن العدد «١٨٠٠٠٠٠» ليس فيه شيء من المبالغة.

(د) إن كمية الحبوب التي تلزم كل شخص من السكان هي كما ذكرنا آنفًا إرديبان، ودليلنا على ذلك استهلاك الوقت الحاضر عن سنة ١٩٢١؛ إذ كان هذا الاستهلاك كما يأتي:

٢٦٧٣٢٥٢٤ إرديباً	محصول القطر من الغلال
٤٧٨٣٦٣ إرديباً	يُستبعد منه الصادر وهو
٢٦٢٥٤١٦١ إرديباً	فيكون الباقى
١٤٨١٥٢٠ إرديباً	يُضاف إلى ذلك الكمية الوارددة من الخارج من حب ودقيق محول إلى أرادب بعد استبعاد المعاد تصديره
٢٧٧٣٥٦٨١ إرديباً صافي محصول القطر	فيكون المجموع

وبما أن عدد سكان مصر حسب الإحصاء الأخير هو ١٢٧١٨٢٥٥، فبضرب هذا في ٢ (إرديبين) ما يستهلكه الشخص الواحد في السنة من الحبوب، يكون الناتج ٢٥٤٣٦٥١٠

أرادب، وباستبعاد هذه الكمية من الكمية التي سبق ذكرها، تكون الزيادة ٢٢٩٩١٧١ إرديباً، وهذه الزيادة استهلكتها الماشي حتماً، وكذلك الأشخاص الذين زادوا على عدد السكان ما بين عام ١٩١٧ م الذي عمل فيه الإحصاء وعام ١٩٢١ م الذي اتخذناه مقياساً لكمية الاستهلاك، وتقدّر زيادة الأنفس في هذه المدة بـ ٦٣٧٤٢٩ نسمة.

ويُرى مما تقدّم أن مصر كان يلزمها كمية من الحبوب لا تقل عن ٣٦ مليون إردب؛ لتغذية عدد من الأنفس لا ينقص عن ثمانية عشر مليون نسمة غير ما تستهلكه الماشي، وما يُدّخر للسنين المجدبة؛ إذ إننا نعرف أن هذا كان جارياً في الأزمنة القديمة لعدم التعويل على ما يرد من البلدان الأجنبية، لقلة وسائل النقل وحصره في دائرة ضيقة، كما كان ذلك حاصلاً حتى عصر حكم العرب، وهو عصر متاخر كثيراً عن العصر الذي نتكلم الآن بصدره، والدليل على ذلك ما رواه المقريزي في خططه ج ١ ص ٩٩؛ إذ قال ما معناه: إنه في عهد حكم خمارویہ بن أحمد بن طولون المتوفى سنة ٨٩٥ هـ / ٥٢٨٢ م كانت تباع العشرة أرادب من القمح بدينار واحد (٦٠ قرشاً)، أي الإردب بستة قروش.

بينما يقول ابن إيسا في كتابه «نشق الزهار» (ص ٧٨ و ٧٩): إنه في سنة ٤٥١ هـ / ١٠٥٩ م في دولة الخليفة المستنصر بالله الفاطمي بيع إردب القمح بمائة دينار (٦٠٠ قرش).

ومن الواضح أنه لو كانت هناك صادرات وواردات تذكّر لكان الثمن ارتفع في الحالة الأولى وانخفض في الحالة الثانية.

ويؤخذ مما سبق إيضاحاً أنه يلزم لاستهلاك المحصول الذي قدّر بستين مليون إردب، شعب لا يقل عدده عن ثمانية عشر مليون نسمة.

ويتلخص جميع ما ذكر فيما يأتي:

أولاً: أن مساحة الأرض التي كانت مزروعة في عهد الفراعنة لا بد أن تكون ستة ملايين من الأفدنة على أقل تقدير؛ حتى تنتج ما يقوم بتغذية القوم الذين كانوا يسكنونها، ودليلنا على ذلك أطلال القرى الباقية إلى الآن.

ثانياً: أن محصول هذه المساحة لا بد أن يكون ستين مليون إردب من الحبوب حتى يكفي تغذية سكانها، ويمكن ادخار مقدار منه احتياطاً لوقت الحاجة.

ثالثاً: أن عدد السكان لا بد أن يكون ثمانية عشر مليون نسمة، بل لا تكون مبالغين إذا قلنا إن الأقرب إلى الصواب أنه كان عشرين مليون نسمة. والذي يرجح لدينا كفة هذا

التقدير الأخير هو ذلك المحصول الكبير والمساحة الشاسعة اللذان أقمنا عليهما الدليل في الموضعين السابقين.

ولقد أفضى بحث ج. بالوش في مؤلفه «سكان العالم اليوناني» (ص ٢٥٤) إلى أن الثلاثين ألف بلد التي ذكرها ديودور يجب اعتبارها ثلاثة آلاف فقط، وأن عدد سكان ديار مصر كان يبلغ على أكثر تقدير في عهد الرومان خمسة ملايين نسمة، أي إن لكل مائة وثمانين ساكناً كيلومتراً مربعاً واحداً.

أما من جهة عدد البلاد فنحن نشاطر «بالوش» في ذلك رأيه وننافقه تمام الموافقة، ولقد قلنا فيما سبق إننا نرى أن العدد ٣٠ ألفاً هو عدد فيه وبالغة، أما العدد ٣٠٠٠ فإنه تناسق مع العدد الذي وُجد دواماً في القطر.

وأما عدد السكان، فنحن وهو فيه على طرف نقىض، وعلاوة على الأدلة التي قدّمناها فيما سلف لتقدير سكان مصر في العصر الفرعوني نقول: بما أن انحدار الأرض الزراعية في مصر يتوجه من الجنوب إلى الشمال، ومعلوم أنه كلما كانت الأرض مرتفعة كانت أجود، فعلى هذا يكون سطح الدلتا الشمالي الذي كان مأهولاً جمیعه ومزروعاً في قديم الزمان على خلاف ما هو عليه الآن، أكثر انخفاضاً من جميع سطح أراضي مصر، وبذلك يكون أرضاً أراضيها من الوجهة الزراعية.

ومما لا جدال فيه أن ازدياد عدد السكان في إقليم خصب لا يدفع من يزيدون فيه إلى تركه والرحيل إلى منطقة أخرى أقل منه خصباً، إلا إذا زاد عددهم عن القدر اللازم وتعذر عليهم المعيشة فيه، وبغير ذلك لا ينحررون عنه قط.

ولما كان عدد سكان مصر حسب الإحصاء الأخير الذي تم في سنة ١٩١٧ هو ١٢٧١٨٢٥٥، أي بنسبة اشتراك $\frac{2}{3}$ من السكان في كل فدان مزروع، أو بعبارة أخرى باشتراك كل ٥٣٥ شخصاً في كيلومتر واحد مربع أو ٢٢٨ فداناً.

والمديرية التي تفوق في كثافة سكانها باقي المديريات الأخرى هي مديرية المنوفية، ففيها يشتراك كل ثلاثة أشخاص في فدان واحد، أو بعبارة أخرى كل ٧١٤ نفساً في كيلومتر واحد مربع.

والآن يوجد - كما سبق ذِكر ذلك - مناطق مأهولة بسكان يقل عددهم عن العدد اللازم لزراعتها زراعة مرضية، لما كان الأمر كما ذُكر، فكيف استطاع سكان يكون عددهم في الزمن القديم أقل منه اليوم زراعة الأرضي المزروعة وغير المزروعة الآن؟ إننا لا يمكننا القول بضعف التربة وقلة المحصلون في ذلك الحين، والزعم أنهم هما اللذان استوجبا تشتيت الأهالي ونزوحهم عن الأراضي التي كانوا يزرعونها إلى أخرى حتى

يستطيعوا استغلالها؛ لأننا لو ذهبنا إلى ذلك لاعتراضنا المحاصيل التي ذكرها مؤلفو العرب في عصرهم الذي وصفوه لنا بأنه كان عصر انحطاط بالقياس إلى العصر السابق، وقد أيدَ ذلك أميان مارسلان الذي يُعتبر شاهد عيان تأييداً تاماً، مع أن محاصيل ذلك العصر الذي سموه عصر انحطاط لم نحصل نحن على مثيلها أو ما يقرب منها في أيامنا هذه. ومما يبرهن على أن قوة الإنتاج كانت في الزمن الغابر أعظم مما هي عليه الآن، استطاعة القطر أن يimir ويُسْعَ عدداً من السكان إن لم يكن أزيد منهم في وقتنا الحاضر، فلا ينبغي أن يكون أقل منهم.

ولربَّ معترض يعرض علينا بأن الزراعة المتكررة في الوقت الحاضر (الصيفية والشتوية) تستلزم من الأيدي العاملة أكثر مما كانت تستلزم الزراعة القديمة، أي زراعة الحياض، فنقول: إن هذا لحقٌ، ولكن إلى حد محدود، وعلى أي حال فذلك لا يمنع من أن المنطقة التي تُروي بواسطة الحياض تسع وتمير سكاناً لا يقلون في كثافتهم عن سكان المنطقة التي تُروي أكثر من مرة، ونضرب لذلك مثلاً بما هو جاري في وقتنا الحاضر في مديرية جرجا وقنا اللتين تُرويانيان بواسطة الحياض، ولا تختلفان الآن من حيث الري والزراعة عمما كانتا عليه منذ ستة آلاف من السنين؛ فقد أظهرت الإحصاء الأخير الذي عمل في سنة ١٩١٧ م أن متوسط عدد الأشخاص الذين يشتغلون في الفدان الواحد فيهما هو $\frac{2}{3}$ ، أو بعبارة أخرى أن الكيلومتر المربع الواحد يشتغل فيه ٦٣٥ نفساً، وهذا المتوسط يزيد على متوسط جميع القطر، وهو اشتراك $\frac{2}{3}$ من الأشخاص في فدان أو ٥٣٥ نفساً في كيلومتر مربع واحد، وهو يكاد يدنو منه في مديرية المنوفية التي يشتغل في كل فدان منها ٣ أشخاص، أي في الكيلومتر المربع الواحد ٧١٤ نفساً. هذا وإن جميع أطياب هذه المديرية يُزرع صيفاً وشتاءً ويرُوئ رياً متكرراً، وهي تفوق في كثافة سكانها مديريات القطر جميعها.

وبناءً على ما تقدَّمَ لو اتخذنا حتى متوسط هاتين المديريتين والستة ملايين فدان أساساً لتقديرنا؛ لوجدنا أن عدد سكان القطر يبلغ ستة عشر مليون نسمة.

ولكن ماذا يُقال عن الجزية التي جباها العرب عند فتحهم مصر من ستة ملايين من الأشخاص الذكور الذين يبلغون الحلم، وجاوزت سنهم الخمسة عشر عاماً إلى الستين، ولم يدخل في هذا الإحصاء الشيوخ الذين جاؤوا هذه السن الأخيرة، ولا النساء ولا الأولاد المغفون من دفع هذه الجزية؟ فهذا العدد المفروض عليه هذه الجزية لا بد أن يبلغ ثلث السكان، على أن بعض المؤرخين قد ذكر أن عدد الأشخاص الذين فرضت عليهم الجزية بلغ ثمانية ملايين نسمة.

ولدينا غير ذلك، الإحصاء الذي عمله ابن رفاعة بعد الفتح العربي بـ ٧٥ سنة، ويستخلص منه أنه كان بالقطر المصري عشرة آلاف قرية، تحتوي أصغرها على خمسمائة نسمة من أولئك الذين تجب عليهم الجزية.
إذا فرضنا أن هذا العدد هو متوسط ثلث السكان، كان عدد سكان القطر المصري في ذلك العهد خمسة عشر مليون نسمة.

وخير ما نستطيع ذكره هنا ما ذكره أبو الحسن المخزومي من أن المنطقة الواقعة بين الفرما ونهاية ترعة الإسكندرية كانت تكسوها المزروعات إلى ما بعد سنة ٩٦١ هـ / ١٤٥٠ م، غير أنه في الوقت الذي كان يكتب فيه وهو عام ١١٨٤ هـ / ٥٨٠ م كان القسم الأكبر منها قد أدركه العفاء وخربت مزارعه، وهذه الناحية هي بالدقة إقليم الدلتا الشمالي، أي المنطقة التي تربتها أقل جودة من سواها، وهذا الذي حدث هو أمر طبيعي، وقد كان يحدث عكس ذلك لو زاد عدد السكان، أي إنه عندما نقص عدد السكان في عهد العرب نقصاً كبيراً، وقل عددهم في المناطق الجيدة التربة، ترك أولئك الذين كانوا يعيشون في مناطق أراضيها أقل جودة أطيالنهم، ونزحوا إلى المناطق التي تربتها جيدة لاستغلالها.
ونختتم هذا الفصل مقررين أن الفتح العربي أتى في نهاية العصر البيزنطي الذي كان عصر تأخُّر وأضحم حللاً وأقل يسارةً من عصر الرومان، فمن غير المعقول كما يلوح لنا أن يكون عدد سكان مصر في عهد الرومان أقل منه عندما فتحها العرب.
ولم يبق علينا بعد ذلك إلا أن نقدر قيمة الخراج في عهد الفراعنة، فإذا روعي أنه عندما فتحت العرب مصر لم يكن الخراج يفرض إلا على الحبوب، وأن ذلك لم يكن بدعة ابتدعوها، بل كان شيئاً مقرراً وجوده فأقروه كما ذكر ذلك ابن عبد الحكم في كتابه «فتوح مصر» (ص ١٥٣): يمكننا أن نقول: إن الخراج في عهد الفراعنة كان لا يفرض إلا على الحبوب أيضاً.

وبما أن محصول الحبوب كان ٦٠ مليون إربد فيكون عُشره حسبما روى ماسبيرو ولبروزو ٦ ملايين إربد، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشاً ثمن الإربد، يكون الناتج ٢١٠٠٠ ج.م وهو قيمة خراج الحبوب، ويكون على الفدان الواحد ٣٥ قرشاً.

وقالت الآنسة هارتمان Ms. Hartmann في كتاب «الزراعة في مصر في الزمن القديم» (ص ١٤٢): إنه جاء في سفر التكوين بالتوراة (٦١-٥٦) أن خمس المحصول في عهد الإمبراطورية الوسطى كان يُؤخذ فوراً عن ضريبة الخراج.

ويُفهم من هذا أن ضريبة الخراج في ذاك الوقت كانت ضعف الضريبة السابقة، أي إنها تساوي ٢٠٪، وبضرب ١٢٠٠٠٠ إربد في ٣٥ قرشاً ثمن الإربد، تكون جملة

الخارج السنوي لهذا العهد هي ٤٢٠٠٠ ج.م باعتبار أن ضريبة الفدان الواحد ٧٠ قرشاً.

أما مؤلفو العرب فقد نهجوا في هذا القسم ما نهجوه في قسم الإيرادات، ودونوا لمبالغه أرقاماً هي إلى الخيال أقرب منها إلى الحقيقة، وإليك ما قاله هؤلاء: قال ابن خردانبة في كتابه «المسالك والممالك» (ص ٨٣):

كان خراج مصر في أيام فرعون ستة وتسعين ألف ألف دينار (٥٦٠٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال أبو صالح الأرماني في تاريخه «الكتائس» (ص ٣٠):

بلغ خراج مصر على يد يوسف بن يعقوب بعد عمارتها بعزمها أربعة وعشرين ألف ألف وستمائة ألف دينار (٤٧٦٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «الخطط المقرizable» (ج ١ ص ٧٥):

كان منقاوس قسماً خراج البلاد أرباعاً، فربع للملك خاصة يعمل فيه ما يريد، وربع ينفق في مصالح الأرض وما تحتاج إليه من عمل الجسور وحفر الخلاج وتنمية أهلها على العمارة، وربع يدفن لحادثة تحدث أو نازلة تنزل، وربع للجند. وكان خراج البلد ذلك الوقت مائة ألف ألف وثلاثة آلاف ألف دينار (٦١٨٠٠ ج.م) وقسمها على مائة وثلاث كور بعدة الآلاف، ويقال إن كل دينار عشرة مثاقيل من مثاقيلنا الإسلامية، وهي اليوم خمس وثمانون كورة، أسفل الأرض خمس وأربعون كورة، والصعيد أربعون كورة، وفي كل كورة كاهن يدبها وصاحب حرب. ا.هـ.

وقال ابن وصيف شاه أيضاً كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ص ١٧):

إن خراج مصر كان في زمن فرعون موسى يجب في كل سنة اثنين وسبعين ألف ألف دينار (٤٣٢٠٠٠ ج.م). ا.هـ.

وقال المقرizi في خططه ج ١ ص ٧٥:

بلغ خراج مصر في أيام الريان بن الوليد وهو فرعون يوسف عليه السلام سبعة وتسعين ألف ألف دينار (٥٨٢٠٠٠٠ ج.م.)، فأحب أن يتمه مائة ألف ألف دينار (٦٠٠٠٠٠ ج.م.)، فأمر بوجوه العمارات وإصلاح جسور البلد، والزيادة في استنباط الأرض حتى بلغ ذلك وزاد عليه. ا.ه.

وقال أبو المحسن في كتابه «النجم الزاهرة» (ص ٤٩):

أما خراج مصر قديماً فقيل: إن كيقاوس أحد ملوك القبط الأول جبى خراجها، فجاء مائة ألف ألف وثلاثين ألف دينار (١٨٠٠٦٠٠ ج.م.). ا.ه.

وأما من حيث الأراضي المزروعة ومساحتها فقد ذكر العرب أرقاماً عنها تضاهي التي ذكروها عن الخراج، فهي أيضاً أقرب إلى الخيال بلا ريب، وإليك ما ذكره هؤلاء بهذا الصدد:

قال المسعودي كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس ص ٣٨:

آخر ما اعتبر من أحوال أراضي مصر، فوجد حرثها ستين يوماً ومساحة أرضها مائة ألف وثمانين ألف فدان، وأنه لا يتم خراجها حتى يكون فيها أربع مائة ألف وثمانون ألف حرث يلزمون العمل دائماً، فإذا أقيمت بها ما ذكرنا تمت عمارتها وكم خراجها. ا.ه.

وهذا النص لم نعثر عليه في أي كتاب من كتب المسعودي التي نشرت.

وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الظہور» (ج ٣ ص ٢٦٦):

كانت مساحة أراضي مصر في زمن الفراعنة مائة ألف فدان وثمانين ألف ألف فدان تزرع غير البور. ا.ه.

ملخص

ونلخص لك في هذا الجدول مبالغ الخراج في هذا العصر مقدّرة بالجنيهات المصرية.

الخراج	المساحة المزروعة	متوسط خراج الفدان	جنيهات مصرية	أفدنة	قروش
ماسبiero ولبروزو تقدير ١٠%	٦٠٠٠٠	٢١٠٠٠٠			٣٥
الآنسة هارتمان تقدير ٢٠%	٦٠٠٠٠	٤٢٠٠٠٠			٧٠
ابن خردانبه					
الفراعنة	٦٠٠٠٠	٥٦٠٠٠٠			
أبو صالح الأرماني					
يوسف بن يعقوب	٦٠٠٠٠	١٤٧٦٠٠٠			
ابن وصيف شاه					
منقاوس	٦٠٠٠٠	٦١٨٠٠٠٠			
فرعون موسى	٦٠٠٠٠	٤٣٢٠٠٠٠			
المقربيزي					
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠	٥٨٢٠٠٠٠			
الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠			
أبو المحاسن					
كيقاوس	٦٠٠٠٠	٦٠٠١٨٠٠٠			
المسعودي	١٨٠٠٠٠				
ابن إياس	١٨٠٠٠٠				

حاشية

بعدما أتممنا هذا الكتاب كتب مسيو براتشيا مدير المتحف اليوناني الروماني بالإسكندرية – وقد اطّلع عليه قبل نشره – إلى الأستاذ بلوخ ليستعلم منه عما إذا كانت آراؤه في تقدير سكان مصر قدّيماً ما زالت الآراء التي جاهر بها في مؤلفه المطبوع عام ١٨٨٦ م.

وقد أخبرني مسيو براتشيا مع المسرة أن ذلك المؤلف النابغة رد عليه بأن استكشافات أوراق البردي اليونانية الرومانية تدعوه إلى الاعتقاد بأن عدد سكان مصر كان أوفر مما أخذ عن كتب الأدب، وهو العدد المعول عليه إلى الآن.

وها هو الأستاذ بلوخ قد أظهر في الباب الثالث من مؤلفه الذي طُبع عام ١٩٠٤ م أنه يميل إلى تقدير عدد لا يقل كثيراً عن عشرة ملايين (والمؤلف ولكن يعتبر السكان ٧ ملايين تقريباً في عصر البطالسة).

والآن يرى الأستاذ بلوخ أن هذه المسألة يجب دراستها على أساس جديدة بالتعويم على جميع الأدلة التي في أوراق البردي، مع عدم إغفال محاصيل الحبوب.

الفصل الثاني

عصر البطالسة

من سنة ٣٠٦ ق.م إلى ٣٠٣ ق.م

لم يذكر قديماء المؤرخين أي رقم نقف منه على مقدار الخراج في هذا العصر، ومع ذلك فسننزل الجهد للوقوف عليه بالاستنتاج مما رواه لنا.

ذكر ديودور وهو المؤرخ الذي زار القطر قبْلُ نهاية هذا العصر في «الكتاب الأول، الفقرة ٧٣» أن الأراضي كانت مقسّمة إلى ثلاثة أقسام؛ فالقسم الأول وهو أكبرها كان للكهنة، وكان إيراده يُدفع ثمناً للذبائح التي تقدّمَ قرابين في أنحاء القطر كله، والقسم الثاني كان ملّاكاً للناتج، وكان الملك ينفق من إيراده في الحروب، وما يلزم لحفظ أبهة بلطه وعظمته، وبواسطة دخله العظيم كان في استطاعته أن يكافئ الذين يمتازون عن غيرهم بعمل من الأعمال المجيدة، وذلك بدون أن يتوجّه إلى إرهاق الأهالي بفرض ضرائب باهظة عليهم، والقسم الثالث كان يمتلكه رجال الحرب الذين كانوا بالنسبة إلى مركزهم الممتاز ولما يمتزعون به من الفوائد مضطربين أن يلبوا كل نداء يُوجّه إليهم، ويكون له اتصال بالخدمة العسكرية. ا.هـ.

ثم ذكر ديودور في «الفقرة ٧٤» أن المزارعين كانوا يستأجرون الأراضي الخصبة التي في حوزة الملوك والكهنة ورجال الحرب بإيجار زهيد، وكانوا في سائر الأزمان يُستخدمون في فلاحتها.

ويتضح من ذلك أن توزيع ملكية الأراضي لم يَسِرْ على و蒂رة واحدة في كلٍّ من عهدي الفراعنة والبطالسة؛ فقد كانت الأطيالان تُوزَع على الأهالي في العصر الأول كما ذكر هيرودوت عند الكلام على هذا العصر، بينما كانت ملكيتها في العصر الثاني تنحصر كما

ذكر ديدور في ثلاث طبقات؛ هم الكهنة والملوك ورجال الحرب، أما الأهالي فما كانوا إلا مستأجرين لها.

ويظهر أن الخراج في هذا العهد لم يكن سائراً على الطريقة التي كانت متبعة في عصر الفراعنة؛ إذ بينما يقول هيرودوت: إن أراضي الكهنة ورجال الحرب كانت معفاة منه في عصر الفراعنة، يقول لمبروزو في الصفحة ٢٩٣ من مؤلفه: إن الكتابة التي على حجر رشيد (عام ١٩٦ ق.م) – أي في أواسط عهد البطالسة – تنبئ بأن الحكومة كانت تجبي إرتباً واحداً عن كل أرور من أراضي الكهنة المخصصة للزراعة، أي خمس إربد عن كل ١٥ قيراطاً و١٨ سهماً، أو بعبارة أخرى ثلاثة كيلات ونصف كيلة ($\frac{1}{2}$ لترًا) عن كل فدان تقريباً.

فإذا قدرنا متوسط محصول الفدان بعشرة أردادب كما هو الحال في عصر الفراعنة – وليس يوجد ما يمنعنا من هذا التقدير – كانت نسبة الخراج على الأراضي المتازرة – تقريباً.

ويظهر أن هذه النسبة مع كونها فرضت على أراضٍ حفتها نعمة الامتياز منخفضة جدًا، ومع ذلك فلا يجوز لنا استغفارها، لا سيما أنه لا يعزب عن بالنا أن الملوك كما روى ديدور كانوا يمتلكون جزءاً من ثلاثة أجزاء من الأرض، وكانوا لا ينفقون من ريعه إلا في حوائجهم التي كانت قليلة، وأن طبقتي الكهنة ورجال الحرب كانتا تتفقان من ريع الجزأين الباقيين فيما يلزم محل العبادة والحروب، وبهذه الطريقة لم يكن الملوك في حاجة إلى دخل جسيم؛ ولذلك نرى إيرادات مصر وفي جملتها الخراج أقل كثيراً في عصر البطالسة منها في العصور الأخرى.

وبما أن الأراضي كانت مقسّمة إلى ثلاثة أقسام غير متساوية – كما سبق قول ذلك – فسنحاول الوصول إلى معرفة مساحة كل قسم منها على حدة بوجه التقريب.

لقد سبق أن قدّرنا المساحة المزروعة في مصر في عصر الفراعنة بستة ملايين من الأفدنة، وبما أنه ليس ثمّ من داعٍ يدعونا إلى الظن بأن هذا القدر من المساحة حدثت فيه زيادة أو نقص، فينبغي أن نعتبر المساحة التي كانت مزروعة في عهد البطالسة، وأن نعتبر محصول المزروعات على تباين أنواعها الذي كان يؤخذ عنه الخراج ستين مليون إربد، وبذلك يكون متوسط محصول الفدان السنوي عشرة أردادب.

ومتى تقرّر ذلك ينبغي لنا أن نعيّن مقدار كل حصة من هذه الحصص الثلاث التي لم تكن متساوية.

فالأولى خاصة بالكهنة وهي أهمها حسب شهادة ديودور، وكانت حتماً أكثر من الثالث ولنقدرها نحن بـ ٢٥٠٠٠٠ فدان، ونقدر محصولها بـ ٢٥٠٠٠٠ إربد، أما قيمة المربوط من الخراج على هذا القسم فمعلوم لدينا بكيفية لا يتطرق إليها الشك، كما سبق الإيضاح، وهذه القيمة هي ٣٪، وعلى هذا تكون جملة خراج الـ ٢٥ مليون إربد بواقع ٪٣ هي ٧٥٠٠٠٠ إربد، وبضرب هذا العدد في ٣٥ قرشاً ثمن الإربد، ينتج ٢٦٢٥٠٠ ج.م وهو جملة خراج هذه الحصة بالتفوّد.

وأما الحصة الثانية الخاصة بالملوك فهي وإن كانت مساحتها أقل من مساحة الحصة الأولى، وذلك لرعايات حرمة رجال الدين الواجبة، إلا أنها كانت أزيد من الحصة الثالثة بلا نزاع، ونقدر مساحتها بالثالث، أي ٢٠٠٠٠ فدان، ونقدر محصولها بـ ٢٠٠٠٠٠ إربد، ولا حاجة بنا إلى القول بأن هذا القسم كان ولا مراء معفى من الخراج.

والحصة الثالثة الخاصة برجال الجيش، والتي كانت بالضرورة أقل مقداراً من الحصتين الأوليين كانت مكونة من باقي المساحة، أي من ١٥٠٠٠٠ فدان، وكان محصولها ١٥٠٠٠٠ إربد. أما الخراج الذي كان مربوطاً عليها، فليس لدينا أي مستند نقف منه على تقديره، إلا أنه يلوح لنا أنه إذا كان مركز رجال الكهنوت المشرف الذي خول لهم الحصول على حصة تزيد في المساحة على حصة الملوك جعلهم يدفعون ٪٣؛ فلا نكون مغالين إذا قدرنا نسبة ما كان يدفعه رجال الحرب بـ ٪١٠، أي ١٥٠٠٠٠ إربد، وبضرب هذه الكمية في ٣٥ قرشاً ثمن الإربد الواحد، يكون الناتج ٥٢٥٠٠ ج.م وهو قيمة خراج هذه الحصة السنوي.

وعلى ذلك تكون جملة الخراج في هذا العصر ٧٨٧٥٠٠ ج.م وذلك عن الأربعة ملايين الفدان المربوط عليها الخراج، وهذا المبلغ هو جملة خراج حصتين، ويكون متوسط خراج الفدان الواحد فيما ١٩٪ من القروش.

الفصل الثالث

عصر الرومان

من سنة ٢٩٥ ق.م إلى ٣٩٥ م

زار استرابون مصر في عصر الرومان ووصفها من الوجهة الجغرافية وصفاً غایة في الدقة، لكنه مع الأسف أمسك عن الكلام على موارداتها المالية إمساكاً تاماً، وقصر وصفه على أنها أصبحت الآن ولاية رومانية تدفع جزية جسيمة (راجع الكتاب ١٧ الفقرة ١٢). ثم روى في «الكتاب ١٧ الفقرة ١٣» أن دَخُل القطر في عهد بطليموس أوليت بلغ ١٢٥٠٠ تالان (٢٧٠٠٠ ج.م.)، وعندئِنْ جالت بفkerه ضخامة هذا الإيراد، فقال: أية المبالغ يا تُرى كان هذا القُطْر يعجز عن توريدتها في عهد حكومة الرومان القديرة، وقد كان يورد من قبل قدرًا طائلاً كهذا في عهد أسوأ الملوك وأردئهم؟

هذا ومع ما قاله استрабون من عبارات الثناء والمديح على الإدارة الرومانية، فإنه لم يذكر أي رقم عن إيرادات مصر في عهدها.

ومع التسليم بأن هذه الإدارة كانت أَجْل وأرقى كثيراً من إدارة أواخر ملوك البطالسة، فإنه يلوح لنا أن ضخامة الدخل التي ذكرها استрабون لا يمكن أن تُعزَّى كلها إلى هذا السبب.

وقد كان حكم الرومان لمصر يختلف كثيراً عن حكم اليونان لها؛ لأنه بينما كان ملوك البطالسة يعتبرون أنفسهم ملوكاً وطنيين، ويقنعون بما تدرُّه أملاكهم عليهم من الخيرات دون التجاهم إلى ربط ضرائب باهظة، كان الرومانيون على العكس لا سيما أغسطس الذي صَرَّى البلد ملكاً خاصاً له، واصطبغ بصبغة الفاتح والسيد الأجنبي، ورمى

وراء ظهره مصلحة الأهالي ورفاهتهم، وكان قلماً يعبأ بمصالحهم أو ينظر إليها، ووجه كل همه لتسخير أحكامه عليهم بكيفية تجلب له كل ما يستطيع من المنافع.
وأيدَ استرايون مسألة وفاء النيل وغمر مائه جميع الأراضي، الأمر الذي كان يسوغ جباية الخراج بتمامه بانتظام (راجع الكتاب ١٧ الفقرة ٢) فقال:

في الأزمان السابقة لحكم بيترتون Pétrone لما كانت مياه النيل ترتفع إلى أربعة عشر ذراعاً، كان الناس يعتبرون أن الفيضان بلغ النهاية القصوى، وأنه أصبح في حيز الإمكان إنتاج أكبر محصول، ولما كانت المياه تصل إلى ثمانية أذرع فقط، كانوا على العكس يتوقعون نزول القحط، فتبذلت هذه الأحوال جميعها في عهد بيترتون بحيث أصبح فيضان النيل إذا وصل إلى اثنى عشر ذراعاً، كان لا بد من الحصول على أعظم محصول، حتى إنه حدث في سنة من السنين أن الفيضان لم يجاوز الثمانية أذرع، ومع ذلك لم يشعر إنسان بحدوث مجاعة، وليس في ذلك من عجب؛ لأن هذا هو النتيجة الطبيعية للإدارة الرشيدة. ا.ه.

وقال رينيه Reynier في هذا الصدد (راجع كتاب مصر في عهد حكم الرومان ص ١٣٧):

لم يحدث أي تبديل أو تغيير في نظام الزراعة بمصر؛ لأن النظام السالف روسي في وضعه الحالة الطبيعية للإقليم في فصول السنة مراعاة دقيقة جعلته مرتبطاً بها ارتباطاً وثيقاً، لدرجة أنه لم يكن في حيز الإمكان إحداث تغيير أو تبديل فيه دون أن يجر ذلك إلى إفساده. ولقد استطاع الرومان تبديل الأنفاظ إلا أنهم اضطروا إلى إبقاء الأشياء على ما هي عليه، ومع ذلك فإن مجاوزتهم حد السلطة والمفاسد التي تركها ارتشاء الأشخاص الذين أطلتتهم المسؤولية وعدم جدارة الإمبراطورية؛ ألحقت الأذى والضرر بالزارعين والفلحة. ومجاوزة حد السلطة هذه كانت تعدّياً على القانون، ولم تكن بمثابة نظام جديد. ا.ه.

ومن الواضح الجلي أنه لم يحدث أي تغيير من الوجهة الإدارية، ولكن يلوح لنا أنه لا بد من أنه حدث تغيير كلي في ملكية الأراضي، فأغسطس حل بحكم الطبع محل البطالسة، وأمتلك جميع أراضيهم، ومن ثم يشك المرء في أن طبقة الكهنة قد نالت في عصره نفس المراعة والامتيازات التي كانوا يتمتعون بها من قبل.

أما طبقة رجال الحرب فبالطبع قد توارت أشباحها أمام جيش الاحتلال الروماني الظاهر، وما حل بأرض هاتين الطبقتين فغامض وغير معلوم لدينا.
أما من جهة تقدير الخراج فإن ماركاردت روى عنه في كتاب «دليل المؤلفين الرومانيين» (ج ١٠ ص ٢٩٤) ما يأتي:

استمر فرض الخراج الذي يواكب خمس المحصول لغاية القرن الخامس بعد الميلاد، ولما كان في عهد البطالسة جانب من هذا الخراج يدفع نقداً، والجانب الآخر يدفع عيناً، فلا يُستبعد أن الجانب العيني في عصر الرومان كان أكبر منه في عصر البطالسة، وأنه كان يستنزل من أصل الجزية كما كان الحال في هذا العصر. وكذلك كان الشأن في باقي المستحقات العينية بمصر في زمن الإمبراطورية، مثل: البلور، وأوراق البردي، والمنسوجات الكتانية والمشaque، وغير ذلك مما كان يحتاج إليه البلاط الملكي والمصالح.

ويؤخذ من النص المتقدم أن مقدار ضريبة الخراج الذي كان مقرراً في هذا العصر هو ٢٠٪ من المحصل، وأن أسلوب الري الذي كان معمولاً به في هذا الحين هو ذلك الأسلوب العجيب الذي وصفه لنا استرابون. وكان من فوائد هذه أنه متى بلغ الفيضان اثنى عشر ذراعاً يكون الوصول إلى جنى أكبر محصل من الأمور الممكنة، وأنه إذا لم يصل إلا إلى ثمانية ذرع فقط لا يشعر أحد بحلول مجاعة، ومن ثمَّ ينبغي أن تكون واثقين من أن المساحة التي كانت تغمرها المياه والمحصل الذي كان ينتج منها لا يقلان بلا مراء عنهما في عصر الفراعنة إن لم يكونا أزيد من ذلك. هذا، ومع الاسترشاد بما جُبِي في عصر العرب الذي كان بلا نزع أقل عمراًًا وازدهاراً من عصر الرومان؛ نقدر أن القطر كان في حالة تمكّنه من أن يدفع بلا عناء خراجاً قدره ٤٥٠٠٠ ج.م عن مسطح قدره ستة ملايين من الأفدنة، أيْ يواكب ٧٥ قرشاً عن الفدان الواحد.

الفصل الرابع

عصر البيزانطيين

من سنة ٣٩٦ م إلى سنة ٦٤٠ م

لا يوجد لدينا أي دليل نسترشد به بطريقة عامة في معرفة الخراج أو المساحة التي كان مربوطاً عليها في هذا العهد، فيكتفينا أن نقنع ببعض معلومات جزئية في هذا الشأن. تقول الآنسة رويا رد في كتاب «إدارة مصر المدنية في عصر البيزانطيين» (ص ٨٢):

إن مقدار الخراج الذي كان يُجْبَى نقداً من الولاية لم يكن بمعدل واحد؛ لأن القاعدة التي بُنِيَ عليها هي مقدار صلاحية الأرض ودرجات خصتها. والدليل على ما تقدَّم عريضة الشكوى التي قدَّمَها سكان أفروديتو إلى أمير طيبائيد^١ فقد قالوا فيها إن تربة قريتهم رملية قليلة الخصب، والخراج المربوط عليها مساوٍ للخراج المفروض على باقي أراضي المنطقة، أيْ بواقع قيراطين عن الأرور من الأرض الزراعية، وثمانية قراريط عن الأرور من أرض الكروم، وهذا الذي يربط عليها وضعه مفتشون من قبل الإمبراطورية كُلُّفوا بتقدير الخراج علىسائر أراضي الولاية.

ونتج من قاعدة تقسيم ضريبة الخراج إلى فئات متفاوتة حسب خصب التربة أن صار في حيز الإمكان تخفيض خراج قرية كذا أو كذا من قرى الولاية، سواء أكان ذلك بصفة نهائية أو استثنائية أم بسبب رداءة المحصول،

^١ طيبائيد: اسم أعلى مصر في ذلك العهد.

وكان متى تم تَقْدِير الخراج على كل قسم من أقسام الولاية لا يبقى لأجل تعين الخراج الذي يُفرض على كل قرية إلا تَقْدِير مساحة أراضيها.

ومنذ عهد قسطنطين كانت القاعدة في توزيع الخراج على النواحي عدَّة أطيان كُل ناحيَّة حتى لو كانت بلقعاً يباباً وليس لها مالك، مراعاة للتضامن في المسئولية التي كانت ملقة على ممْوَلي الإمبراطورية. وكانت الحكومة للوثوق من تحصيل الخراج ولدفع انحطاط الزراعة الذي كان آخِذاً في الازدياد تُلزم المزارعين الباقيين بالقرية بعد هرب أصحاب الأطيان، وتركهم الأراضي تخلُّصاً من دفع خراجها؛ أن يضعوا أيديهم على الأرض التي زايلها ملاكها والأرض البور. وعندما قرَر جوستينيان نظام الخراج توسيعه فيه وأدمجه في مجموعة قرارات كبار المُشروعين الرومانيين، وإليك ترجمة مثال منقول من ورقة بردِي وُجِدت بالقاهرة (رقم ٦٧٣١٣) بصدِّ نقل مسئولية الخراج:

عندما يترك ذوو الأطيان أرضاً عديمة الإنتاج ليضعوا خراجها على كاهل أهل القرية كانوا يفقدون بعملهم هذا حقوقهم في جميع ممتلكاتهم بها، وبما أن السكان الآخرين الباقيين في تلك القرية كانوا مُلَمَّين بدفع خراج الأرض المتروكة، كانت الحكومة تعوض هؤلاء بعض التعويض بمنحهم الأراضي الخصبة التي أُلِزم ملاكها بالتنازل عنها. ا.هـ.

وقالت المؤلفة أيضًا في الصفحة ١٢٤ :

إن مصر بسبب أن مزروعاتها تحت رحمة فيضانات النيل وأخطارها أصبحت أقل الأقطار استعداداً لتوزيع الخراج العيني بنسبة مساحة الأماكن، ولقد راعى قانون ديوكليتيان Dioclétien في ذلك التقاليد المصرية القديمة، واستمرت مراعاة خصب الأرضي المربوط عليها الخراج إلى القرن السادس، ففي مدينة أنطاكِيوبولييس مثلًا قُسِّمت الأطيان بحسب حالتها إلى أرض مُعدَّة للزراعة وجزر ومستنقعات وكروم وبساتين.

و عمل حساب أراتب القمح التي يجب جباتها عن كل أرور من هذه الأقسام، ففرض على الأرور من الأرض المُعدَّة للزراعة $\frac{1}{4}$ من الأراتب، ومن

المستنبعات $\frac{1}{2}$ و $\frac{1}{2}$ و $\frac{1}{4}$ من الإربت، ومن البساتين $\frac{1}{2}$ و $\frac{1}{2}$ من الإربت (راجع
ورقة بردى القاهرة رقم ٦٧٠٥٧). ا.هـ.

ويُستخلص مما سبق إيضاحه أن ضريبة الخراج كانت تُجْبَى كما كان الحال في كل الأزمان نقداً وعيناً.

أما بلدة أفروديتو (كوم أشقاو من قرى مديرية جرجا مركز طهطا) التي يتطلب سكانها من ربط قيراطين (٨ قروش) على كل أرور (١٥ قيراطًا و١٨ سهماً) من أرض الزراعة (أيْ بواقع ١٥ قرشاً عن الفدان الواحد تقريباً)، فكان معدن ترتبتها كما يُفهم من هذه الشكوى أدنى من المتوسط العام لأطيان القطر.

وأما ناحية أنطايوبوليس (قاو الكبيرة من قرى جرجا مركز طهطا) فكانت الضريبة العينية على كل أرور من أراضيها الزراعية إرتباً وربع إربت من القمح (٣ كيلات تقريباً)، أيْ بواقع خمس كيلات عن الفدان الواحد بوجه التقريب، فإذا فرضنا أن ثمن الإربت ٣٥ قرشاً كان خراج الفدان الواحد أيضاً ١٥ قرشاً.

ويظهر أن أراضي هاتين الناحيتين الواقعة كلتاهما على تخوم الأخرى لم تكن معدودة من الأراضي التي بلغت من الجودة مبلغاً كبيراً، كما يتبيّن ذلك من تظلّم أهالي الناحية الأولى، بل كانت أحط من المتوسط العام، وإن كانت تُعَدُّ في أيامنا هذه من الأطيان الجيدة.

وعلى ذلك نرى أن متوسط جبایة الخراج عن الفدان الواحد في ذلك الوقت كان نحو الثلاثين قرشاً، وبضرب هذا المتوسط في ٦٠٠٠٠٠ فدان مساحة الأرضي المزروعة، يكون الناتج ١٨٠٠٠٠ ج.م وهو جملة الخراج في هذا العهد.

الفصل الخامس

عصر العرب

من سنة ١٥١٦هـ إلى ١٥٢٠هـ

تمهيد الخراج

عندما تُفتح البلاد عنوة يجوز للخليفة على مقتضى الشريعة الإسلامية أحد هذين الأمرين:

- (١) وضع يده على أرضها وقسمتها بين الفاتحين.
- (٢) تركها تحت أيدي أهل البلاد وتوظيف الخراج عليها.

أما إذا فتحها صُلحًا فيجب احترام ما صالح عليه أهلها احترامًا كليًّا.
ولما فتح العرب مصر أثار هذا الفتح مسألة معرفة ما إذا كانت فُتحت عنوةً أو
صُلحًا مبنيًّا على عهد وشروط، ونتج عن ذلك جدل بين مختلفي المؤرخين فيما بعد،
فبعضهم يميل إلى الرأي الأول وبعضهم ينتصر للثاني، على أننا نعترف بأنه يوجد ما
يدعو للانتصار لرأي كل فريق منهم.

فرأى الفريق الأول مبنيًّا على أن البلد دافعَ عن نفسه بالقوة، ثم رجع وسلَّمَ بعهْدِ
أُبْرِمَ بين المقوقس وعمرو، وذلك حقيقة ما حصل، وبمقتضى هذا العهد التزم الأول
بالنيابة عن أهل مصر أن يدفع جزية قدرها ديناران (١٢٠ قرشًا) عن كل شخص،
ولكن بما أنه قامت فيما بعد وقائع حربية في تربنوط وكوم شريك وسلطيس والكريون،
ووكلير من المدن تم الاستيلاء عليها بقوة السلاح، مثل: سخا والخيس وسلطيس وقرطاسة

ومصيل وبهيب وإسكندرية؛ فأنصار هذا الرأي يعتبرون العهد المبرم مع المقوس قد أصبح في حكم المُلغى، وأن البلاد يجب أن تُعامل بحكم المفتوحة عنوةً.

وأما أنصار الرأي الثاني فيبيرون على أن العهد قد ربط البلاد كلها، ولا يمكن أن تلغيه المقاومة فيما بعد، وقد نَفَدَ الشرط الأساسي فيه وهو جبائية دينارين عن كل شخص، وهذا دليل على احترام هذا العهد. أما الإسكندرية فالكل أجمعوا على أنها أخذت عنوةً، وأن معاملتها يصح أن تكون على هذا الاعتبار.

وقد عقد ابن عبد الحكم في كتابه «فتح مصر» فصلين لهذه المسألة، خصّص كلاً منها لكلٍ من الرأيين السابقين، فجاء عن الرأي الأول بالصفحة ٨٨ وما بعدها تحت العنوان الآتي ما نصه:

ذِكْرٌ مَنْ قَالَ فُتْحَتْ مَصْرُ عَنْوَةً

وقال آخرون: بل فُتحت مصر عنوةً بلا عهد ولا عقد. حدثنا عبد الملك بن مسلمة وعثمان بن صالح قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عَنْ سمع عبيد الله بن المغيرة بن أبي بردة يقول: سمعت سفيتان بن وهب الخولاني يقول: إِنَّا لَمَا فَتَحْنَا مَصْرَ بِغَيْرِ عَهْدٍ قَامَ الزَّبِيرُ بْنُ الْعَوَامَ فَقَالَ: أَقْسَمْهَا يَا عُمَرَ بْنَ الْعَاصِ. فَقَالَ عُمَرُ: وَاللهِ لَا أَقْسَمْهَا حَتَّى لَتَقْسِمَنَا كَمَا قَسَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْرِهِ. قَالَ عُمَرُ: وَاللهِ لَا أَقْسَمْهَا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَمْرٌ: أَقْرَهَا حَتَّى يَغْزُوَنَّهَا حَبْلُ الْحَبْلَةِ.^١ قَالَ ابن لهيعة: وَحَدَثَنِي يَحْيَى بْنُ مَيمُونَ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمَغِيرَةِ، عَنْ سَفِيَانَ بْنِ وَهْبٍ بِهَذَا إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: لَمْ أَكُنْ لَأُحْكِمَ فِيهِمْ شَيْئًا حَتَّى أَكْتُبَ إِلَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَابِ. فَكَتَبَ إِلَيْهِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ بِهَذَا. قَالَ عبدُ الملكِ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّ الزَّبِيرَ صَوْلَحَ عَلَى شَيْءٍ أَرْضَى بِهِ.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة وعثمان بن صالح قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة أن مصر فُتحت عنوةً. حدثنا عبد الملك، حدثنا ابن وهب عن

^١ قال ابن الأثير في النهاية: لما فُتحت مصر أرادوا قسمتها، فكتبوا إليه (أُنْيَى إلى عمر رضي الله عنه)، فقال: لا حتى يغزو منها حبل الحبلة. يريد حتى يغزو منها أولاد الأولاد، ويكون عاماً في الناس والدواب، أي يكثر المسلمون فيها بالتوالد.

عبد الرحمن بن زياد بن أنعم قال: سمعت أشياخنا يقولون: إن مصر فتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. قال ابن أنعم: منهم أبي يحدثنا عن أبيه، وكان ممن شهد فتح مصر. حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن وهب عن ابن أنعم قال: سمعت أشياخنا يقولون: فتحت مصر عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة أن مصر فتحت عنوةً. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي قنان أيوب بن أبي العالية، عن أبيه، وأخبرنا عبد الملك بن مسلمة، عن ابن وهب، عن داود بن عبد الله الحضرمي أن أبو قنان حدثه عن أبيه أنه سمع عمرو بن العاص يقول: لقد قعدت مقعدي هذا، وما لأحد من قبط مصر علىَّ عهد ولا عقد إلا أهل أنطابلس، فإن لهم عهداً يُوفى لهم به. قال ابن لهيعة في حديثه: إن شئت قتلت وإن شئت خمست وإن شئت بعت. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عياض بن عبد الله الفهري، عن ربعة بن أبي عبد الرحمن أن عمرو بن العاص فتح مصر بغير عقد ولا عهد، وأن عمر بن الخطاب حبس درها وصرها أن يخرج منه شيء نظراً للإسلام وأهله. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن يعقوب بن مجاهد، عن زيد بن أسلم قال: كان تابوت لعمر بن الخطاب فيه كل عهد كان بيته وبين أحد ممَّن عاهده، فلم يوجد فيه لأهل مصر عهد. قال عبد الرحمن بن شريح: فلا أدرى أعن زيد حدث أم شيء قاله. فمن أسلم منهم فأمة ومن أقام فذمة.

حدثنا أبو الأسود النضر بن عبد الجبار وعبد الملك بن مسلمة قالا: حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الملك بن جنادة كاتب حيان بن سريح من أهل مصر من موالي قريش قال: كتب حيان إلى عمر بن عبد العزيز يسأله أن يجعل جزية موتي القبط على أحياائهم، فسأل عمر عراك بن مالك، فقال عراك: ما سمعت لهم بعهد ولا عقد، وإنما أخذوا عنوةً بمنزلة العبيد. فكتب عمر إلى حيان بن سريح أن يجعل جزية موتي القبط على أحياائهم. قال: وسمعت يحيى بن عبد الله بن بكي يقول: خرج أبو سلمة بن عبد الرحمن يربى الإسكندرية في سفينة، فاحتاج إلى رجل يقذف به، فسخرَ رجلاً من القبط فكلم في ذلك، فقال: إنما هم بمنزلة العبيد إن احتجنا إليهم. حدثنا عبد الملك بن مسلمة،

عن ابن لهيعة، عن الصلت بن أبي عاصم أنه قرأ كتاب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريح أن مصر فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبيد الله بن أبي جعفر أن كاتب حيان حدّثه أنه احتج إلى خشب لصناعة الجزيرة، فكتب حيان إلى عمر يذكر ذلك له، وأنه وجد خشبًا عند بعض أهل الذمة، وأنه كره أن يأخذ منهم حتى يُعلمه، فكتب إليه عمر خذْها منهم بقيمة عدل؛ فإني لم أجد لأهل مصر عهداً أفي لهم به. حدثنا عبد الرحمن قال: حدثنا عبد الملك بن مسلمة قال: حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى حيان بن سريح أن مصر فُتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن كعب بن أبي لبابة أن عمر بن عبد العزيز قال لسالم بن عبد الله: أنت تقول ليس لأهل مصر عهد؟ قال: نعم. حدثنا أسد بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن عمرو بن العاص كتب إلى عمر بن الخطاب في رهبان يتربون بمصر، فيموت أحدهم وليس له وارث، فكتب إليه عمر أن من كان منهم له عقب فادفع ميراثه إلى عقبه، ومن لم يكن له عقب فاجعل ماله في بيت مال المسلمين، فإن ولاءه للMuslimين. حدثنا يحيى بن خلد، عن رشدين بن سعد، عن عقيل بن خالد، عن ابن شهاب أنه قال: كان فتح مصر بعضها بعهد وذمة وبعضاها عنوة، فجعلها عمر بن الخطاب رضي الله عنه جميعاً ذمة، وحملهم على ذلك، فمضى ذلك فيهم إلى اليوم. ا.هـ.

وجاء عن الرأي الثاني بالصفحة ٨٤ وما بعدها تحت العنوان الآتي ما نصه:

ذِكْرُ مَنْ قَالَ إِنَّ مِصْرَ فُتُحَتْ بِصُلْحٍ

قال: ثم رجع إلى حديث موسى بن أيوب ورشدين بن سعد، عن الحسن بن ثوبان، عن حسين بن شفي أن عَمِراً لما فتح الإسكندرية بقي من الأسرى بها ممَّن بلغ الخراج، وأحصي يومئذ ستمائة ألف سوى النساء والصبيان، فاختالف الناس على عمرو في قسمهم، فكان أكثر المسلمين يريدون قسمها، فقال عمرو: لا أقدر على قسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين. فكتب إليه يُعلمه بفتحها وشأنها، وأن المسلمين طلبوا قسمها، فكتب إليه عمر: لا تقسمها وذرهم يكون

خرجهم فيئاً لل المسلمين، وقوة لهم على جهاد عدوهم. فأقرها عمرو وأحصى أهلها وفرض عليهم الخراج، فكانت مصر كلها صلحاً بفرضية ديناريين ديناريين على كل رجل لا يزيد على أحد منهم في جزية رأسه أكثر من ديناريين، إلا أنه يلزم بقدر ما يتسع فيه من الأرض والزرع إلا الإسكندرية، فإنهم كانوا يؤدون الخراج والجزية على قدر ما يرى من ولائهم؛ لأن الإسكندرية فتحت عنوةً بغير عهد ولا عقد، ولم يكن لهم صلح ولا ذمة. حدثنا عثمان أخبرنا الليث قال: كان يزيد بن أبي حبيب يقول: مصر كلها صلح إلا الإسكندرية فإنما فتحت عنوةً. حدثنا عثمان بن صالح، عن بكر بن مضر، عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: حدثني رجل ممن أدرك عمرو بن العاص قال: للقبط عهد عند فلان وعهد عند فلان فسمى ثلاثة نفر. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن شيخ من كبراء الجند أن عهد أهل مصر كان عند كبارئهم.

حدثنا هشام بن إسحاق العامري، عن الليث بن سعد، عن عبيد الله بن أبي جعفر قال: سألت شيخاً من القدماء عن فتح مصر، فقال: هاجرنا إلى المدينة أيام عمر بن الخطاب وأنا محتمل فشهادت فتح مصر. قلت له: فإن ناساً يذكرون أنه لم يكن لهم عهد. فقال: ما يبالي ألا يصلي من قال إنه ليس لهم عهد. فقلت: فهل كان لهم كتاب؟ فقال: نعم، كتب ثلاثة؛ كتاب عند طلما صاحب أخنا، وكتاب عند ق Zimmerman صاحب رشيد، وكتاب عند يحسن صاحب البرلس. قلت: كيف كان صلحهم؟ قال: ديناريين على كل إنسان جزية وأرزاق المسلمين. قلت: فتعلم ما كان من الشروط؟ قال: نعم، ستة شروط؛ لا يخرجون من ديارهم، ولا تنزع نساؤهم، ولا كفورهم، ولا أرضيهم، ولا يزاد عليهم. وحدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب أنه حدثه عن أبي جمعة مولى عقبة قال: كتب عقبة بن عامر إلى معاوية بن أبي سفيان يسأله أرضاً يسترقق فيها عند قرية عقبة، فكتب له معاوية بألف ذراع في ألف ذراع، فقال له مولى له كان عنده: انظر أصلاحك الله أرضاً صالحة. فقال عقبة: ليس لنا ذلك، إن في عهدهم شروطاً ستة؛ ألا يؤخذ من أنفسهم شيء، ولا من نسائهم، ولا من أولادهم، ولا يزيد عليهم، ويدفع عنهم موضع الخوف من عدوهم، وأنا شاهد لهم بذلك.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن أبي شريح عبد الرحمن بن شريح، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن أبي جمدة حبيب بن وهب قال: كتب عقبة بن عامر إلى معاوية يسأله بقىعاً في قرية يبني فيه منازل ومساكن، فأمر له معاوية بألف ذراع في ألف ذراع، فقال له مواليه ومن كان عنده: انظر إلى أرض تعجبك فاختط فيها وابتئن. فقال: إنه ليس لنا ذلك، لهم في عهدهم ستة شروط، منها أن لا يؤخذ من أرضهم شيء، ولا يُزاد عليهم، ولا يُكلّفوا غير طاقتهم، ولا يؤخذ ذراريهم، وأن يقاتل عنهم عدوهم من ورائهم. حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن أبي جعفر، عن رجل من كبراء الجند قال: كتب معاوية بن أبي سفيان إلى وردان أن زد على كل رجل منهم قيراطاً، فكتب وردان إلى معاوية: كيف تزيد عليهم وفي عهدهم أن لا يُزاد عليهم شيء؟ فعزل معاوية وردان، ويُقال: إن معاوية إنما عزل وردان كما حدثنا سعيد بن عتبة بن أبي سفيان وفدى إلى معاوية في نفر من أهل مصر، وكان معاوية ولّ عتبة الحرب ووردان الخراج وحويت بن زيد الديوان، فسأل معاوية الوفد عن عتبة، فقال عبادة بن صمل الماعفري: حوت بحر يا أمير المؤمنين ووعل بر. فقال معاوية لعبدة: اسمع ما تقول فيك رعيتك. فقال: صدقوا يا أمير المؤمنين، حجبتني عن الخراج ولهم على حقوق، وأكره أن أجلس فأسأّل فلا أفعل فأبخل. فضم إليه معاوية الخراج.

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب وابن وهب، عن عمرو بن الحرش، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عوف بن حطان أنه قال: كان لقرىات من مصر منهم أم دنين وبليهيب عهد، وأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما سمع بذلك كتب إلى عمرو بن العاص يأمره أن يخriهم، فإن دخلوا في الإسلام فذلك، وإن كرهوا فارددهم إلى قراهم. قال: حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صلح على جميع من فيها من الرجال من القبط ممن راهم الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس فيهم امرأة ولا صبي ولا شيخ، على دينارين دينارين، فأحصوا لذلك فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف.

حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن وهب قال: سمعت حيوة بن شريح قال: سمعت الحسن بن ثوبان الهمданى يقول: حدثني هشام بن أبي رقية

اللخمي أن عمرو بن العاص لما فتح مصر قال لقبط مصر: إن من كتمني كنزاً عنده فقدر عليه قتله، وإن نبلياً من أهل الصعيد يقال له بطرس ذكر لعمرو أن عنده كنزاً، فأرسل إليه فسائله فأنكر وجحد، فحبسه في السجن وعمرو يسأل عنه هل يسمعونه يسأل عن أحد؟ فقالوا: لا، إنما سمعناه يسأل عن راهب في الطور. فأرسل عمرو إلى بطرس فنزح خاتمه من يده ثم كتب إلى ذلك الراهب: أن ابعث إليّ بما عندك وختمه بخاتمه، فجاءه رسوله بقلة شامية مختومة بالرصاص، ففتحها عمرو فوجد فيها صحيفة مكتوبًا فيها: ما لكم تحت الفسقية الكبيرة. فأرسل عمرو إلى الفسقية فحبس عنها الماء، ثم قلع البلاط الذي تحتها فوجد فيها اثنين وخمسين إرثبياً ذهبياً مضروبة، فضرب عمرو رأسه عند باب المسجد، فذكر ابن أبي رقية أن القبط أخرجوا كنوزهم شفقاً أن يبغى على أحد منهم فيُقتل كما قُتل بطرس. حدثنا عثمان بن صالح، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب أن عمرو بن العاص استحل مال قبطي من قبط مصر؛ لأنه استقر عنده أنه يظهر الروم على عورات المسلمين ويكتب إليهم بذلك، فاستخرج منه بضعة وخمسين إرثبياً دنانير.

قال: ثم رجع إلى حديث يحيى بن أيوب وخلد بن حميد قال: ففتح الله أرض مصر كلها بصلاح غير الإسكندرية وثلاث قريات ظاهرت الروم على المسلمين؛ سلطيس، ومصيل وبليبيب، فإنه كان للروم جمع ظاهروا الروم على المسلمين، فلما ظهر عليها المسلمون استحلوها، وقالوا هؤلاء لنا فيء مع الإسكندرية، فكتب عمرو بن العاص بذلك إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه عمر: أن تجعل الإسكندرية وهؤلاء الثلاث قريات ذمة للمسلمين، ويضربون عليهم الخراج، ويكون خراجهم وما صالح عليه القبط كله قوة للمسلمين، ولا يجعلون فيئاً ولا عبيداً. فعلوا ذلك إلى اليوم. ا.ه.

ويُستنتج من تلاوة ما تقدّم أن عمر بن الخطاب أبى أن يجيب مطالب أولئك الذين كانوا تحت إمرة عمرو من مصادر الأراضي وتقسيمها بينهم، وأنه تركها لذويها وفرض عليهم الخراج.

وبما أنه لم يذكر في حكمه هذا الأسباب التي حملته على إصداره بطريقة واضحة، فقد أدى ذلك إلى حدوث الخلاف الذي سبقت الإشارة إليه بين مختلفي المؤلفين؛ إذ يرجح أنه بناء على ما له من الحق المخول له من الشريعة في اتخاذ ما تقضي به المصلحة، كما

يتحمل أنه بناء على أن البلد سُلِّم بموجب معاهدة، ونحن نرى أن هذه المسألة تُفسَّر بالطريقة الآتية، وهي: إن فتح العرب لمصر تم في طورين:

الأول: يبتدئ من وقت الإغارة عليها وينتهي بإبرام المعاهدة مع المقوس، وكانت مصلحة الروم فيه مرتبطة بمصلحة القبط، كما كان العرب في حالة حرب مع الاثنين بلا نزاع.

الثاني: يبتدئ من إبرام المعاهدة مع المقوس وينتهي بالاستيلاء على الإسكندرية، وفيه فصل العرب القبط عن الروم، فظلوا في حالة حرب مع هؤلاء، وعدوا القبط مرتبين بالمعاهدة التي أُبرِّمت مع المقوس فكفوا عن قتالهم.

وما ذكره ابن عبد الحكم في كتابه بالصفحة ٧٠ وما بعدها حجة يُرْكَن إليها في هذا الموضوع، قال راوياً عن عثمان بن صالح:

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يحيى بن ميمون الحضرمي قال: لما فتح عمرو بن العاص مصر صالح عن جميع من فيها من الرجال من القبط ممَّن راھق الحلم إلى ما فوق ذلك، ليس امرأة ولا شيخ ولا صبي، فأحصوا بذلك على دينارين دينارين، فبلغت عدتهم ثمانية آلاف ألف. قال: وحدثني عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب أن المقوس صالح عمرو بن العاص على أن يفرض على القبط دينارين دينارين على كل رجل منهم.

ثم قال: وشرط المقوس للروم أن يُخْرِبُوا، فمن أَحَبَّ منهم أن يُقيم على مثل هذا أقام على ذلك لازماً له مفترضاً عليه ممَّن أقام بالإسكندرية وما حولها من أرض مصر كلها، ومن أراد الخروج منها إلى أرض الروم خرج، وعلى أن المقوس الخيار في الروم خاصة حتى يكتب إلى ملك الروم يعلمه ما فعل، فإن قبل ذلك ورضيه جاز عليهم وإلا كانوا جميعاً على ما كانوا عليه. وكتبوا به كتاباً وكتب المقوس إلى ملك الروم كتاباً يُعلمه على وجه الأمر كله، فكتب إليه ملك الروم يُقْبِحُ رأيه ويعجزه ويرد عليه ما فعل، ويقول في كتابه: إنما أنت من العرب اثنا عشر ألفاً وبمصر من بها من كثرة عدد القبط ما لا يُحصى، فإن كان القبط كرهوا القتال وأحبوا أداء الجزية إلى العرب واحتاروهم علينا، فإن عندك بمصر من الروم بالإسكندرية ومن معك أكثر من مائة ألف معهم

العدة والقوة، والعرب وحالهم وضعفهم على ما قد رأيت، فعجزت عن قتالهم ورضيت أن تكون أنت ومن معك من الروم في حال القبط أذلاء، ألا تقاتلهم أنت ومن معك من الروم حتى تموت أو تظهر عليهم، فإنهم فيكم على قدر كثركم وقوتكم وعلى قدر قلتهم وضعفهم كأكلة، فناهضهم القتال ولا يكون لك رأي غير ذلك. وكتب ملك الروم بمثل ذلك كتاباً إلى جماعة الروم، فقال المقوقس لما أتاه كتاب ملك الروم: والله إنهم على قلتهم وضعفهم أقوى وأشد منا على كثرتنا وقوتنا، إن الرجل الواحد منهم ليعدل مائة رجل منا، وذلك أنهم قوم الموت أح恨 إلى أحدهم من الحياة، يُقَاتِلُ الرَّجُلَ مِنْهُمْ وَهُوَ مُسْتَقْتَلٌ يَتَمَنِّي أَلَا يَرْجِعُ إِلَى أَهْلِهِ وَلَا بَلْدِهِ وَلَا وَلَدِهِ، وَيَرَوْنَ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا عَظِيمًا فَيَمَنُّ قَتْلَوْا مِنَّا، وَيَقُولُونَ إِنَّهُمْ إِنْ قُتِلُوا دَخَلُوا الْجَنَّةَ، وَلَيْسَ لَهُمْ رَغْبَةٌ فِي الدُّنْيَا وَلَا لَذَّةٌ إِلَّا قَدْرُ بَلْغَةِ الْعِيشِ مِنَ الطَّعَامِ وَاللِّبَاسِ، وَنَحْنُ قَوْمٌ نَكْرُهُ الْمَوْتَ وَنُحِبُّ الْحَيَاةَ وَلَذْتَهَا، فَكَيْفَ نَسْتَقِيمُ نَحْنُ وَهُؤُلَاءِ وَكَيْفَ صَبَرْنَا مَعَهُمْ؟ وَاعْلَمُوا مَعْشَرَ الرُّومِ وَاللهُ إِنِّي لَا أَخْرُجُ مَا دَخَلْتُ فِيهِ، وَلَا صَالَحْتُ الْعَرَبَ عَلَيْهِ، وَإِنِّي لِأَعْلَمُ أَنْكُمْ سَتَرْجِعُونَ غَدًا إِلَى رأْيِي وَقَوْلِي وَتَمْتَنُونَ أَنْ لَوْ كُنْتُمْ أَطْعَمْتُمُونِي؛ وَذَلِكَ أَنِّي قَدْ عَانِيْتُ وَرَأَيْتُ وَعَرَفْتُ مَا لَمْ يُعَاينِ الْمَلَكَ وَلَمْ يَرَهُ وَلَمْ يَعْرِفْهُ، وَيَحْكُمُ أَمَّا يَرِضُ أَحْدَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَمِنًا فِي دَهْرِهِ عَلَى نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَوَلَدِهِ بَدِينَارِيْنِ فِي السَّنَةِ؟

ثم أقبل المقوقس إلى عمرو بن العاص فقال له: إن الملك قد كره ما فعلت وعجزني وكتب إليّ وإلى جماعة الروم أن لا نرضى بمصالحتك، وأمرهم بقتالك حتى يظفروا بك أو تظفر بهم، ولم أكن لأخرج مما دخلت فيه وعاقديك عليه، وإنما سلطاني على نفسي ومن أطاععني، وقد تمَّ صُلح القبط فيما بينك وبينهم ولم يأتِ من قبلهم نقض، وأنا متّمٌ لك على نفسي، والقطب متّمونٌ لك على الصلح الذي صالحتم عليه وعاهدتم، وأما الروم فأنا منهم بريء، وأنا أطلب إليك أن تعطيني ثلاثة خصال، قال له عمرو: ما هن؟ قال: لا تنقض بالقطب، وأدخلني معهم، وألزمني ما لزمهم، وقد اجتمعت كلمتي وكلمتهما على ما عاهدتكم عليه فهم متّمون لك على ما تحبّ. وأما الثانية إن سألك الروم بعد اليوم أن تصالحهم فلا تصالحهم حتى تجعلهم فيئاً وعبيداً فإنهم أهل ذلك؛ لأنّي نصحتهم فاستغشوني ونظرت لهم فاتهموني. وأما الثالثة أطلب إليك إن أنا متّمٌ أن تأمرهم يدفنوني في أبي يحنّس بالإسكندرية. فأنعم له عمرو بن

العاصر بذلك وأجابه إلى ما طلب، على أن يضمنوا له الجسرين جميعاً، ويقيموا لهم الأنزال والاضيافة والأسواق والجسور ما بين الفسطاط إلى الإسكندرية، ففعلوا. وقال غير عثمان: وصارت لهم القبط أعوناً كما جاء في الحديث. ا.ه.

فيُعلم من مطالعة ما تقدَّم أن المقوقس عندما أبرم المعاهدة مع عمرو حفظ حق الخيار فيها للروم فأبوها، واستمرروا في محاربة العرب حتى استولى هؤلاء على الإسكندرية، وترتب على رفضهم هذا أن انفصل المقوقس ومعه القبط عن الروم، وطلب من عمرو أن يعده والقبط مرتبدين بالمعاهدة فأجابه إلى طلبه، ثم طلب منه أن يواصل الحرب مع الروم بلا مهادنة، وثبت بعد ذلك حصول هذا ثبوتاً كلياً من تحصيل الجزية بغيريضة دينارين، أي ١٢٠ قرشاً عن كل نفس، وهذا كان الشرط الأساسي في إبرام المعاهدة.

وقال ابن عبد الحكم أيضًا في كتابه ص ٨٣:

إن أهل سلطيس ومصيل وبلهيب ظاهروا الروم على المسلمين في جمْعٍ كان لهم، فلما ظهر عليهم المسلمون استحلوهم، وقالوا: هؤلاء لنا فيء مع الإسكندرية.
ا.ه.

وهذا يدل على أن استحلالهم كان لهذا السبب الخاص دون أن يكون له سبب آخر عام.

أما مدينة الإسكندرية فقد أجمع مؤلفو العرب على أن استحلالهم كان لاعتبارها مدينة رومية صرفة لا مصرية، ولهم الحق في ذلك. ويظهر من جهة أخرى أن هذه الطريقة التي اتبعها عمر بن الخطاب كانت مبدأ سار عليه في بلاد أخرى.

قال أبو يوسف في كتابه «الخراءج» ص ٣٧ عن أراضي سوريا والعراق:

وقد سأله بلال (بن رباح) وأصحابه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قسمة ما أفاء الله عليهم من العراق والشام، وقالوا: اقسم الأرضين بين الذين افتحوها كما تقسم غنيمة العسكر. فأبى عمر ذلك عليهم، وتلا عليهم هذه الآيات وهي:

(١) ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ فَلْئِمَّا وَلَلْرَّسُولُ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ﴾.

- (٢) ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَتَّبِعُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾.
- (٣) ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَحِدُّونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أَوْتُوا وَيُؤْتِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾.
- (٤) ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانِا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفُ رَّحِيمٌ﴾.

ثم قال عمر: قد أشرك الله الذين يأتون من بعدكم في هذا الفيء، فلو قسمته لم يبق لمن بعدكم شيء، ولئن بقيت ليبلغن الراعي بصنعاء نصيه من هذا الفيء ودمه في وجهه.

قال أبو يوسف: وحدثني بعض مشايخنا عن يزيد بن أبي حبيب أن عمر رضي الله عنه كتب إلى سعد (بن أبي وقاص) حين افتتح العراق: أما بعد، فقد بلغني كتابك تذكر فيه أن الناس سألوك أن تقسم بينهم مغانهم وما أفاء الله عليهم، فإذا أتاك كتابي هذا فانتظر ما أجلب الناس عليك به إلى العسكر من كراع ومال فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين، فإنك إن قسمتها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء، وقد كنت أمرتك أن تدعوه من لقيت إلى الإسلام قبل القتال، فمن أجاب إلى ذلك قبل القتال فهو رجل من المسلمين له ما لهم وعليه ما عليهم وله سهم في الإسلام، ومن أجاب بعد القتال وبعد الهزيمة فهو رجل من المسلمين وما له لأهل الإسلام؛ لأنهم قد أحرزوه قبل إسلامه، فهذا أمري وعهدي إليك.

قال أبو يوسف: وحدثني غير واحد من علماء أهل المدينة، قالوا: لما قدم على عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيش العراق من قبل سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه؛ شاور أصحاب محمد ﷺ في تدوين الدواوين، وقد كان اتبع رأي أبي بكر في التسوية بين الناس، فلما جاء فتح العراق شاور الناس في التفضيل، ورأى أنه الرأي، فأشار عليه بذلك من رآه، وشاورهم في قسمة الأرضين التي أفاء الله على المسلمين من أرض العراق والشام، فتكلم قوم فيها وأرادوا أن يقسم لهم حقوقهم وما فتحوا، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: فكيف بمن يأتي من المسلمين فيجدون الأرض بعلوها قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت، ما هذا برأي. فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه:

فما الرأي؟ ما الأرض والعلوچ إلا مما أفاء الله عليهم. فقال عمر: ما هو إلا كما تقول ولست أرى ذلك، والله لا يفتح بعدي بلد فيكون فيه كبير نيل، بل عسى أن يكون كلاً على المسلمين، فإذا قسمت أرض العراق بعلوچها، وأرض الشام بعلوچها فما يسد به الثغور، وما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره من أهل الشام والعراق؟

فأكثرروا على عمر رضي الله تعالى عنه وقالوا: أتفق ما أفاء الله علينا بأسياافنا على قوم لم يحضروا ولم يشهدوا، ولأبناء القوم ولأبناء أبنائهم ولم يحضرموا؟ فكان عمر رضي الله عنه لا يزيد على أن يقول: هذارأي. قالوا: فاستشر. قال: فاستشار المهاجرين الأولين فاختلقو، فأمام عبد الرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنه فكان رأيه أن تقسم لهم حقوقهم، ورأى عثمان علي وطلحة وابن عمر رضي الله عنهم رأي عمر، فأرسل إلى عشرة من الأنصار: خمسة من الأوس، وخمسة من الخزرج من كبرائهم وأشرافهم، فلما اجتمعوا حمد الله وأثنى عليه بما هو أهله، ثم قال: إني لم أزعجكم إلا لأن تشتراكوا في أمانتي فيما حملت من أموركم، فإني واحد كأحدكم وأنتم اليوم تقررون بالحق، خالفي مَن خالفني ووافقني مَن وافقني، ولست أريد أن تتبعوا هذا الذي هواي، معكم من الله كتاب ينطق بالحق، قوله لئن كنت نطقت بأمر أريده ما أريده به إلا الحق. قالوا: قُلْ نسمع يا أمير المؤمنين. قال: قد سمعتم كلام هؤلاء القوم الذين زعموا أنني أظلمهم حقوقهم، وإنني أعوذ بالله أن أركب ظلماً، لئن كنت ظلمتهم شيئاً هو لهم وأعطيته غيرهم، لقد شقيت، ولكن رأيت أنه لم يبق شيء يفتح بعد أرض كسرى، وقد غنمنا الله أموالهم وأرضهم وعلوچهم، فقسمت ما غنموا من أموال بين أهله، وأخرجت الخمس فوجهته على وجهه وأنا في توجيهه، وقد رأيت أن أحبس الأرضين بعلوچها، وأضع عليهم فيها الخراج، وفي رقابهم الجزية يؤدونها فتكون فيئاً للمسلمين؛ المقاتلة والذرية، ولن يأتي من بعدهم،رأيتم هذه الثغور لا بد لها من رجال يلزمونها؟ رأيتم هذه المدن العظام كالشام والجزيرة والكوفة والبصرة ومصر، لا بد لها من أن تُشنَّن بالجيوش وإدرار العطاء عليهم؟ فمن أين يعطى هؤلاء إذا قسمت الأرضين والعلوچ؟ فقالوا جميعاً: الرأي رأيك، فنَعْمَ ما قلت وما رأيت، إن لم تشنن هذه الثغور وهذه المدن بالرجال وتجرى عليهم ما يتقوون به، رجع أهل الكفر إلى مدنهم. فقال: قد بان لي الأمر، فمن رجل له جزالة وعقل يضع الأرض مواضعها ويوضع على العلوچ ما يحتملون؟ فاجتمعوا له على عثمان بن حنيف، وقالوا: تبعثه إلى أهم ذلك، فإنَّ له بصراً وعقلاً وتجربة.

فأسرع إليه عمر فولاه مساحة أرض السواد، فأدت جبائية سواد الكوفة قبل أن يموت عمر رضي الله تعالى عنه بعام، مائة ألف ألف درهم، والدرهم يومئذ درهم ودانقان ونصف، وكان وزن الدرهم يومئذ وزن المثقال.

قال: وحدثني الليث بن سعد، عن حبيب بن أبي ثابت قال: إن أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجماعة من المسلمين أرادوا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يقسم الشام كما قسم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير، وأنه كان أشد الناس عليه في ذلك الزبير بن العوام وبلال بن رباح، فقال عمر رضي الله تعالى عنه: إدن أترك من بعديكم من المسلمين لا شيء لهم. ثم قال: اللهم اكفي بلاً وأصحابه. قال: فرأى المسلمون أن الطاعون الذي أصابهم بعمواس كان عن دعوة عمر. قال: وتركتهم عمر رضي الله عنه ذمة يؤدون الخراج للMuslimين.

قال: وحدثني محمد بن إسحاق، عن الزهري أن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه استشار الناس في السواد حين افتتح، فرأى عامتهم أن يقسمه، وكان بلال بن رباح من أشدهم في ذلك، وكان رأي عمر رضي الله تعالى عنه أن يتركه ولا يقسمه، فقال: اللهم اكفي بلاً وأصحابه. ومكثوا في ذلك يومين أو ثلاثة أو دون ذلك، ثم قال عمر رضي الله تعالى عنه: إني قد وجدت حجة: قال الله تعالى في كتابه: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ حَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ حتى فرغ من شأنبني النضير، فهذه عامة في القرى كلها، ثم قال: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلَهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾، ثم قال: ﴿لِلْفَقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم، فقال: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُجْهُونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شَحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، فهذا فيما بلغنا والله أعلم للأنصار خاصة، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْرَانَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَحْجَلْ فِي قُلُوبِنَا غَلَّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفُ رَحِيمٌ﴾، فكانت هذه عامة لمن جاء من بعدهم،

فقد صار هذا الفيء بين هؤلاء جميعاً، فكيف نقسمه لهؤلاء ونَدْعُ مَن تخلف بعدهم بغير قسم، فأجمع على تركه وجمع خراجه.

قال أبو يوسف: والذي رأى عمر رضي الله عنه من الامتناع من قسمة الأراضين بين مَن افتحها عندما عرفه الله ما كان في كتابه من بيان ذلك توفيقاً من الله كان له فيما صنع، وفيه كانت الخيرة لجميع المسلمين، وفيما رأه من جمع خراج ذلك وقسمته بين المسلمين عموم النفع لجماعتهم؛ لأن هذا لو لم يكن موقوفاً على الناس في الأعطيات والأرزاق لم تُشَحَّن التغور ولم تقو الجيوش على السير في الجهاد، ولما أمن رجوع أهل الكفر إلى مدنهم إذا خلت من المقاتلة والمرتزقة، والله أعلم بالخير حيث كان. ا.هـ.

المساحة المفروض عليها الخراج

يستفاد مما دوَّنه مؤرخو العرب أن مصر تم مسح أرضها خمس مرات في عصرهم، وهي:

المرة الأولى على يد ابن رفاعة عامل الخراج في خلافة الوليد وأخيه سليمان بن عبد الملك، حوالي سنة ٥٩٧هـ/٧١٥م (راجع كتاب فتوح مصر لابن عبد الحكم ص ١٥٦).
والثانية كانت على يد ابن الحبّاب في خلافة هشام بن عبد الملك، حوالي سنة ١١٠هـ/٧٢٩م (راجع كتاب فضائل مصر للكندي ص ٢٠١).

والثالثة كانت على يد ابن مدبر في خلافة المعتمر بالله، حوالي سنة ٥٢٥٣هـ/٨٦٧م (راجع كتاب النجوم الزاهرة لأبي المحسن ج ١ ص ٤٩).

والرابعة في زمن السلطان المنصور حسام الدين لاجين، في سنة ١٢٩٨هـ/١٢٩٧م (راجع كتاب بدائع الزهور لابن إياس ج ١ ص ١٣٧).

والخامسة في زمن السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون في سنة ١٣١٥هـ/٧١٥م (راجع خطط المقريزي ج ١ ص ٨٧ و ٨٨، وكتاب بدائع الزهور ج ١ ص ١٥٩).

وستتكلّم عن هذه المساحات المختلفة فيما بعد، كل واحدة منها على حدة في الفصل الخاص بالحاكم الذي تمت في عهده.

الفدان

إن وحدة المقاييس التي كانت مستعملة في مصر لقياس الأراضي عندما فتحها العرب هي الأرور، ولكن سرعان ما رأينا مؤلفيهم يتكلمون عن الفدان.

فها هو ابن عبد الحكم يذكر في كتابه ص ١٥٣ أن عمرو بن العاص فرض ضريبة على أرض مصر الزراعية باعتبار الفدان، وهو مقياس لم يدخله العرب معهم عندما فتحوا مصر؛ لأن المقياس المستعمل في الشام والعراق كان الجريب لا الفدان.

فيلوح من ذلك أن الفدان كان مقياساً وطنياً يستعمله القبط في مصر، وأن العرب أخذوه منهم ولم يأتوا به من عندهم.

ولم تكن مساحة الفدان في الزمن الغابر مساوية لمساحتة في عصرنا هذا، بل كانت أكبر منها، وإليك ما ذكره بعض المؤلفين عنها: قال ابن مماتي في كتابه «قوانين الدواوين» (ص ٣٢):

اتفق أهل مصر على أن يمسحوا أرضهم بقصبة تُعرف بالحاكمية، طولها خمسة أذرع بالنحاري، فمتى بلغ المسحون من الأرض أربعين إنشاً قصبة سموه فدانًا. ا.هـ.

وقال القلقشندي في كتابه «صبح الأعشى» (ج ٢ ص ٤٦) تحت العنوان الآتي:

أرض الزراعة

قد اصطلاح أهلها على قياسها بقصبة تُعرف بالحاكمية، كأنها حررت في زمن الحاكم بأمر الله الفاطمي فنسبت إليه، وطولها ستة أذرع بالهاشمي كما ذكره أبو القاسم الزجاجي في «شرح مقدمة أدب الكاتب»، وخمسة أذرع بالنحاري كما ذكره ابن مماتي في «قوانين الدواوين»، وثمانية أذرع بذراع اليد كما ذكره غيرهما، وذراع اليد ست قبضات بقبضة إنسان معتدل، كل قبضة أربعة أصابع بالخنصر والبنصر والوسطى والسبابة، كل أصبع ست شعيرات مفترضات ظهرًا لبطن على ما تقدم في الكلام على الأميال. وقد تقدّر القصبة بباعين من رجل معتدل، وربما وقع القياس في بعض بلاد الوجه البحري منها بقصبة تُعرف بالسندفاوية أطول من الحاكمية بقليل نسبة إلى بلد تسمى سندفا بالقرب من مدينة المحلة، ثم كل أربعين إنشاً قصبة في التكسيير

يعُبر عنها بفدان، وهو أربعة وعشرون قيراطاً، كل قيراط ست عشرة قصبة في التكسير. ١.هـ.

ولأجل تعين ما تساويه هذه القصبة من الأمتار يلزمنا أولاً أن نقدر ما يساويه الأصبع.

لقد قدر جومار في المذكرة العجيبة التي وضعها في الطريقة المترية عند قدماء المصريين (كتاب وصف مصر ج ١ جدول ٨) مقدار الأصبع المستعمل في ذراع مقياس النيل بالروضة بـ ٢٢,٠٠٠ من المتر، والأصبع المصري والعربي بـ ١٩,٠٠٠ من المتر، فيكون متوسطهما ٢٠,٠٠٠ من المتر لكل أصبع تقريباً، وهذا المقدار يعادل متوسط أربعة أصابع إنسان فعلاً، وبضربه في أربعة أصابع وضرب الناتج في ست قبضات، ثم الناتج الثاني في ثمانية أذرع، يكون الناتج الأخير ٣,٨٤ من الأمتار وهو طول القصبة، وهذا المقدار مطابق لما سيدرك بعد مطابقة عجيبة: إن المقياس المترى المحكم لهذه القصبة لم يتكلم عنه سوى جاكوتان Jacotin (كتاب وصف مصر جدول مساحة مصر ج ٢ ص ٥٧٣)

قال:

الفدان مقياس زراعي بمصر، وتوجد أفندة متباعدة في المساحة، والفدان الآتي بيانه هو الأكثر شيوعاً فيسائر أنحاء مصر والأقرب إلى الصحة، ويُعرف بفدان الرزق، وهو عبارة عن مربع طول ضلعه ٢٠ قصبة، والقصبة مقياس طولي يستعمل في قياس الأراضي. ووُجدت القصبة في عهد الخلفاء وأقرها السلطان سليم الأول، وحُفظت بمسجد من مساجد الجيزة، وقد اعترفت بها الجماعة التي اختيرت لمسح الأرضي وعايرتها فكان طولها $\frac{6}{3}$ من الأذرع البلدية، والذراع البلدي يساوي ٥٧٧٥ من المتر، فعلى هذا الحساب يكون مقدار القصبة الطولية ٣,٨٥ من الأمتار، والمربعة ١٤,٨٢٢٥ من الأمتار المربعة، وبضرب هذا المقدار في ٤٠٠ ما يساويه الفدان من القصبات المربعة، يكون الناتج ٥٩٢٩ متراً مربعاً، وهو مساحة الفدان. ١.هـ.

وهذه المساحة يجب اعتبارها المساحة التي ذكرها جميع المؤلفين منذ فتح العرب مصر إلى حكم محمد علي.

أما تخفيض مساحة الفدان إلى ٤٢٠٠ متر مربع أو $\frac{1}{2}$ قصبة مربعة، فقد حدث في عهد محمد علي، وها هو ما رواه بهذا الصدد مؤرخو عصره: قال مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٢٨) ما ترجمته:

كانت القصبة القديمة طولها ٣,٨٥ من الأمتار، فخفضت إلى ٣,٦٤ من الأمتار، وأصبح الفدان الآن يساوي $\frac{1}{2}$ قصبة مربعة. ١.هـ.

وقال كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٥٠٠):

إن مساحة الفدان $\frac{1}{2}$ قصبة مربعة، والقيمة المترية للقصبة ٣,١٥ من الأمتار، فتكون مساحة الفدان ٤٠٨٣ مترًا مربعًا. ١.هـ.

وقال يعقوب أرتين باشا في كتابه «المملكة العقارية في مصر» (ص ١٢٢):

إن محمد علي لما أمر بمسح الأراضي في سنة ١٨١٣ صدرت إرادته بأخذ متوسط لمساحة الفدادين الموجودة، فُقررت مساحة الفدان بـ $\frac{1}{2}$ قصبة مربعة. ١.هـ.

وقال جرجس بك حنين في كتابه «الأطيان والضرائب» (ص ١٠٩ و ١١٠):

وُجد الفدان في بعض البلاد بمقدار ٤٣٢ قصبة مربعة، وفي أكثر البلاد بمقدار ٤٠٠ قصبة مربعة، وفي بعض البلاد بمقدار ٣٢٤ و ٣١٠ و ٢٠٠ و ١٣٠ قصبة، فأراد المغفور له محمد علي باشا تقرير وحدة جديدة لأقيسة الأطيان في البلاد، فعقدت بأمره جماعة في سنة ١٢٥٥ هـ / ١٨٣٨ م تألفت من بعض مشاهير المهندسين، وهم: لينان باشا، وأدهم باشا، وبهجهت باشا، وأزهري أفندي، وإبراهيم أفندي وهبي، ومحمد بك عبد الرحمن. وقررت القصبة بمقدار ثلاثة أمتار وخمسة وخمسين جزءاً من مائة جزء من المتر، وكان قد تقرر من قبل ذلك — في وقت إجراء المساحة العمومية على أطيان بلاد القطر — اعتبار الفدان بمقدار ثلاثة وثلاثين قصبة وثلاث قصبة مربعة، وبذلك أصبح الفدان كما ذكرنا قبل عبارة عن مسطح من الأرض يمتد بمقدار ثمان عشرة قصبة وربع قصبة تقريباً في كلٌّ من جهاته الأربع، وأنه وإن لم يُعلم في الوقت الحاضر على أي أساس بنوا رأيهما في جعل مسطح الفدان

بمقدار $\frac{1}{3}$ قصبة مربعة، إلا أن ذلك في الغالب كان على متوسط الأقيسة المختلفة التي كانت متداولة وهو ما يقرب إلى الحقيقة؛ لأن الخمسة المعدلات المار ذكرها التي هي ٤٣٢ و ٤٠٠ و ٣٢٤ و ٣١٠ و ٢٠٠ ي تكون من جمعها ١٦٦٦، وبقسمتها على خمسة يتوج $\frac{1}{5}$ ، فعدلوا الكسر بجعله ثلثاً بدلاً من خمس لسهولة الحساب، وجعله كقاعدة راسخة في الذهن بأن كل ألف قصبة ثلاثة أفدنة، وقد أخرجت الحكومة من حكم هذه القاعدة جميع الأراضي التي في بعض جهات لم تَفِ مسطحاتها من الأصل بهذا المعدل، فأمرت بالتعوييل فيها على المقاسات الثابتة في مستندات الملكية. أما تقدير طول القصبة على معدل ثلاثة أمتار وخمسة وخمسين سنتيمتراً، فواضح في أمر صدر بعد ذلك من المرحوم سعيد باشا إلى مدير الفيوم في ١٥ ذي القعدة سنة ١٢٨٧، بأنه لما طلبت جملة قصبات من جهات مختلفة، وجدت أطوالها مختلفة؛ ولذلك أخذ متوسط هذه الأطوال المختلفة فكان بمقدار ٣٥٥ سنتيمتراً، والظاهر في نفس الأمر أن القصبة بمديرية جرجا كانت بطول ٣٥٠، وبمديرية الغربية كانت بطول ٣٥٥، وطبعاً كانت في جهة أخرى بطول ٣٦٠، حتى إن المتوسط بلغ ٣٥٥، وتأيد بأمر عالٍ آخر في ٢٨ أبريل سنة ١٨٩١ على أن ذات مقاييس القصبة قد أبطلت نظارة المالية استعماله في أعمالها المساحية من ابتداء سنة ١٨٩٩ بمنشور في ٢٨ ديسمبر سنة ١٨٩٨، قررت فيه استبدال ذلك المقاييس بسلسلة حديدية تُسمى جنزيرًا طوله مثل طول خمس قصبات. أ.ه.

فيُرى مما تقدم أن مانجان وجرس بك حنين وإن اتفقا في أن عدد قصبات الفدان $\frac{1}{3}$ ، إلا أنهما اختلفا في طول القصبة، فالأول جعله ٣,٦٤ من الأمتار، والثاني ٣,٥٥ من الأمتار، ومع ذلك فلا ينبغي أن يساورنا أي شك في صحة ما أبداه كُلُّ منهما. فمانجان يتكلم بصفة شاهد عيان، وأما روایة جرس بك حنين فهي غاية في الدقة، وليس هنالك مجال للشك في صحتها، لا سيما أن المركز الذي كان يشغله جرس حنين بك في وزارة المالية كان يخوله أكثر من غيره أن يستقي أصح الأنباء وأصدقها في هذا الموضوع.

وقال جيرار Girard في مذkerته عن المقاييس الزراعية عند قدماء المصريين في كتاب «وصف مصر» (المجلد الأول، ص ٣٥٠):

إنه علاوة على القصبة التي طولها ٣,٨٥ من الأمتار التي كان يستعملها الأهالي فيما بينهم، كانت توجد قصبة أخرى أقصر من الأولى بثلث ذراع، طولها ٣,٦٥ من الأمتار، وكانت تُستعمل في المعاملات التي كانت بين الأهالي والقبط، كما كان يستعملها أيضًا مساحو الحكومة. ا.هـ.

ومما لا شك فيه أن مانجان يقصد القصبة الأخيرة، فإنها لما أمر محمد علي بتخفيف عدد قصبات الفدان من ٤٠٠ إلى $\frac{332}{3}$ وقتما صدرت إرادته بمسح الأراضي، أبقى طول القصبة المذكورة على حاله، وعلى ذلك تكون مساحة هذا الفدان ٤٤٤١ متراً مربعاً.

وأما مقدار الفدان الذي ذكره كلوت بك فقد استحال علينا أن نجد ما يؤيده في أي كتاب من كتب المؤلفين الآخرين، وبما أنه ذكره بصفة شاهد عيان، فلا يسعنا إلا أن ننظر بعين الاعتبار إلى مقدار ذلك الفدان وهو ٤٠٨٣ متراً مربعاً.

خلافة عمر بن الخطاب سنة ٥٢٣ هـ / ٦٤٤ م

إن هذا الخليفة هو ثاني الخلفاء الراشدين الأربعة الذين خلفوا النبي ﷺ، وفي عهده فتح عمرو بن العاص مصر في سنة ٥٢٠ هـ / ٦٤٠ م.

وقد سبق القول بأن عمر رفض مصادرية أراضي مصر وتقسيمها بين المسلمين، وأمر بربط الخراج عليها، وأن عمرو بن العاص قام بتنفيذ أوامرها. وهكذا ما رواه ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٣ و ١٥٢ بهذا الصدد قال:

وكان عمرو بن العاص لما استوسق له الأمر أقر قبطها على جباية الروم، وكانت جبايتها بالتعديل إذا عمرت القرية وكثير أهلها زيد عليهم، وإن قل أهلها وخربت نقصوا، فيجتمع عرفاء كل قرية وماروتها ورؤسائے أهلها فييتنازرون في العمارة والخراب، حتى إذا أقرروا من القسم بالزيادة انصرفوا بتلك القسمة إلى الكور، ثم اجتمعوا هم ورؤسائے القرى فوزعوا ذلك على احتمال القرى وسعة المزارع، ثم ترجع كل قرية بقسمهم فيجمعون قسمهم

وخرج كل قرية وما فيها من الأرض العamera فيبذرون، فيُخرجون من الأرض فدادين لكتائبهم وحماماتهم ومعدياتهم من جملة الأرض، ثم يخرج منها عدد الضيافة لل المسلمين ونزول السلطان، فإذا فرغوا إلى ما في كل قرية من الصناع والأجراء فقسموا عليهم بقدر احتمالهم، فإن كانت فيها جالية قسموا عليها بقدر احتمالها، وقل ما كانت تكون إلا الرجل المنتاب أو المتردج، ثم ينظرون ما بقي من الخراج فيقسمونه بينهم على عدد الأرض، ثم يقسمون ذلك بين من يريد الزرع منهم على قدر طاقتهم، فإن عجز أحد وشكأ ضعفًا عن زرع أرضه وزعوا ما عجز عنه على الاحتمال، وإن كان منهم من يريد الزيادة أعطي ما عجز عنه أهل الضعف، فإن تساخروا قسموا ذلك على عدتهم، وكانت قسمتهم على قراريط الدينار أربعة وعشرين قيراطاً يقسمون الأرض على ذلك، وكذلك روي عن النبي ﷺ: إنكم ستفتحون أرضاً يذكّر فيها القيراط فاستوصوا بأهلها خيراً. وجعل عليهم لكل فدان نصف إربد قمح ووبتين من شعير، إلا القرط فلم يكن عليه ضريبة، والوابية يومئذ ستة أمداد. ا.ه.

وقال أيضًا بالصفحة ١٥٤ :

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب قال: قال عمر بن عبد العزيز: أيما ذمي أسلم فإن إسلامه يحرز له نفسه وماله، وما كان من أرض فإنها من فيء الله على المسلمين. حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا الليث بن سعد أن عمر بن عبد العزيز قال: أيما قوم صالحوا على جزية يعطونها، فمن أسلم منهم كان أرضه وداره لبقيتهم. قال الليث: وكتب إلى يحيى بن سعيد أن ما باع القبط في جزيتهم، وما يؤخذون به من الحق الذي عليهم من عبد أو وليدة أو بقرة أو دابة، فإن ذلك جائز عليهم جائز لمن ابتاعه منهم غير مردود إليهم إن أيسروا، وما أكرروا من أرضهم فجائزوا كراوه، إلا أن يكون يضر بالجزية التي عليهم، فلعل الأرض أن ترد عليهم إن أضرت بجزيتهم. وإن كان فضلاً بعد الجزية، فإننا نرى كراءها جائزاً لمن تکارها منهم. ا.ه.

وقال أيضًا بالصفحة ١٥٥ :

حدثنا عبد الملك بن مسلمة، حدثنا ابن وهب، عن محمد بن عمرو، عن ابن جرير أن رجلاً أسلم على عهد عمر بن الخطاب فقال: ضعوا الجزية عن أرضي. فقال عمر: لا، إن أرضك فتحت عنوة. قال عبد الملك وقال مالك بن أنس: ما بع أهل الصلح من أرضهم فهو جائز لهم، وما فتح عنوة فإن ذلك لا يشترى منهم أحد ولا يجوز لهم بيع شيء مما تحت أيديهم من الأرض؛ لأن أهل الصلح من أسلم منهم كان أحق بأرضه وماله، وأما أهل العنوة الذين أخذوا عنوة، فمن أسلم منهم أحرز إسلامه نفسه وأرضه لل المسلمين؛ لأن أهل العنوة غلبو على بلادهم وصارت فيئاً لل المسلمين، ولأن أهل الصلح إنما هم قوم امتنعوا ومنعوا بلادهم حتى صالحوا عليها، وليس عليهم إلا ما صالحوا عليه، ولا أرى أن يزاد عليهم ولا يؤخذ منهم إلا ما فرض عمر بن الخطاب؛ لأن عمر خطب الناس فقال: قد فرضت لكم الفرائض وسنت لكم السنن وتركتم على الواضحة. قال: وأما جزية الأرض فلا علم لي ولا أدرى كيف صنع فيها عمر، غير أن قد أقر الأرض فلم يقسمها بين الناس الذين افتحوها، فلو نزل هذا بأحد كنت أرى أن يسأل أهل البلاد أهل المعرفة منهم والأمانة كيف كان الأمر في ذلك، فإن وجد من ذلك علمًا يشفى وإلا اجتهد في ذلك هو ومن حضره من المسلمين. ا.هـ.

ويُستنتج مما رواه ابن عبد الحكم أن عمرو بن العاص فرض على كل فدان مزروع **حًبًّا** نصف إربد قمح (٣ وبيات أو ٦ كيلات)، وويبتين من الشعير (٤ كيلات)، ومجموع ذلك خمس وبيات أو عشر كيلات من الحبوب عن كل فدان مساحته ٥٩٢٩ متراً مربعاً، أي ثلاثة وبيات ونصف وبية، أو سبع كيلات عن كل فدان مساحته ٤٢٠٠ متر مربع. أما الأرض المزروعة برسيمما فلم يفرض عليها خراج.

ولأجل أن نعرف قيمة هذا الخراج العيني يلزمنا تقدير عدد الأفدنة التي كانت تُزرع قمّاً وشعيرًا.

لقد سبق القول بأن عدد الأشخاص الذين فرض عليهم عمرو الجزية كان ٦٠٠٠٠٠ نسمة، وأيناً أن هذا العدد لا بد أن يكون ثلث السكان، وعلى ذلك يكون مجموعهم ١٨٠٠٠٠ نسمة، وإن كان ابن عبد الحكم قد نقل عن يحيى بن ميمون الحضرمي في كتابه «فتح مصر» (ص ٨٧) أن الإحصاء الذي عمله عمرو أسفر عن

٨٠٠٠٠٠ شخص فُرضت عليهم الجزية، وعلى ذلك يكون مجموع عدد السكان ٢٤٠٠٠٠٠ نسمة. وسبق لنا القول أيضًا بأن مجموعاً حاشدًا كهذا لا بد له من ٦ ملايين من الأقنان المزروعة من بينها ٤ ملايين فدان تزرع قمّاً وشعيرًا، وبضرب هذا العدد في ٧ كيلات خراج الفدان يكون الناتج ٢٣٣٣٣٣٣ ج.م إربدًا، وبضرب هذا في ٣٥ قرشًا ثمن الإربد يكون الناتج ٨١٦٦٦ ج.م تقريبًا وهو جملة الخراج، ويكون خراج الفدان الواحد $\frac{1}{٦}$ من القروش.

وقال اليعقوبي في تاريخه ج ٢ ص ١٧٦ و ١٧٧:

في هذه السنة فتح عمرو بن العاص الإسكندرية وسائل أعمال مصر، واجتباهما أربعة عشر ألف ألف دينار (٨٤٠٠٠ ج.م) من خراج رءوسهم، لكل رأس دينارًا، وخرج غلاتهم من كل مائة إربد إربدين. ١.هـ.

وبما أننا قدرنا المساحة المزروعة في هذا العصر بستة ملايين من الأقنان، فليس يوجد ما لا يجعلنا نعتقد بأن المحصول كان كما في عصر الفراعنة ستين مليون إربد، حتى يمكن بذلك تموين عدد السكان الجسيم في ذلك العصر.

هذا، وقد ذكر المسعودي كما جاء في كتاب «الخطط التوفيقية» لعلي مبارك باشا (ج ١٨ ص ٥) — وقد سبق ذكر ذلك — أن عمرو بن العاص بنى مقاييسًا بحلوان، وسبب بنائه لهذا المقاييس أنه لما فتح مصر اتصل إلى علم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ما يلقى أهلها من الغلاء عند وقوف النيل عن الحد الذي في مقاييس لهم، وأن الاستشعار يدعوهم إلى الاحتكار، ويدعوا الاحتكار إلى تصاعد الأسعار بغير قحط؛ فكتب عمر بن الخطاب إلى عمرو بن العاص يسأله عن شرح الحال، فأجابه عمرو: إنني وجدت ما تروى به مصر حتى لا يقحط أهلها، أربعة عشر ذراغًا، والحد الذي يُروى منه سائرها حتى يفضل عن حاجتهم ويبقى عندهم قوت سنة أخرى ستة عشر ذراغًا. ١.هـ.

ويعلم مما تقدّم أنه عندما يبلغ الفيضان ستة عشر ذراغًا يكون تقدير المحصول بستين مليون إربد تقديرًا ليس فيه مغالاة، وتكون جملة الخراج باعتبار $\frac{2}{٢٠٠٠٠} \times ٦$ إربد، وبضرب هذا في ٣٥ قرشًا ثمن الإربد يكون الناتج ٤٢٠٠٠ ج.م وهو قيمة الخراج، ويكون خراج الفدان الواحد ٧ قروش.

وقال البلاذري في كتابه «فتح البلدان» (ص ٢١٤ و ٢١٥):

حدثني إبراهيم بن مسلم الخوارزمي، عن عبد الله بن المبارك، عن ابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي فراس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: اشتبه على الناس أمر مصر، فقال قوم: فُتحت عنوةً، وقال آخرون: فُتحت صلحاً، والثَّلْجُ في أمرها أن أبي قدمها فقاتله أهل اليونة، ففتحها تهراً وأدخلها المسلمين، وكان الزبير أول من علا حصنها، فقال صاحبها لأبي: إنه قد بلغنا فعلكم بالشام ووضعكم الجزية على النصارى واليهود، وإقراركم الأرض في أيدي أهلها يعمونها ويؤدون خراجها، فإن فعلتم بنا مثل ذلك كان أرد عليكم من قتلنا وسبينا وإجلاثنا. قال: فاستشار أبي المسلمين فأشاروا عليه بأن يفعل ذلك إلا نفراً منهم سألاوا أن يقسم الأرض بينهم، فوضع على كل حالم دينارين جزية إلا أن يكون فقيراً، وألزم كل ذي أرض مع الدينارين ثلاثة أردادب حنطة، وقسطي زيت، وقسطي عسل، وقسطي خل رزقاً للMuslimين تُجمع في دار الرزق وتُقسم فيهم، وأحصى المسلمين فألزم جميع أهل مصر لكل رجل منهم جبة صوف، وبرنساً أو عمامة، وسرابيل، وخفين في كل عام أو عدل الجبة الصوف ثوبًا قبطياً، وكتب عليهم بذلك كتاباً، وشرط لهم إذا وفوا بذلك أن لا تبع نساؤهم وأبناؤهم، ولا تُسبوا وأن تقر أموالهم وكنوزهم في أيديهم. فكتب بذلك إلى أمير المؤمنين عمر، فأجازه وصارت الأرض أرض خراج، إلا أنه لما وقع هذا الشرط والكتاب ظن بعض الناس أنها فُتحت صلحاً. قال: ولما فرغ ملك اليونة من أمر نفسه ومن معه في مدinetه صالح عن جميع أهل مصر على مثل صلح اليونة، فرضوا به وقالوا: هؤلاء المتنعون قد رضوا وقنعوا بهذا فنحن به أقمع؛ لأننا فرش لا منعة لنا. ووضع الخراج على أرض مصر فجعل على كل جريب ديناراً وثلاثة أردادب طعاماً، وعلى رأس كل حالم دينارين، وكتب بذلك إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ا.هـ.

وقد ذكر البلاذري لفظ الجريب في هذه العبارة، لكنه أخطأ في ذكره هنا، ونحن نرجح أنه خلط بين هذا والفدان؛ لأن الجريب الذي هو أقل من الفدان لم يستعمل في مصر قطُّ، أما ثمن الثلاثة الأردادب التي ذكرها فهو ١٠٥ قروش على اعتبار أن ثمن الإربد ٣٥ قرشاً، وبإضافة ٦٠ قرشاً قيمة الدينار المذكور معها إلى هذه القيمة يكون الناتج ١٦٥ قرشاً، وهو مقدار الخراج عن الفدان.

ومن المحقق أن هذا الخراج لم يفرض إلا على الأطيان المزروعة قمحاً، وهذه الأطيان يمكن تقدير مساحتها بـ٥٠٠٠٠٠ فدان، ويكون جملة خراجها ٣٣٠٠٠٠ ج.م ومتوسط خراج الفدان الواحد ٥٥ قرشاً في المساحة المزروعة جميعها، وهي ستة ملايين فدان. وهذا المبلغ وإن كان يبدو لنا جسيماً، لا سيما إذا قورن بما ذكره المؤلفان السابق ذكرهما، إلا أنها نرى أنفسنا مضطرين أن نذكره هنا مجازة لهذا المؤلف.

وقد تبدو قيمة هذا الخراج ضئيلة عند قياسها بالقيم التي جُبِيت فيما بعد، والسبب في ذلك هو أن المورد الرئيسي للإيرادات وقتما فتح العرب مصر كان الجزية، وبعد هذا الفتح أخذ الناس يدخلون في الدين الإسلامي، وأخذ هذا المورد على أثر ذلك في التضوب، فدعت الحالة إلى إيجاد موارد أخرى، وهذا هي مبالغ الخراج التي حصلنا عليها في عهد هذا الخليفة:

المؤلف	متوسط خراج الفدان	الخراج	المساحة المزروعة	قروش
	جنيهات مصرية	أفنة		
ابن عبد الحكم	٨١٦٦٦٦	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	١٣½
اليعقوبي	٤٢٠٠٠	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	٧
البلازري	٣٣٠٠٠	٦٠٠٠٠	٦٠٠٠٠	٥٥

خلافة سليمان بن عبد الملك سنة ٥٩٩/٧١٧ م

إن هذا الخليفة هو سابع خلفاء بنى أمية بدمشق، وقد مُسحت أرض مصر أول مرة في عصر العرب على يد ابن رفاعة الذي كان عاملاً عليها في خلافة الوليد وخلافة أخيه وهو هذا الخليفة، حوالي سنة ٥٩٧/٧١٥ م.

وإليك ما ذكره عنها ابن عبد الحكم في كتابه ص ١٥٦ قال:

حدثنا عثمان بن صالح وعبد الله بن صالح قالا: حدثنا الليث بن سعد قال: لما ولَي ابن رفاعة مصر خرج ليصحي عدة أهلها وينظر في تعديل الخراج عليهم، فأقام في ذلك ستة أشهر بالصعيد حتى بلغ أسوان ومعه جماعة من الأعوان والكتَّاب يكفونه ذلك بجد وتشمير، وثلاثة أشهر بأسفل الأرض فأحصوا من

القرى أكثر من عشرة آلاف قرية، فلم يحص فيها في أصغر قرية منها أقل من خمسمائة جمجمة من الرجال الذين يُفرض عليهم الجزية. ١.هـ

ولسوء الحظ ليس لدينا غير هذه العبارة أي مستند نقف منه على نتيجة هذه المساحة حتى ولو بوجه التقريب، وما ذكرنا هذا الفصل إلا ابتعاء الإهاطة بالتاريخ الذي حصلت فيه أول عملية لمسح الأراضي في مصر بعد أن فتحها العرب.

خلافة هشام بن عبد الملك سنة ١٢٥ هـ / ٧٤٣ م

هذا الخليفة هوعاشر خلفاءبني أمية بدمشق، وفي عهده مسحت أرض مصر على يد ابن الحبّاب عامل الخراج، وهي المساحة الثانية التي ذكرها المؤرخون في عهد حكم العرب، قال الكندي في كتابه «فضائل مصر» (ص ٢٠١):

وولي خراجها (أي خراج مصر) ابن الحبّاب لأمير المؤمنين هشام، فخرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها عامرها وغامرها مما يركبه النيل، فوجد فيها ثلاثة ألف فدان. ١.هـ.

وقد جباها أربعة آلاف ألف دينار (٤٠٠٠٠ ج.م.).
وقال المقرizi في خططه ج ١ ص ٧٥:

لما ولّ عبيد الله بن الحبّاب خراج مصر لهشام بن عبد الملك، خرج بنفسه فمسح أرض مصر كلها عامرها وغامرها مما يركبه النيل، فوجد فيها مائة ألف ألف فدان. ١.هـ.

وقال بالصفحة: ٩٩

في خلافة هشام بن عبد الملك عندما ولّ الخراج عبيد الله بن الحبّاب، خرج بنفسه ومسح العامر من أراضي مصر والغامر مما يركبه ماء النيل، فوجد قانون ذلك ثلاثة ألف ألف فدان سوى ارتفاع الجرف ووسم الأرض، فراكها كلها وعدلها غاية التعديل، فعقدت معه أربعة آلاف ألف دينار (٤٠٠٠٠ ج.م.)، هذا والسعر راخ والبلد بغير مكس ولا ضريبة. ١.هـ

وينبغي على ما نرى تفسير المائة مليون فدان بأنها المساحة العمومية لجميع أراضي القطر، والثلاثين مليون بالجزء المزروع، ومن الصعب معرفة أي مساحة أريت للفردان في هذا العدد الهائل، ولكن بما أن المؤلفين أوردوه فما علينا إلا أن نذكره، وبذا يصير خراج الفدان ٨ قروش.

ولو حُذف صفر من مقدار الـ ٣٠٠٠٠٠٠ فدان التي ذكرها المقريزي في عبارته الثانية لكان الباقي معقولاً، لا سيما إذا قُوبل هذا الباقي بالمساحة المزروعة في عهد الخلافة الآتية.

ولكن حيث إن هذا المقدار مدون بالحروف لا بالأرقام، فلا نرى شيئاً يسُوغ لنا هذا الحذف.

خلافة المؤمنون سنة ٥٢١٨/٨٣٣

هذا الخليفة هو سابع خلفاء بني العباس ببغداد، وفي عهده هبط مقدار المساحة إلى الحد المعقول.

قال المقريзи في خططه ج ١ ص ٩٩:

كان خراج مصر إذا بلغ النيل سبع عشرة ذراغاً وعشرون أصابعاً، أربعة آلاف ألف دينار ومائتي ألف وسبعة وخمسين ألف دينار (٤٠٠٤٥٥٢ ج.م)، والمقبوض عن الفدان دينارين (١٢٠ قرشاً) في خلافة المؤمنون وغيره. ا.هـ.

فيستنتج من هذا أن عدد الأفدنة التي كان مفروضاً عليها الخراج هو ٤٢٠٠٢١٢٨٥٠٠ فدان، مساحة كل منها ٥٩٢٩ مترًا مربعًا، وبتحويلها إلى أفدنة مساحة كل منها ٤٢٠٠٤٧٣٢ فدانًا، ويكون خراج الفدان الواحد ٨٥ قرشاً.

خلافة المعتز بالله سنة ٥٢٥٥/٨٦٩

إن هذا الخليفة هو الثالث عشر من خلفاء بني العباس ببغداد، وقد تم في أيامه على يد ابن المدبر مسح أرض مصر حوالي سنة ٥٢٥٣/٨٦٧، وهي المساحة الثالثة في عصر العرب.

وهنا نرجع مرة أخرى إلى تدوين أرقام وهمية ذكرها أيضاً مؤلفو العرب.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إيساوس ص: ٣٧
 لما ولـي الأمير أحمد بن طولون على مصر وجدها خراباً، وقد انحط خراجها
 حتى بقي ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠ ج.م). ا.ه.

وقال المقرizi في خططه ج ١ ص: ٩٩
 تسلم (أحمد بن طولون) أرض مصر من أحمد بن محمد بن مدبر، وقد خربت
 أرض مصر حتى بقي خراجها ثمانمائة ألف دينار (٤٨٠٠٠ ج.م). ا.ه.

وقال في ص ١٠٠:
 وأشار ما اعتـرـحال أرض مصر فوجـدـ مـدةـ حـرـثـهاـ ستـينـ يـوـمـاـ،ـ وـمـسـاحـةـ أـرـضـهاـ
 مـائـةـ أـلـفـ وـثـمـانـيـ أـلـفـ فـدـانـ،ـ يـُزـرـعـ مـنـهـاـ فـيـ مـبـاـشـرـةـ اـبـنـ مـدـبـرـ أـرـبـعـةـ
 وـعـشـرـونـ أـلـفـ فـدـانـ،ـ وـإـنـهـ لـاـ يـتـمـ خـرـاجـهاـ حـتـىـ يـكـوـنـ فـيـهـاـ أـرـبـعـمـائـةـ أـلـفـ
 وـثـمـانـيـونـ أـلـفـ حـرـاثـ يـلـزـمـونـ الـعـلـمـ فـيـهـاـ دـائـمـاـ،ـ فـإـذـاـ أـقـيمـ بـهـاـ هـذـاـ الـقـدـرـ مـنـ
 الـعـمـالـ فـيـ الـأـرـضـ تـمـتـ عـمـارـتـهـاـ وـكـمـ خـرـاجـهـاـ،ـ وـآخـرـ مـاـ كـانـ بـهـاـ مـائـةـ أـلـفـ
 وـعـشـرـونـ أـلـفـ مـزـارـعـ،ـ فـيـ الصـعـيدـ سـبـعـونـ أـلـفـاـ،ـ وـفـيـ أـسـفـلـ الـأـرـضـ خـمـسـونـ أـلـفـاـ.
 ا.ه.

وقال أبو المحاسن في كتابه «النجوم الزاهرة» (ج ١ ص: ٤٩):

وقيل: إن أحمد بن المدبر المذكور اعتـرـ ما يـصـلـحـ للـزـرـاعـةـ بـمـصـرـ فـوـجـدـ أـرـبـعـةـ
 وـعـشـرـينـ أـلـفـ فـدـانـ،ـ وـبـالـبـاقـيـ مـسـبـحـ وـتـلـفـ مـنـ قـلـةـ الـزـرـاعـةـ.ـ ا.هـ.

وبـنـاءـ عـلـىـ مـاـ تـقـدـمـ تـكـوـنـ مـسـاحـةـ الـأـرـضـ الـمـزـرـوـعـةـ ٢٤ـ مـلـيـونـ فـدـانـ،ـ وـقـيـمةـ الـخـرـاجـ
 ٤٨٠٠٠ـ جـ.ـمـ وـيـكـوـنـ مـتـوـسـطـ الـخـرـاجـ عـنـ الـفـدـانـ الـواـحـدـ قـرـشـينـ.
 وـلـوـ حـذـفـ صـفـرـ مـنـ عـدـ الـأـفـدـنـةـ الـبـالـغـ ٢٤٠٠٠٠ـ لـأـصـبـحـ هـذـاـ عـدـ مـعـقـلـاـ.
 لـاـ سـيـماـ إـنـاـ قـوـبـلـ بـالـعـدـ الـذـيـ فـيـ عـهـدـ الـخـلـافـةـ السـابـقـةـ،ـ وـلـكـنـ أـنـّـاـ لـنـاـ ذـلـكـ وـهـوـ مـدـوـنـ
 بـالـحـرـوفـ لـاـ بـالـأـرـقـامـ.
 وـعـلـىـ ذـلـكـ لـاـ يـوـجـدـ مـاـ يـسـوـغـ لـنـاـ هـذـاـ الـحـذـفـ.

حكومة أحمد بن طولون سنة ٩٨٤هـ/٢٧٠ م

اشتهر عهد هذا الأمير بالرفاهاية واليسار اللذين حلّا بالبلد، وزادهما اتساعاً وانتشاراً تصرفاته الحسنة وإدارته الرشيدة.

قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «بدائع الزهور» لابن إياس (ج ١ ص ٢٦٦):

جُبِي خراج مصر في أيام الأمير أحمد بن طولون مع وجود الرخاء أربعة آلاف ألف دينار وثلاثمائة ألف دينار (٢٥٨٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

حكومة الإخشيد محمد بن طفعج سنة ٩٤٦هـ/٣٣٤ م

هذا الأمير هو أول أمراء الأسرة الإخشيدية.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص ٩٩:

بلغ خراج مصر في أيام الأمير أبي بكر محمد بن طفعج الإخشيد ألفي ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م). ١.هـ.

وقال أيضاً في هذه الصفحة:

والإخشيد أول من عمل الرواتب بمصر، وكان كاتبه ابن كلا قد عمل تقديرًا عجز فيه المرتب عن الارتفاع مائتي ألف دينار، فقال الإخشيد: كيف نعمل؟ قال: حط من الجرایات والأرزاق، فليس هؤلاء أولى من الواجب. فقال: غداً تجيئني وتدبر هذا. فلما أتاه من الغد، قال له الإخشيد: قد فكرت فيما قلت، فإذا أصحاب الرواتب الضعفاء وفيهم المستورون وأبناء النعم، ولست أخذ هذا النقص إلا منك. فقال ابن كلا: سبحان الله! فقال: تسبّحًا. وما زال به الإخشيد حتى أخذ خطه بالقيام بذلك، فعوتب على ما صنعه، فقال: يا قوم اسمعوا إيش كان يعمل، جاءه أحمد بن محمد بن المارداني فقال له: ما بيبني وبين السلطان معاملة، ولا للإخشيد على طريق، وهذه هدية عشرة آلاف دينار للإخشيد، وألف دينار لك. فجاءني وقال: لك قبل ابن المارداني مطالبة؟ فقلت: لا. فقال: هذه ألف دينار قد جاءتك على وجه الماء. فأعطاني ألفاً، وأخذ عشرة آلاف دينار، وأهدى إلى محمد بن علي المارداني في وقت عشرين ألف

دينار على يده فاستقاللتها، فلما اجتمعنا عاتبته، فقال لي: أرسلت إليك مائة ألف دينار، ولابن كلا كاتبك عشرين ألف دينار. فأخذ المائة وأعطاني العشرين ألفاً، فذكرت قول محمد بن علي له فقال: ما أبُرد هذا، حفظت لك المائة ألف لوقت حاجتك تريدها؟ خذها وأنا أعلم أنك تتلفها. ا.هـ.

خلافة المعز لدين الله سنة ٩٧٥/٥٣٦٥ م

إن هذا الخليفة هو أول الخلفاء الفاطميين بمصر، وقد أورد المؤرخون ما جباه من الخراج في ظرف سنتين، وإليك ما قاله هؤلاء: قال ابن وصيف شاه كما جاء في كتاب «نشق الأزهار» لابن إياس (ص ٣٧):

لما قدم جوهر القائد من الغرب في أيام الخليفة المعز الفاطمي، جبى خراج مصر في أيام الفاطميين ألف ألف ومائتي ألف دينار (١٢٠٠٠ ج.م)، وذلك في سنة ثمان وخمسين وثلاثمائة. ا.هـ.

وأورد المقريزي في خططه ج ١ ص ٩٩ عن السنة نفسها قيمة أخرى هي ٣٢٠٠٠٠ دينار (١٩٢٠ ج.م).

ونحن نرى أنه أخطأ بلا شك في هذا المبلغ؛ إذ إن غيره من المؤلفين ذكره بصفة متاحصل عن السنين التي تلت هذه السنة، وهذا بالطبع أقرب إلى الصواب؛ لأن الفاتح عادة يجبي في أول سنة أقل مما يجبيه في السنين التالية.

وقال ابن حوقل في كتابه «المسالك والممالك» (ص ١٠٧ وما بعدها):

وما لا شك فيه أنها جُبِيت (أي مصر) لسنة ٩٧٠/٥٣٥٩ م على يد أبي الحسن جوهر عبد أمير المؤمنين المعز لدين الله ثلاثة آلاف ألف دينار ومائتي ألف دينار (١٩٢٠ ج.م)، وذلك أنهما كانوا فيما سلف من الزمان يُؤدون عن الفدان ثلاثة دنانير ونصفاً (٢١٠ قروش)، وزائداً عن ذلك القليل إلى نقص يسير، فقبض منهم في هذه السنة المذكورة عن الفدان سبعة دنانير (٤٢٠ قرشاً)، ولذلك انعقد هذا المال بهذا الوفور. ا.هـ.

وعلى هذا الحساب لا بد أن يكون عدد الأفدنة التي مساحة الواحد منها ٥٩٢٩ متراً مربعاً هو ٤٥٨١٤٣ فداناً، وبتحويلها إلى أفدنة مساحة كل منها ٤٢٠٠ متر مربع، تصبح ٦٤٦٧٤٥ فداناً، ويكون خراج الفدان الواحد $\frac{٢٩٧}{٦}$ من القروش. ويظهر أن ذلك لا يسوغ في العقل إلا بصعوبة؛ إذ إن عدد الأفدنة قليل جداً ووحدة الخراج مرتفعة للغاية، ومع ذلك فهذا المؤلف رزين مدقق، وكان من الذين عاشوا في ذلك العصر.

وذكر أبو المحسن في كتابه «النجم الزاهرة» (ج ١ ص ٤٩) :

ثم جباه (أي الخراج) جوهر القائد خادم المعز العبدي ثلثة آلاف ألف دينار ومائتي ألف دينار (١٩٢٠٠٠ ج.م) في سنة ستين وثلاثمائة (٩٧١م). ا.هـ.

ويتضح من ذلك أن خراج السنة الماضية ظل باقياً على ما هو عليه، وإليك ملخص مبالغ الخراج في عهد هذا الخليفة:

السنة	الخراج بالجنيهات المصرية	المساحة بالأفدنة	متوسط خراج الفدان بالقروش
١٩٣٥هـ	٧٢٠٠٠	٢٩٧١٢	٦٤٦٧٤٥
١٩٣٥هـ	١٩٢٠٠٠	٢٩٧١٢	٦٤٦٧٤٥
١٩٣٦هـ	١٩٢٠٠٠	٢٩٧١٢	٦٤٦٧٤٥

خلافة المستنصر بالله سنة ٥٤٨٧/١٠٩٤ م

هذا الخليفة هو خامس الخلفاء الفاطميين بمصر، وقد أورد لنا أبو صالح الأرماني في تاريخه «الكنائس» (ص ١٠) وما بعدها بياناً بخراج هذا العهد ذا فائدة عظيمة، أوضح فيه النواحي والكفور بكل كورة، لكنه مع الأسف أغفل فيه مساحة كل منها.

وقد ذكر في هذا البيان أن الخراج المؤدى عنها هو ٣٠٦١٠٠ دينار (١٨٣٦٦٠ ج.م)، عدا المقدر عن مدينة الإسكندرية وشغر دمياط وتتنيس وقطن ونقدادة وبركة الحبس بظاهر مصر، ومقداره ٦٠٠٠ دينار (٣٦٠٠ ج.م). ثم ذكر في ختام

بيانه أن ذلك الخراج استُخرجَ في عهد الخليفة المستنصر بالله الفاطمي أيام ابن الكحال القاضي، وها هي عدة النواحي والكفور نقلًا عن ذلك البيان:

الوجه البحري

الكوره أو المديريه	مجموعهما	عدد نواحیها	عدد كفورها	مجموعهما
الشرقية				٤٥٢
المراتحية				٨٩
الدقهلية				٧٠
الأبوانية				٦
جزية قوسنيا				٧٤
الغربية				٣١٤
السمنودية				١٢٩
المتوفيتين				١٠١
فوه والمزاحمتين				١٣
النسطاوية				٦
رشيد والجديدية وإدكو				٣
جزيرة بنى نصر				٦٤
البحيرة				١٧٦
حوف رمسيس				١٠١
المجموع		٦٨١	٩١٧	١٥٩٨

الوجه القبلي

الكوره أو المديريه	مجموعهما	عدد نواحیها	عدد كفورها
الجيزيه		٧٠	٢٧

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الكورة أو المديرية	عدد نواحيها	عدد كفورها	مجموعهما
الأطفيحية	٤	١٣	١٧
البوصيرية	١	١٣	١٤
الفيومية	١١	٥٥	٦٦
البهنساوية	٢١	٨٤	١٠٥
الأشمونين	٥٧	٥٤	١١١
الأسيوطية	٣٢	٢٢	٥٤
المجموع	١٥٣	٣١١	٤٦٤

جملة النواحي والقرى بالوجه البحري والقبلي

الجهة	مجموعهما	عدد القرى	عدد النواحي	الجهة
الوجه البحري	٩١٧	٦٨١	١٥٩٨	الوجه القبلي
الوجه القبلي	٣١١	١٥٣	٤٦٤	
الجملة	١٢٢٨	٨٣٤	٢٠٦٢	

وها هو خراج كل كورة أو مديرية نقلًّا عن البيان المذكور:

الوجه البحري

الكورة أو المديرية	خراجها بالجنيه المصري	خراجها بالدينار
الشرقية	٦٩٤١٢١	٤١٦٤٧٣
المراتحة	٧٠٣٥٨	٤٢٢١٤
الدقهلية	٣٥٧٦١	٢١٠٤٥٧

عصر العرب

الكرة أو المديرية	خارجها بالجنيه المصري	خارجها بالدينار
الأواني	٤٧٠٠	٢٨٢٠
جزيرة قوسنطania	١٥٩٦٦٤	٩٥٧٩٨
الغربية	٤٣٠٩٥٥	٢٥٨٥٧٣
السموندية	٢٠٠٦٥٧	١٢٠٣٩٤
المنوفيتين	١٤٠٩٣٣	٨٤٥٦٠
فوه والمزاحمتين	٦٠٨٠	٣٦٤٨
النستراوية	١٤٩١٠	٨٩٤٦
رشيد والجديدة وإدكو	٣٠٠٠	١٨٠٠
جزيرة بنى نصر	٦٢٥٠٨	٣٧٥٠٥
البحيرة	١٣٩٣١٣	٨٣٥٨٨
حوف رمسيس	٧	٤
المجموع	٢٢٧٧٩٦٧	١٣٦٦٧٨٠

الوجه القبلي

الكرة أو المديرية	خارجها بالجنيه المصري	خارجها بالدينار
الجيزة	١٢٩٦٤١	٧٧٧٨٥
الأطفيحية	٣٩٤٤٩	٢٣٦٦٩
البوصيرية	٣٩٣٣٠	٢٣٦٣٤
الفيومية	١٤٥١٦٢	٨٧٠٩٧
البهنساوية	٢٣٤٨٠١	١٤٠٨٨١
الأشمونين	١٢٧٦٧٦	٧٦٦٠٦
الأسيوطية	٦٦٩١٤	٤٠١٤٨
المجموع	٧٨٣٠٣٣	٤٦٩٨٢٠

جملة الخراج بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	خارجها بالدينار خارجها بالجنيه المصري	الوجهين
الوجه البحري	٢٢٧٧٩٦٧	١٣٦٦٧٨٠
الوجه القبلي	٧٨٢٠٣٣	٤٦٩٨٢٠
الجملة	٣٠٦١٠٠	١٨٣٦٦٠٠

ولم يذكر أبو صالح الأرماني في بيانه خراج كورة الأسيوطية، والمبلغ الذي تراه أمامها في الجدول السابق هو الباقي بعد طرح مجموع خراج الكور الأخرى من جملة الخراج، حيث ظهر لنا بعد مقابلتها أنهما مختلفان.

وقد ذكر المؤلف المذكور جملة التواحي والكافور وهي ٢١٨٦، منها ١٢٩٦ ناحية ٨٩٠ كفراً، وهذه الجملة تزيد ٦٨ ناحية و٥٦ كفراً مجموعهما ١٢٤، على الجملة التي في الجدول السابق.

حكومة صلاح الدين الأيوبي سنة ١١٩٣/٥٥٨٩ م

ابتدأت حكومة هذا السلطان من سنة ٥٥٦٧/١١٧١ م.

قال ابن مماتي في كتابه «قوانين الدواوين» (ص ٢٩): إنه في هذه السنة المذكورة كان خراج الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ متراً مربعاً والمزروع قمحاً هو ثلاثة أرداد، وبخرب هذا المقدار في ٣٥ قرشاً ثمن الإربد ينتج ١٠٥ قروش، وهو خراج الفدان الواحد بالنقود، وبتحويل ذلك الفدان إلى فدان مساحته ٤٢٠٠ متر مربع يصير خراج هذا الفدان الأخير $\frac{٢}{٨}$ من الأرداد عيناً أو ٧٨ قرشاً نقدياً.

أورد لنا هذا المؤلف أيضاً بيان الخراج الذي كان مربوطاً على المحاصيل على اختلاف أنواعها عن سنة ٥٥٧٢/١١٧٦ م.

وخرج الستة المحاصيل الأولى منها ذكر قيمتها بالأرداد فقط، وقد قدرنا هذه القيمة بالنقود حسبما كانت تساوي في ذاك الوقت تقديرًا مرجحًا، وهذا هو البيان، والخارج المدون به هو عن الفدان الذي مساحته ٤٠٠ قصبة مربعة أو ٥٩٢٩ متراً مربعاً.

الزراعة الشتوية

نوع المحصول	خارج الفدان نقداً	خارج عيناً
كتان	١٨٠	٢
قرط (برسيم)	٦٠	١
بصل وثوم	١٢٠	٢
ترمس	٧٥	١½
عدس	٢٠	١٠٠
جلبان	٨٧	٢½
حمص	٧٥	٢½
فول	٨٧	٢½
شعير	٨٧	٢½
قمح	٨٧	٢½
دینار قرش إربد	٨٧	٨٧

الزراعة الصيفية

نوع المحصول	خارج الفدان نقداً	خارجه عيناً
قصب شامي	٦٠	١
قصب السكر أول سنة	٣٠٠	٥
قصب السكر ثاني سنة	١٢٢	٢١٠
بطيخ	١٨٠	٣
دينار	قرش	إربد

نوع المحصول	خارج الفدان نقداً خارجه عيناً	قرش	إربد
لوبيا	٣	١٨٠	
سمسم	١	٦٠	
قطن	١	٦٠	
قلفاس	٤	٢٤٠	
باننجان	٣	١٨٠	
نيل (نيلة)	٣	١٨٠	
فجل ولفت	١	٦٠	
حس	٢	١٢٠	
كرنب	٢	١٢٠	
بصل	٢	١٢٠	
أشجار مختلفة			
كروم	٥	٣٠٠	
قصب فارسي	٣	١٨٠	
أشجار	٧	٤٢٠	

وبتحويل خراج الفدان المذكور إلى خراج فدان مساحته $\frac{1}{332}$ من القصبات المربعة، أي ٤٢٠ متر مربع يصير الخراج كالتالي:

الزراعة الشتوية

نوع المحصول	خارج الفدان نقداً خارجه عيناً	قرش	إربد
قمح	٦١	٦١	$\frac{1}{2}$
شعير	٦١		$\frac{1}{2}$

نوع المحصول		خارج الفدان نقداً خارجه عيناً
إربد	قرش	
١٢	٦١	فول
١٣	٥٢	حمص
١٣	٦١	جلبان
١٤	٧٠	عدس
	١٢٧	كتان
	٤٢	قرط (برسيم)
	٨٥	بصل وثوم
	٥٣	ترمس

الزراعة الصيفية

نوع المحصول		خارج الفدان نقداً خارجه عيناً
إربد	قرش	
٤٢		قصب شامي
٢١٢		قصب السكر أول سنة (رأس)
٩٣		قصب السكر ثاني سنة (خلفة)
١٢٧		بطيخ
١٢٧		لوبايا
٤٢		سمسم
٤٢		قطن
١٦٩		قلقاس
١٢٧		بازنجان
١٢٧		نيل (نيلة)
٤٢		فجل ولفت

نوع المحصول		خراج الفدان نقداً خراجه عيناً
إربد	قرش	
٨٥		خس
٨٥		كرنب
٨٥		بصل
أشجار مختلفة		
٢١٢		كروم
١٢٧		قصب فارسي
٢٩٦		أشجار

وقال المقرizi في خططه ج ١ ص ٨٧:

قال القاضي الفاضل في متعددات سنة خمس وثمانين وخمسماة (١١٨٩م) أوراق بما استقر عليه عبر البلاد من الإسكندرية إلى عيذاب إلى آخر الرابع والعشرين من شعبان سنة خمس وثمانين وخمسماة، خارجاً عن التغور وأبواب الأموال الديوانية والأحكار والحبس ومنفلاوط ومنقباط وعدة نواحٍ أوردت أسماءها، ولم يعين لها في الديوان عبرة من جملة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف وثلاثة وخمسين ألفاً وتسعة عشر ديناراً (٢٧٩١٨١١ ج.م). ا.ه.

وإليك بيان المديريات وخراجها الذي ذكره:

الوجه البحري

الكوره أو المديريه	الخرج
بالجنيه المصري	بالدينار
١١٩٠٢٩٢	٧١٤٥٥٤
البحيرة	٦٩٣٤٦
الشرقية والمراتحية والدقهلية وبوش	١١٥٥٧٦

عصر العرب

الخارج بالجنيه المصري	الكرة أو المديرية
بالدينار	
٥٥٤٤٢	حوف رمسيس
٦٠٧٥	فوه والمزاحمتين
٩١٨٣	النسترواوية
٦٧٥٨٨	جزيرةبني نصر
٧٨٣٥٣	جزيرة قوسنيا
٤٠٤٧٦٣	الغربية
١٤٧٧٢٨٧	السموندية
٢٧٧٦٤	الدنجاوية
٨٩٠٠٨	المنوفية
١٦٦٩٣٦٣	المجموع
٢٧٨٢٢٧٥	

الوجه القبلي

الخارج بالجنيه المصري	الكرة أو المديرية
بالدينار	
٩١٩٢٢	الجيزة
٢٥٨٣٧	الأطفيحية
٣٦٢٨٠	البوصيرية
٩١٥٨٠	الفيومية
٢١١٥٨١	البهنسية
١٥٠٠٠	الواحات
٨٨٦٣٩	الأشمونيين
٤٣٥٠٢	السيوطية عدا منفلوط ومنقطاب

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الخارج بالدينار باليمني المصري	الكرة أو المديرية
٦٥٢٨٧	الأخيمية
٢١٧٥٠	القوصية
٨٩٧١٢٨	المجموع

جملة خراج الوجهين البحري والقبلي

الخارج بالدينار باليمني المصري	الجهة
١٦٦٩٣٦٣	الوجه البحري
٨٩٧١٢٨	الوجه القبلي
٢٥٦٦٤٩١	الجملة

ويُرى من هذا البيان أن جملة المبالغ التي ذُكرت أمام كل كورة وهي ٤٢٧٧٤٨٩ ديناراً (٢٥٦٦٩١ ج.م)، تنقص عن القيمة الإجمالية التي ذكرها بمقدار ٣٧٥٥٣٠ ديناراً (٢٢٥٣١٨ ج.م).

حكومة المنصور حسام الدين لاجين سنة ١٢٩٠ هـ / ٥٦٨٩ م

إن هذا السلطان هو الرابع عشر من دولة المماليك البحري، وفي عهده مُسحت أرض مصر المرة الرابعة في حكم العرب.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص: ٨٨:

لما أفضت السلطنة إلى المنصور لاجين راك البلد، وذلك أن أرض مصر كانت أربعة وعشرين قيراطاً، فيختص السلطان منها بأربعة قراريط، ويختص الأجناد بعشرة قراريط، ويختص النساء بعشرة قراريط. وكان النساء يأخذون كثيراً من إقطاعات الأجناد، فلا يصل إلى الأجناد منها شيء، ويصير ذلك الإقطاع في دواوين النساء، ويحتمي بها قطاع الطريق، وتثور بها الفتن، ويقوم بها الهوشات، ويفصل منها الحقوق والقرارات الديوانية، وتصير مأكلة لأعوان النساء ومستخدميهن، ومفسدة على أهل البلد التي تجاورها، فأبطل السلطان ذلك، وردَّ تلك الإقطاعات على أربابها، وأخرجها بأسرها من دواوين النساء، وأول ما بدأ به ديوان الأمير سيف الدين منكوتمن نائب السلطنة. ا.ه.

وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ١ ص ١٣٧):

ثم دخلت سنة سبع وتسعين وستمائة (١٢٩٨م) وفيها راك السلطان البلد المصرية وهو الروك الحسامي، وكان ابتداء ذلك في السادس جمادى الأولى من السنة المذكورة، وكان المتكلم في ذلك شخصاً من المباشرين يقال له التاج الطويل، فشرع في كتب قوائم بمساحة البلد وأسمائها، وكانت البلاد المصرية مقسومة يومئذ على أربعة وعشرين قيراطاً، منها أربعة قراريط للسلطان، ومنها عشرة قراريط للإماء والإطلاقات، ومنها عشرة قراريط للجند كلهم، فرسم السلطان للمباشرين بأن يكفوا النساء بعشرة قراريط مع الأجناد، وزاد الذين قد تشکوا من الأجناد قيراطاً، وبقي للسلطان ثلاثة عشر قيراطاً، فشكى الجند وضجوا من ذلك، وكان المتكلم في ذلك الأمير منكوتمن النائب، فصار يقابح النساء والجند أنفس مقابحة، وعادى سائر العسكر بسبب ذلك، فنفرت قلوبهم عن السلطان لاجين، وتمني كل أحد زواله، وكثير الدعاء عليه من الناس، وكان مملوكه منكوتمن من سيئات الدهر أظلم خلق الله تعالى وأنحسهم، فلما كان ثامن رجب من السنة المذكورة فرقت المثالات بما تقرر عليه المال مع النساء والجند وهم غير راضين بذلك. ا.ه.

ولم يذكر المقريزي ولا ابن إيس شيئاً آخر عن تفصيلات هذا الروك، غير أننا بواسطة كتاب «التحفة السننية» لابن الجيعان الذي هو عن الروك الذي بعده، أي روک السلطان الناصر محمد بن قلاوون، أمكننا استنتاج هذه التفصيلات.

فقد ذكر ابن الجيعان في كتابه الأنف الذكر خراج الروك السابق عن القرى التي حدث فيها تغيير دون أن يذكر مصدر ذلك، غير أنه من النص الذي نقلناه عن ابن إيس سابقاً والنص الآتي له بعد يُعرف بالبداية أن هذا الخراج يختص بالروك الحسامي. فقد قال ابن إيس في كتابه «بدائع الذهور» (ص ١٥٩) عند الكلام على حوادث سنة ١٣١٥هـ:

إنه في هذه السنة راك الناصر محمد بن قلاوون البلاد المصرية وهو الروك الناصري بعد الروك الحسامي، فزاد عن الروك الحسامي في مواضع ونقص في مواضع. ا.هـ.

وإذن يكون الخراج السابق للذي ذكره ابن الجيعان هو خراج الروك الحسامي، وسيتضح فيما بعد أن خراج الروك الناصري ينقص عن خراج الروك الحسامي بوجه عام.

وقد تتبعنا في وضع تفصيلات الروك الحسامي الطريقة التي وضع بها الروك الناصري، أما عدد النواحي والفدائيين فقد أبقيناه على ما هو عليه لعدم وجود ما يفيد حدوث تغيير فيه، خصوصاً أن المدة ما بين الاثنين قصيرة (١٧ سنة) لا يتوقع فيها حدوث تغيير كبير. وإليك بيان هذه التفصيلات:

عدد النواحي بكل كورة في الوجه البحري

الكورة أو المديرية	عدد نواحيفها
ضواحي مصر	٢٦
القليوبية	٦١
الشرقية	٢٩٦
الدقهلية والمراتحة	٢١٤
دمياط	١٤

عصر العرب

النواحي أو المديريات	عدد نواحاتها
الغربية	٤٧٧
المتوسطية	١٢٣
أبيار وجزيرة بنى نصر	٤٩
البحيرة	٢٢١
فوه والمزاحمتين	١٦
النستاوية	٦
الإسكندرية	١٤
المجموع	١٦٣٧

عدد النواحي بكل كورة في الوجه القبلي

النواحي أو المديريات	عدد نواحاتها
الجيزة	١٥٤
الأطفيحية	٥٢
الفيومية	١٠٤
البهنساوية	١٥٩
الأشمونيين	١٠٤
المنفلوطية	٥
الأسيوطية	٣٣
الأخميمية	٢٥
القوصية	٤٣
المجموع	٦٧٩

جملة عدد النواحي بالوجهين البحري والقibli

الجهة	عدد نواحيها
الوجه البحري	١٦٣٧
الوجه القبلي	٦٧٩
الجملة	٢٣١٦

خرج كل كورة أو مديرية في الوجه البحري

الكورة أو المديرية	خارجها	بالجنيه المصري	بالدينار
ضواحي مصر	١٥٧١٧٠	٩٤٣٠٢	
القليوبية	٤٤٢٤٧٤	٢٦٥٤٨٤	
الشرقية	١٣٧٣٤٩٣	٨٢٤٠٩٦	
الدقهلية والمراتحة	٦٤٤٢٦٦	٣٨٦٥٦٠	
دمياط	٢٧٠٦٦	١٦٢٢٣٩	
الغربية	٢١٨٢٩٣٣	١٣٠٩٧٦٠	
المنوفية	٥٦٤٦٨٨	٣٣٨٨١٢	
أبيار وجزيرة بنى نصر	١١٧٤٧٥	٧٠٤٨٥	
البحيرة	٧٥٩٤٢٨	٤٠٥٦٥٧	
فوه والمزاحمتين	٦٤٤٥٨	٣٨٦٧٥	
النستروانية	٤٠٦٨٠	٢٤٤٠٨	
الإسكندرية	٨٠٧٩٢	٤٨٤٧٥	
المجموع	٦٤٥٤٩٢٣	٣٨٧٢٩٥٤	

خارج كل كورة أو مديرية في الوجه القبلي

الجهة	النوع	القيمة
الجيزية	الجيزة	٧٨٥٤٣٤
الأطفحية	الأطفيح	١٤٠٧٥٢
الفيومية	الفيوم	٥٣٣٠٢١
البهنساوية	المنوفية	١١٧٨٣٨٣
الأشمونين	الإسكندرية	٦٣٧٤٩٦
المنفلوطية	المنفلوط	٦٤٣٧٥
الأسيوطية	الأسيوط	٣٨٣٨٣٢
الأخميمية	الأخميم	١٨٨٦١٩
القوصية	القوصي	٤٤٩٧٤٩
المجموع		٤٣٦١٦٦١
		٢٦١٦٩٩٦

جملة الخارج بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	النوع	القيمة
الوجه البحري	الجيزة	٦٤٥٤٩٢٣
الوجه القبلي	المنوفية	٤٣٦١٦٦١
الجملة		١٠٨١٦٥٨٤
		٦٤٨٩٩٥٠

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عدد الأقدنة بكل كورة في الوجه البحري

الكوره أو المديريه	فدان مساحتها ٥٩٢٩ م.م	عدد أقدنتها
ضواحي مصر	٤٢٠٠ فدان مساحتها ٥٩٢٩ م.م	٢٩٠٧٧
القليوبية		١٥٩٩٧٢
الشرقية		٧٢٥٥٥٥
الدقهلية والمراتحية		٢٤٠٨١٤
دمياط		١٢٩٧٤
الغربية		٧٨٦٥١٧
المنوفية		٢٠٦١٨٢
أبيار وجزيرة بنى نصر		١٤١٤٨٣
البحيرة		٤٤٩١٨٧
فوه والمراحمتين		١٨٢٤٨
النستاوية		١٠٣٤٢
الإسكندرية		٤٥٤١٦
المجموع	٢٠٠١٧٤٥	٢٨٢٥٧٦٧

عدد الأقدنة بكل كورة في الوجه القبلي

الكوره أو المديريه	فدان مساحتها ٥٩٢٩ م.م	عدد أقدنتها
الجيزة		٢٣٣١١٧
الأطفيحية		١٧٦٧٦٣
الفيومية		٢١٩٣٠٥
البهنساوية		٥٠٤١٤٣

عصر العرب

الكرة أو المديرية		عدد أفننتها
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م		فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
٢٩٥٢٣٥	٢٠٩١٣٩	الأشمونين
٢٢١٧٣	٢٢٧٩١	المغلوطية
١٨٩٧٥٩	١٣٤٤٢٢	الأسيوطية
١٧٠٢٧٥	١٢٠٦٢٠	الأخميمية
٤٨٧١٥٦	٣٤٥٠٩٣	القوصية
٢٢٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥	المجموع

جملة الأفننة بالوجهين البحري والقبلي

الجبهة		عدد الأفننة
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م		فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
الوجه البحري	٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥
الوجه القبلي	٢٣٠٧٩٢٦	١٦٣٤٨٩٥
الجملة	٥١٣٣٦٩٣	٣٦٣٦٦٤٠

خارج الفدان بكل كورة في الوجه البحري

الكرة أو المديرية		خارج الفدان
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م		فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
ضواحي مصر	٣٢٤	٤٥٨
القليوبية	١٦٠	٢٣٤

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

خارج الفدان		الكوره أو المديريه
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١١٢	١٦٠	الشرقية
١٦٠ ٢	٢٢٧	الدقهلية والمراتحة
١٢٥	١٧٦ ٢	دمياط
١٦٦ ٢	٢٣٥	الغربيه
١٦٤	٢٣٢	المنوفية
٥٠	٧٠	أبيار وجزيرة بنى نصر
١٠١ ٢	١٤٣	البحيرة
٢١٢	٢٩٩	فوه والمزاحمتين
٢٣٧	٣٣٣	النستراوية
١٠٦ ٢	١٥٠ ٢	الإسكندرية
١٣٧	١٩٣	متوسط خراج الفدان

خارج الفدان بكل كورة في الوجه القبلي

خارج الفدان		الكوره أو المديريه
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
٢٠٢	٢٨٥	الجيزة
٤٨	٧٦ ٢	الأطفيحية
١٤٦	٢٠٦	الفيومية
١٤٠	١٩٨	البهنساوية
١٢٩ ٢	١٨٢ ٢	الأشمونين
١٢٠	١٧٠	المنفلوطية
١٢١	١٧١	الأسيوطية

خارج الفدان		الكرة أو المديرية
فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م		
٦٦½	٩٣½	الأخميمية
٥٥	٧٨	القوصية
١١٣	١٦٠	متوسط خراج الفدان

المتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

متوسط خراج الفدان		الكرة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
١٣٧	١٩٣	الوجه البحري
١١٣	١٦٠	الوجه القبلي
١٢٥	١٧٦½	المتوسط العام لخراج الفدان

حكومة الناصر محمد بن قلاوون سنة ١٣٤١ هـ / ١٧٤١ م

تولى هذا السلطان حكم مصر ثلاث مرات في مدد ثلاثة مختلف، وإذا احتسبنا حكومته في كل مرة كان في المرة الثالثة الثامن عشر من سلاطين دولة المماليك البحرية. وفي عهد حكومته الثالثة أمر في سنة ١٣١٥ هـ / ١٧١٥ م بمسح أراضي الديار المصرية، وكانت هذه هي المرة الخامسة والأخيرة التي تم فيها مسح أراضيها، والتي أخبرنا بها مؤرخو العرب.

وهذه المساحة التي تُسمى أحياً بروك ابن الجيعان نسبةً إلى اسم هذا المؤلف، وأحياناً باسم روك الأشرف شعبان نسبةً إلى هذا السلطان الذي كان متولياً على مصر عام ١٣٧٧ هـ / ١٧٧٧ م، وهو العام الذي نُوّه عنه ابن الجيعان حيث قال: إن كتابه يصف

الحالة التي كانت عليها الأقاليم في العام المذكور، هذه المساحة لم تُكَفِّر في الحقيقة إلا روك السلطان الناصر، وهذا الروك هو الذي قال عنه المقرizi: إنه كان من عمل هذا السلطان في سنة ١٣١٥هـ / ٧١٥م، وإنه بقي معمولاً به إلى سنة ١٣٨٤هـ / ٧٨٤م، وعلى هذا تكون مندمجة في غضونه مدة حكم الأشرف شعبان.

قال المقرizi في خططه ج ١ ص: ٨٨:

لما كانت الأيام الناصرية راك الناصر محمد البلد، قال جامع السيرة الناصرية: وفي سنة خمس عشرة وسبعيناً (١٣١٥م) اختار السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون أن يروك الديار المصرية، وأن يبطل منها مكوساً كثيرة ويفضل لخاص مملكته شيئاً كثيراً من أراضي مصر، وكان سبب ذلك أنه اعتبر كثيراً من أخبار المالكين والحاشية الذين كانوا للملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير والأمير سلار وسائر المالكين البرجية، فإذا هي ما بين ألف دينار إلى ثمانمائة دينار، وخشي من قطع أخبار المذكورين فولد له الرأي مع القاضي فخر الدين محمد بن فضل الله ناظر الجيش أن يروك ديار مصر، ويقرر إقطاعات مما يختار، ويكتب بها مثالات سلطانية، فتقدَّمَ الفخر ناظر الجيش لدواوين الجيش بعمل أوراق بما عليه عبر التواحي ومساحتها، وعيَّن السلطان لكل إقليم من أقاليم ديار مصر أنساً، وكتب مرسوماً للأمير بدر الدين جنكل بن البابا أن يخرج لناحية الغربية ومعه أعزل الحاجب، ومن الكُتاب المكين بن فرويته، وأن يخرج الأمير عز الدين أيدمير الخطيري إلى ناحية الشرقية ومعه الأمير أيتمنش المحمدي، ومن الكُتاب أمين الدولة ابن قرموط، وأن يخرج الأمير بلبان الصرخي والقلجي وابن طرنطاي وببيرس الجمدار إلى ناحيتي المنوفية والبحيرة، وأن يخرج البليبي والمرتني إلى الوجه القبلي، وندب معهم كُتاباً ومستوفين وقياسين فساروا إلى حيث ذكر، فكان كلُّ منهم إذا نزل بأول عمله طلب مشايخ كل بلد ودلائعاها وعدولها وقضاتها وسجلاتها التي بأيدي مقطعيها، وفحص عن متحصلها من عين وغلة وأصناف، ومقدار ما تحتوي عليه من الفدن ومزروعها وبورها، وما فيها من ترائب وبواق وخرس ومستجر، وعبرة الناحية وما عليها مقطعيها من غلة ودجاج وخراف وبيرسيم وكشك وكعك وغير ذلك من الضيافة، فإذا حرر ذلك كله ابتدأ بقياس تلك الناحية، وضبط بالعدول والقياسين وقاضي العمل ما يظهر بالقياس

الصحيح، وطلب مكلفات تلك القرية وغنداقها، وفضل ما فيها من الخاص السلطاني وببلاد الأمراء وإقطاعات الأجناد والرزق حتى ينتهي إلى آخر عمله. ثم حضروا بعد خمسة وسبعين يوماً وقد تحرر في الأوراق المحضرة حال جميع ضياع أرض مصر ومساحتها وعبرة أراضيها، وما يتحصل عن كل قرية من عين وغلة وصنف، فطلب السلطان الفخر ناظر الجيش والتقي الأسعد بن أمين الملك المعروف بكاتب سرلغي وسائر مستوفي الدولة، وألزمهم بعمل أوراق تشمل على بلاد الخاص السلطاني التي عينها لهم وعلى إقطاعات الأمراء، وأضاف على عبرة كل بلد ما كان على فلاحيها من ضيافة لقطعيها، وأضاف إلى العبرة ما في الأقطاع من الجوالى، وكتب مثالات للأجناد بإقطاعات على هذا الحكم، فاعتذر منها بما كان يصرف في كلف حمل الغلال من التواхи إلى ساحل القاهرة وما كان عليها من المكس. ا.هـ.

وقد ألغى السلطان الناصر عدداً كبيراً من الضرائب الجائرة، وبذلك خفَّ عن البلاد الأعباء الثقيلة التي كانت رازحة تحتها. وإليك ما قاله المقريزي أيضاً بالصفحة ٨٨ في هذا الصدد:

وأبطل السلطان عدة مكوس منها مكس ساحل الغلة، وكان جل متحصل الديوان، وعليه إقطاعات الأمراء والأجناد، ويتحصل منه في السنة أربعة آلاف ألف وستمائة ألف درهم، وعليه أربعين ألف مقطوع، لكلٌّ منهم من عشرة آلاف إلى ثلاثة آلاف، ولكلٌّ من الأمراء من أربعين ألفاً إلى عشرة آلاف، وكانت جهة عظيمة لها متحصل كثير جداً، وينال القبط منها منافع كثيرة لا تُحصى، ويحل بالناس من ذلك بلاء شديد وتتعب عظيم من المغaram والظلم، فإن مظالمها كانت تتعدد ما بين نوائية تسرق، وكيلين تبخس، وشادين وكتاب يريد كلّ منهم شيئاً، وكان مقرر الإردد درهمين للسلطان، ويلحقه نصف درهم غير ما ينْهَب ويُسرق، وكان لهذه الجهة مكان يُعرف بخص الكيالة في ساحل بولاق، يجلس فيه شاد وستون متعمماً ما بين كتاب ومستوفين وناظر، وثلاثون جندياً مباشرون، ولا يمكن أحداً من الناس أن يبيع قدحاً من غلة في سائر التواхи، بل تحمل الغلات حتى تُتابع في خص الكيالة ببولاق.
ومما أبطل أيضاً نصف السمسرة، وهو عبارة عن أنَّ مَنْ باع شيئاً من الأشياء فإنه يعطي أجراً الدلال على ما تقرر من قديم عن كل مائة درهم

درهمين، فلما ولي ناصر الدين الشيخي الوزارة قرر على كل دلال من دلالته
درهماً من كل درهمين، فصار الدلال يعمل معده، ويجهد حتى ينال عادته،
وتصير الغرامه على البائع، فتضطر الناس من ذلك وأوذوا فلم يغاثوا حتى
أنطل ذلك السلطان.

وَمَا أَبْطَلَ رِسُومَ الْوَلَايَةِ، وَكَانَتْ جَهَةٌ تَتَعَلَّقُ بِالْوَلَايَةِ وَالْمُقْدَمِينَ، فَيَجْبِيْهَا
الْمُذَكُورُونَ مِنْ عِرْفَاءِ الْأَسْوَاقِ وَبَيْوَاتِ الْفَوَاحِشِ، وَلَهُذِهِ الْجَهَةِ ضَامِنٌ، وَتَحْتَ
يَدِهِ عَدَدٌ صَبِيَّانٌ، وَعَلَيْهَا جَنْدٌ مُسْتَقْطِعُونَ وَأَمْرَاءٌ وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَتْ تَشْتَمِلُ عَلَى
ظُلْمٍ شَنِيعٍ وَفَسَادٍ قَبِحٍ وَهُنْكَ قَوْمٌ مُسْتَوْرِينَ وَهُنْمَ بَيْوَاتُ أَكْثَرِ النَّاسِ.

وَمِمَّا أَبْطَلَ مَقْرُرُ الْحَوَائِصِ وَالْبَغَالِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَسَائِرِ أَعْمَالِ مَصْرُ كُلِّهَا
مِنَ الْوَجْهِ الْقَبْلِيِّ وَالْبَحْرِيِّ، فَكَانَ عَلَى كُلِّ مِنَ الْوَلَاتِ الْمُقْدَمِينَ مَقْرُرٌ يَحْمِلُ فِي
كُلِّ قَسْطٍ مِّنْ أَقْسَاطِ السَّنَةِ إِلَى بَيْتِ الْمَالِ، عَنْ ثَمَنٍ حِيَاصَةٍ ثَلَاثَمَائَةِ دَرْهَمٍ،
وَعَنْ ثَمَنٍ بَغْلٍ خَمْسَمَائَةِ دَرْهَمٍ، وَعَلَى هَذِهِ الْجَهَةِ عَدَةُ مَقْطَعَيْنِ، وَيُفَضِّلُ مِنْهُمَا
مَا يَحْمِلُ، وَكَانَ يَصِيبُ النَّاسَ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ مَا لَا يُوصَفُ، وَيَحْلُّ بِهِمْ مِنْ
عَسْفِ الرَّاقِصِينَ مَا يَبْهُونُ مَعَهُ الْمَوْتُ.

ومن ذلك مقرر السجون، وهو عبارة عما يؤخذ من كلّ من يُسجن، فالسجّان على حكم المقرر ستة دراهم سوى كلف أخرى، وعلى هذه الجهة عدة مقطعين، ويرغب فيها الضمان، ويتجاوزون في مبلغ ضمانها لكترة ما يتحصل منها، فإنه كان لو تخاصم رجل مع امرأته أو ابنه رفعه الوالي إلى السجن، فبمجرد ما يدخل السجن ولو لم يقم به إلا لحظة واحدة أخذ منه القدر، وكذلك كان على سجن القضاة أيضًا.

ومن ذلك مقرر طرح الفراريج، ولها ضمان عدة في سائر نواحي أرض مصر يطربون على الناس الفراريج، فيimer بضعفاء الناس من ذلك بلاء عظيم، وتقاسي الأرامل من العسف والظلم شيئاً كثيراً، وكان على هذه الجهة عدة مقطعين، ولا يمكن أحداً من الناس في جميع الأقاليم أن يشتري فروجًا فما فوقه إلا من الضامن، ومن عثر عليه أنه اشتري أو باع فروجًا من سوى الضامن جاءه الموت من كا، مكان، وما هو بميت.

ومن ذلك مقرر الفرسان، وهو عبارة عما يجبيه ولادة النواحي من سائر
البلاد، فلا يؤخذ درهم مقرر حتى يغرم عليه صاحبه درهماين، ويقاسي الناس
فهي أهؤلاً صبعة.

ومن ذلك مقرر الأقصاب والمعاصر، وهو ما يجبى من مزارعى قصب السكر، ومن المعاصر ورجال المعاصر.

ومن ذلك مقرر رسوم الأفراح، ويجبى من سائر النواحي، ولهذه الجهة عدة ضمان، ولا يعرف لهذه الجهة أصل البتة، وإنما يجبى بضرائب ينال الناس فيها مع المقرر غرامات وروعات.

ومن ذلك حماية المراكب، وهي عبارة عما يُؤخذ من كل مركب بتقرير معين يُعرف بمقرر الحماية، وكانت هذه الجهة أشد ما ظلم به الناس، فيُؤخذ من كل من ركب البحر للسفر حتى من السؤال والمكدين.

ومن ذلك حقوق القيبات، وهو عبارة عما يجمع من الفواحش والمنكرات، فيجبى به مهتار الطشتخانة السلطانية من أبواب الناس.

ومن ذلك شد الزعماء، وهي جهة مفردة وحقوق السودان وكشف المراكب ومقرر ما على كل جارية أو عبد حين نزولهم بالخانات لعمل الفاحشة، فيُؤخذ من كل ذكر وأنثى مقرر معين.

ومتوفر الجراريف وهو ما يجبى من سائر النواحي، فيحمل ذلك مهندسو البلاد إلى بيت المال بإعانته الولاة لهم في تحصيل ذلك، وعلى هذه الجهة عدة مقطعين من الجناد، ومقرر المشاعلية وهو عبارة عما يُؤخذ عن كسر الأفنية وحمل ما يخرج منها من الوسخ إلى الكيمان، فكان إذا امتلا سراب جامع أو مدرسة أو مسمط أو تربة أو منزل من منازل سائر الناس لا يمكنه، ولو بلغ من العظمة ما عسى أن يبلغ التعرض لذلك حتى يأتيه ضامن الجهة، ويقاوله على كسر ذلك بما يريد. وكان من عادة الضامن الاشتتطاط في السوم وطلب أضعاف القيمة، فإن لم يرض رب المنزل بما طلب الضامن وإلا تركه وانصرف، فلا يقدر على مقاساة ترك الوسخ، ويضطر إلى سؤاله ثانياً، فيعطيه تحكمه ويشتتد بأسه إلى أن يرضيه بما يختار حتى يتمكن من كسر فنائه ورفع ما هنالك من الأفناز.

ومن ذلك إبطال المباشرين من النواحي، وكانت بلاد مصر كلها من الوجهين القبلي والبحري ما من بلد صغير وكبير إلا وفيه عدة من كُتاب وشاد ونحو ذلك، فأبطل السلطان المباشرين، وتقدّمَ بمنعهم من مباشرة النواحي إلا من بلد فيها مال السلطان فقط، فأراجح الله سبحانه الخلق بإبطال هذه الجهات من بلاء لا يُقدر قدره ولا يمكن وصفه. ا.هـ.

وقال في ص ٩١:

وما زال الأمر بمصر على ما رسمه الملك الناصر في هذا الروك إلى أن زالت دولة بنى قلاوون بالملك الظاهر برقوق في شهر رمضان سنة أربع وثمانين وسبعمائة، فابقى الأمر على ذلك إلا أن أشياء منه أخذت تتلاشى قليلاً قليلاً إلى أن كانت الحوادث والمحن في سنة ست وثمانمائة، حيث حدث من أنواع التغيرات وتتنوع الظلم ما لم يخطر ببال أحد، وسيمر بك جمل من ذلك عدد ذكر أسباب خراب إقليم مصر إن شاء الله تعالى. ا.هـ.

وقال ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ١ ص ١٥٩) عند الكلام على حوادث سنة ١٣١٥ هـ / ٧١٥ م: إنه في هذه السنة راك السلطان الملك الناصر محمد بن قلاوون البلاد المصرية، وهو الروك الناصري.

وهذا الروك كان محكماً في بابه، ولم يكن فقط أكثر استيفاء من المساحات التي سبقته في العهد العربي، بل كان عملاً متقدناً تفخر به أي مصلحة من صالح المساحة الحالية، غير أنه ترك فيه فراغ صغير هو إغفال نذكر خارج بعض النواحي ومساحتها، ومع ذلك فهذا النقص لم يكن لحسن الحظ كبيراً؛ إذ إن خارج معظم النواحي ومساحتها قد ذُكِراً فيه، كما يتضح ذلك في البيان الآتي:

١٨٢٨	النواحي التي ذُكِر خارجها ومساحتها
٢٣١	النواحي التي ذُكِرت مساحتها ولم يذُكِر خارجها
١٩٧	النواحي التي ذُكِر خارجها ولم تذُكِر مساحتها
٦٣	النواحي التي لم يذُكِر خارجها ولا مساحتها
٢٣١٩	الجملة

وقد استطعنا أن نسد هذا الفراغ بأخذنا متوسط المساحة للنواحي التي ذكرت مساحتها في كل مديرية على حدة، وضربنا هذا المتوسط في عدد النواحي التي لم تذُكِر مساحتها.

وبما أن النواحي الأولى تكون أغلبية النواحي كلها – ٢٠٥٩ ناحية مقابل ٢٦٠ ناحية – فلا ريب عندنا أن النتيجة التي حصلنا عليها بواسطة هذه العملية لا تبعد عن الحقيقة كثيراً.

وأما الخراج فقط سهل علينا أمره؛ إذ ذكر ابن الجيعان جملة الخراج عن الكور كلها ما عدا المنفلوطية، فاتبعنا في استخراج خراجها الطريقة التي اتبعناها في تعين مساحة الكور التي لم تُذَكَّر مساحتها، وهذا السهو الذي وقع في كورة المنفلوطية لم يكن له تأثير كبير؛ لأن ابن الجيعان ذكر مساحة أربع نواحٍ من النواحي الخمس التي تتكون منها هذه الكورة وخارجها. وإليك بيان الروك المذكور:

عدد النواحي بكل كورة في الوجه البحري

النواحى	النحوة أو المديرية	عدد نواحٍ
ضواحي مصر	٢٦	
القليوبية	٦١	
الشرقية	٣٩٦	
الدقهلية والمراتحة	٢١٤	
دمياط	١٤	
الغربية	٤٧٧	
المنوفية	١٣٣	
أبيار وجزيرة بنى نصر	٤٩	
البحيرة	٢٢١	
فوه والمزاحمتين	١٦	
النستراوية	٦	
الإسكندرية	١٤	
المجموع	١٦٣٧	

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عدد النواحي بكل كورة في الوجه القبلي

النواحة أو المديرية	عدد نواحاتها
الجيزة	١٥٤
الأطفيحية	٥٢
الفيومية	١٠٤
البهنساوية	١٥٩
الأشمونين	١٠٤
المنفلوطية	٥
الأسيوطية	٣٣
الأخميمية	٢٥
القوصية	٤٣
المجموع	٦٧٩

جملة النواحي بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد نواحيها
الوجه البحري	١٦٣٧
الوجه القبلي	٦٧٩
الجملة	٢٣١٦

عصر العرب

خرج كل كورة أو مديرية في الوجه البحري

خارجها		الكرة أو المديرية
بالجنيه المصري	باليورو	
٩١٨٤٥	١٥٣٧٥	ضواحي مصر
٢٥١٩١٠	٤٩٨٥٠	القليوبية
٨٤٧١٢٥	١٤١١٨٧٥	الشرقية
٣٥٧٦٤٣	٥٩٦٠٧١	الدقهلية والمراتحة
٦٦٦٠	١١٠٠	دمياط
١١٠٦٤٤٨	١٨٤٤٠٨٠	الغربية
٣٤٤٧٧٧	٥٧٤٦٢٩	المنوفية
٦٠١٣٩	١٠٠٢٣٢	أبيار وجزيرة بنى نصر
٤٤٤٧٧٦	٧٤١٢٩٤	البحيرة
٣٤١٠٨	٥٦٨٤٦	فوه والملاحمتين
٢٦١٠٠	٤٣٥٠٠	النستروائية
٥٦٠٠	١١٠٠	الإسكندرية
٣٥٧٨١٣١	٥٩٦٣٥٥٢	المجموع

خرج كل كورة أو مديرية في الوجه القبلي

خارجها		الكرة أو المديرية
بالجنيه المصري	باليورو	
٣٧٢٠٠	٦٢٠٠	الجيزة
٨٦٣٩٨	١٤٣٩٩٧	الأطفيحية
٩٨٤٣٠	١٦٤٠٥٠	الفيومية
٧٨١٥٨٥	١٣٠٢٦٤٢	البهنساوية

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الكرة أو المديرية بالدينار باليمني المصري	خارجها	
٤٥٧٢٢٤	٧٦٢٠٤٠	الأشمونين
٢٨٥٠٠	٤٧٥٠٠	المفلوطية
١٩٤٣٥٢	٢٢٣٩٢٠	الأسيوطية
١٤٦٣٥٥	٢٤٣٩٢٥	الأخميمية
٢٤٨٧٩٨	٤١٤٦٦٣	القوصية
٢٠٧٨٨٤٢	٣٤٦٤٧٣٧	المجموع

جملة خراج الكور بالوجهين البحري والقبي

الجهة	خارجها	
بالدينار باليمني المصري		خارجها
٥٩٦٣٥٥٢	٣٥٧٨١٣١	الوجه البحري
٣٤٦٤٧٣٧	٢٠٧٨٨٤٢	الوجه القبلي
٩٤٢٨٢٨٩	٥٦٥٦٩٧٣	الجملة

عدد الأقدنة بكل كورة في الوجه البحري

الكرة أو المديرية	عدد أقدنتها	
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
ضواحي مصر	٢٠٥٩٨	
القليلوبية	١١٣٣٢١	٢٩٠٧٧

عصر العرب

عدد أ Ferdnetها		الكرة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحتة ٤٢٠٠ م.م		
٧٢٥٥٥٥	٥١٣٩٧٠	الشرقية
٢٤٠٨١٤	١٧٠٥٨٨	الدقهلية والمراتحة
١٢٩٧٤	٩١٩١	دمياط
٧٨٦٥١٧	٥٥٧١٧٦	الغربية
٢٠٦١٨٢	١٤٦٠٥٦	المنوفية
١٤١٤٨٣	١٠٠٢٢٤	أبيار وجزيرة بنى نصر
٤٤٩١٨٧	٣١٨١٩٦	البحيرة
١٨٢٤٨	١٢٩٢٧	فوه والمزاحمتين
١٠٣٤٢	٧٣٢٦	النستاوية
٤٥٤١٦	٣٢١٧٢	الإسكندرية
٢٨٢٥٧٦٧	٢٠٠١٧٤٥	المجموع

عدد الأفدنة بكل كورة في الوجه القبلي

عدد أ Ferdnetها		الكرة أو المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحتة ٤٢٠٠ م.م		
٢٢٣١١٧	١٦٥١٣٦	الجيزية
١٧٦٧٦٣	١٢٥٢١٦	الأطفيحية
٢١٩٣٠٥	١٥٥٣٥٢	الفيومية
٥٠٤١٤٣	٣٥٧١٢٦	البهنساوية
٢٩٥٢٣٥	٢٠٩١٣٩	الأشمونين
٣٢١٧٣	٢٢٧٩١	المنفلوطية
١٨٩٧٥٩	١٣٤٤٢٢	الأسيوطية

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الكورة أو المديرية	عدد أفدنتها
الأخيمية	١٧٠٢٧٥
القوصية	٤٨٧١٥٦
المجموع	٢٣٠٧٩٢٦
١٢٠٦٢٠	٥٩٢٩ فدان مساحتها .م

جملة الأفدنة بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد أفدنتها
الوجه البحري	٢٨٢٥٧٦٧
الوجه القبلي	٢٣٠٧٩٣٦
الجملة	٥١٣٣٦٩٣
٢٠٠١٧٤٥	٥٩٢٩ فدان مساحتها .م
١٦٣٤٨٩٥	٤٢٠ فدان مساحتها .م

خرج الفدان بكل كورة في الوجه البحري

الكورة أو المديرية	خارج الفدان
ضواحي مصر	٤٤٦
القليوبية	٢٢٢
الشرقية	١٦٥
الدقهلية والمراتحية	٢٩٥
دمياط	٧٢١
٣٣٦	٥٩٢٩ فدان مساحتها .م
١٥٧½	٤٢٠ فدان مساحتها .م
١١٦½	
١٤٨½	
٥١	

خارج الفدان		الكوره أو المديريه
فدان مساحته ٥٩٢٩م.م فدان مساحته ٤٢٠٠م.م		
١٤٠½	١٩٨½	الغربيه
١١٧	٢٣٦	المنوفية
٤٢½	٦٠	أبيار وجزيرة بنى نصر
٩٩	١٣٩½	البحيره
١٨٧	٢٦٤	فوه والمزاحمتين
٢٥٣½	٣٣٦	النستاويه
١٤½	٢٠½	الإسكندرية
١٢٦½	١٧٨½	متوسط خراج الفدان

خارج الفدان بكل كورة في الوجه القبلي

خارج الفدان		الكوره أو المديريه
فدان مساحته ٥٩٢٩م.م فدان مساحته ٤٢٠٠م.م		
١٦٠	٢٢٥	الجيزيه
٤٩	٦٩	الأطفيحية
٤٥	٦٣	الفيومية
١٥٥	٢١٩	البهنساوية
١٥٥	٢١٨½	الأشمونين
٨٨	١٢٥	المنفلوطية
١٠٢	١٤٤½	الأسيوطية
٨٦	١٢١	الأخميمية
٥١	٧٢	القوصية
٨٩	١٢٥½	متوسط خراج الفدان

المتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

الكورة أو المديرية	متوسط خراج الفدان	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م مساحته ٥٩٢٩ م.م
الوجه البحري	$178\frac{1}{2}$	$126\frac{1}{2}$
الوجه القبلي	$120\frac{1}{2}$	٨٩
المتوسط العام لخراج الفدان	١٥٢	$107\frac{3}{4}$

الفصل السادس

عصر العثمانيين

من سنة ١٥١٧/٩٢٣هـ إلى ١٢١٣/١٧٩٨م

لا يوجد لدينا عن هذا العصر سوى مبلغين أحدهما خاص بأوائل حكمهم، والثاني بآخره.

فالأول ذكره ابن إياس في كتابه «بدائع الزهور» (ج ٣ ص ٢٦٦) حيث قال:

وقد بلغني ممّن أثق به أنه كان متحصل خراج مصر في دولة ابن عثمان لما ملكوها ألف ألف دينار وثلاثمائة ألف دينار (٧٨٠٠٠ ج.م.)، ومن المغل ستمائة ألف إربد، منها ثلاثة وألف إربد قمح، وثلاثمائة ألف إربد شعير وفول وغير ذلك. ا.هـ.

وبما أن هذا المؤلف توفي سنة ١٥٢٣/٩٢٣هـ والفتح العثماني كان سنة ١٥١٧/٩٢٣هـ، فيكون الخراج الذي ذكره هو عن السبع السنوات الأولى من هذا العصر، فإذا قدرنا ثمن الإربد من الـ ٦٠٠٠٠ إربد التي ذكرها بـ ٣٥ قرشاً، كان ثمن هذه الكمية ٢١٠٠٠ ج.م. وبإضافة هذا إلى المبلغ الأول تكون جملة الخراج ٩٩٠٠٠ ج.م ولم يذكر ابن إياس المساحة التي فرض عليها هذا الخراج.

وأما الثاني فقد ذكره علماء الحملة الفرنسية في كتاب «وصف مصر»، وإليك ما قاله لانكريت Lancret في مذكرة عن طريقة فرض الخراج ص ٢٣٦ من هذا الكتاب:

قد تم ترتيب الأموال الأميرية في عهد السلطان سليم على أن الأقرب إلى الصواب أن ذلك كان في عهد مَن خلفه كما يُعلم مما أبديته فيما سلف، ويظهر أنه بعد أن فتح الأتراك مصر أرادوا أن يفرضوا خراجاً على الأراضي برسم السلاطين بالاستانة، فوجدوا أن السجلات أحرقت، ودعت الحال إلى الاستشاد بمعلومات الأوجاقلي الجاويشية، وتقرر الخراج فعلًا بناء على هذه المعلومات، وتم توزيعه على كل قرية بدون التفات إلى عدد الأفدنة، وبعد ذلك اقتسم الملتزمون فيما بينهم هذه العهدة بحسب اتساع مناطقهم، وهذا التقسيم الذي تم في أول عهد الفتح هو الذي ما زال معمولاً به إلى الآن. وقد تم بطريقة غير عادلة مطلقاً، حتى إن الخمسين ميدياً من المال الحر كان عليهما من الأموال الأميرية ميديان تارة أو أكثر إلى عشرين ميدياً تارات أخرى، وفرض السلطان سليمان على الوجه القبلي أموالاً أميرية تُؤخذ عيناً من المحاصيل؛ لتزويد فرقه عساكر الأوجاقلي التي كان أعيد تنظيمها حديثاً. ا.هـ.

وقال في الصفحة ٢٤٦:

قسمت الضريبة في الوجه القبلي إلى قسمين رئисيين هما المال أو الرسوم المحصلة نقداً والخرج الذي يُجبى عيناً، وكلاهما يحصله الملتزمون، فالأول يُؤخذ عن الذرة والثاني عن الشعير والقمح وغيره، وعلى ذلك كانت الحالة تستدعي سنوياً مسح أرض هذين النوعين للتمكن من عمل الحساب حسب التقدير المعين لهما في كل قرية، ومعرفة ما يجب أن يدفعه كل مزارع للملتزمن، وهذا التقدير كان يختلف باختلاف القرى. ا.هـ.

ثم قال في الصفحة ٢٥٤:

ويقسم المال الأميركي إلى قسمين رئисيين؛ المال الشتوي والمال الصيفي، فإيرادات الأول تُؤخذ عن محاصيل الفول والشعير والقمح، وتزيد قيمتها على قيمة المال الصيفي، وتُجبى قبله، وما يحصل منها يخصص للإنفاق على الشؤون الداخلية التي هي دائمًا أول ما يتطلب عناية الحكومة. أما دخل المال الصيفي فكان يُؤخذ فيما بعد عن مزارع الأرز، وتخصص قيمته للمصروفات الخارجية. ا.هـ.

وقال إستيف في مذكرة عن المالية المصرية بكتاب «وصف مصر» (ج ١ ص ٣٠٦):

لم يتوصل الترك إلى تقرير خراج مصر إلا بعد جهد عظيم وكثير من البحث والتنقيب، وبما أن المالكين كانوا أحرقوا محفوظات الحكومة فقد حاول السلطان سليم أن يعتاض عنها بمعلومات عمال الحكومة القديمة، فاستطاع أن يعرف ما يدره الخراج من هؤلاء العمال الذين كانوا يوزعون على كل ممول بياناً بما هو مربوط عليه بإلزامهم أن يسلموا السجلات التي كانت تحت أيديهم، ومع ذلك لم تُقدّم هذه الطريق الفائدة التي كان يرجيها، فأمر بعمل روك عام للقطر في المديريات والمدن والقرى ومسحت كل دائرة منها بالفدان، ولكن يجب الاعتراف بأن أعمال هذه المساحة لم تتم على الوجه المطلوب، فقد كان يوجد بكل المديريات تقريباً ممتلكات وقرى ما زالت مسطحاتها مجهرة للحكومة إلى الآن. ا.هـ.

وقال في الصفحة ٣٣١:

يرجع الفضل في وجود الزراعة بمصر إلى فيضان النيل الذي لولاه لما كانت تربتها خصبة، ولأنفها الرمال وصيتها صحراء جراء، ودرجة الفيضان في هذا البلد الذي لا يسمى الغمام أبداً هي المقاييس الوحيدة للأعمال والمحاصيل الزراعية، والقاعدة المتبعة في تحصيل الخراج هي أن الفلاحين لا يُلزمون بدفعه إلا إذا غمرت المياه الأرضي، ولكن الحكومة كانت تكتفي بفتح الخليج لهم لإثبات ذلك وإلزامهم بالخراج، فنشأ عن هذه الطريقة أن كانت الأرضي لا تُعفى من الضريبة أبداً حتى في السنين الرديئة الفيضان، وكان الباب العالي لا يسمح مطلقاً بحدوث أي تخفيض في الأموال الأميرية، وكذلك لم يكن الولاة أكثر منه تساهلاً في مال الكشوفية، وعندما يكون الفيضان ناقصاً أو زائداً ويكون المحصول تبعاً لذلك ضئيلاً أو رديئاً، يكف الملتزم عن المطالبة ويُؤجل التحصيل، ثم ينشط عادة في العام التالي إلى جبائه مع تحصيل المتأخر في السنة الماضية، وبما أنه لم يكن هناك نظام يلزم البكوات أو الملتزمين بإجراء تخفيض في الضرائب عندما يكون المحصول سيئاً، كانت العاطفة البشرية وعسر الفلاح في أغلب الأحيان هما اللذان يقدران المبالغ التي يضعونها عن كاهله. ا.هـ.

وقال إستيف بصدق الخراج إنه استمر على ما هو عليه من وقت حكم السلطانين سليم وسليمان، فلم يحدث فيه سوى زيادة طفيفة في عهد حكم السلاطين أحمد ومحمد ومصطفى، بلغ مقدارها ٧٤١٢٨٩٣ ميدياً (١٥٠٠ ج.م) تقريباً، وبذلك وصلت قيمة هذا الخراج إلى ٢٧٢٩٦١٩٢ فرنكاً (١٠٥٢٩٥١ ج.م) عيناً ونقداً، وبمقارنة هذا المبلغ بالقيمة التي ذكرها ابن إياس وهي ٩٩٠٠٠ ج.م نجد في مبلغ إستيف زيادة قدرها ٦٢٩٥١ ج.م وهذا مما يؤيد دقة المعلومات التي رواها إستيف، والفرق بين الـ ١٥٠٠ ج.م والـ ٦٢٩٥١ ج.م يرجح أنه حدث من تقدير ثمن الحبوب، أو سعر الميدى الذي لم تكن قيمته ثابتة على حال واحدة.

وقال إستيف أيضاً: إن طريقة توزيع الخراج كانت في أغلب المديريات غير عادلة، والسبب إما فساد عملية التوزيع أو طروء تلف أو إصلاح على الأرض نفسها؛ لأنك بينما ترى أطياباً ناحية خصبة مفروضاً عليها مبلغ يسير، ترى أطياباً أخرى أقل منها سعة وخصباً مفروضاً عليها مبلغ كبير، ولكن متى علمنا أن هذا التوزيع حدث منذ ثلاثة قرون بطل عجبنا، وتبيّن لنا أن ظهور هذا الفساد في التوزيع لم يكن سوى أمر طبيعي. أما المساحة التي أجرتها السلطان سليم فليس لدينا لسوء الحظ أي مستند نقف منه على أي نتيجة لها، ولم يُشرِّر التاريخ كذلك إلى مساحة أخرى عملت أثناء هذه الفترة. ومع كلٍّ فإن مهندسي الحملة الفرنسية مسحوا أرض مصر، ومن المرجح كثيراً أن المساحة المزروعة التي وجدها هي نفس المساحة التي كانت تُزرع قبل ذلك بسبعين قلائل.

ولقد وجد الفرنسيون مساحة الأرض المزروعة ٣٢١٧٦٧١ فداناً، مسطح كلٌّ منها ٥٩٢٩ متراً مربعاً، أي ٤٥٤٢٢٧٩ فداناً، مساحة كلٌّ منها ٤٢٠٠ متر مربع، وبناء على ذلك نكون قد حصلنا مع خراج قدره ١٠٥٢٩٥١ ج.م على متوسط قدره ٣٣ قرشاً للفردان الذي مساحته ٥٩٥٩ متراً مربعاً، و٢٣ قرشاً للفردان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع.

الفصل السابع

عصر الفرنسيين

من سنة ١٢١٣هـ إلى ١٢١٦هـ / م ١٧٩٨ م إلى ١٨٠١ م

وصلت الحملة الفرنسية إلى مصر عندما كان القطر في أحط درك من الوجهتين الزراعية والمالية، ولا يخفى أن هاتين المسألتين مرتبatan ببعضهما بحكم الطبيعة ارتباطاً لا انفكاك له، لا سيما في بلدٍ كمصر أساس معيشته الزراعة.

ومع أن علماء الحملة الفرنسية قتلوا كثيراً من المشروعات النافعة بحثاً وتمحيناً، وأتُخذت هذه المشروعات بعد سفر الحملة أساساً لجميع الأعمال العظيمة التي تمت بمصر، فقد تعذر على الحملة نفسها تنفيذ أي مشروع منها لقصر المدة التي أقامتها بمصر، ولانشغالها بصد الغارات التي كانت تلقيها من الخارج، حتى إن الإنسان لا يخطئ محجة الصواب إذا قال: إن الحملة تركت مصر بالحالة التي وجدتها عليها. ومع هذا فالعلم لا يستطيع أن ينكر على أولئك العلماء ما سطّرته أيديهم البيضاء من الأعمال المجيدة ذات النتائج الباهرة التي تركوها ميراثاً للخلف، وما أسدوه من العوارف بتدوين كتاب «وصف مصر»، وغير ذلك من المآثر التي لا يمحيها كر الأيام ومر الأعوام، أَصْفَ إلى ذلك دقة نظرهم وبعده، لدرجة يستطيع معها المرء أن يقرر بدون أن يفتات على الحقيقة أنهم استشفُوا بثاقب فكرهم من وراء حجب الغيب حاجات الأجيال القادمة.

وقد وصف مساحة هذا البلد أمير الألaiي جاكوتان Jacotin في بيانه الذي وضعه عن مساحة القطر المصري في كتاب «وصف مصر» (ج ٢ ص ٥٧١) فقال:

إن مصر من جزيرة فيلة إلى القاهرة لا تُعتبر إلا وادياً طويلاً ضيقاً يتجه من الجنوب إلى الشمال بين خطى العرض $24^{\circ}12'5''$ و $28^{\circ}30'2''$ ، وفي وسط هذا الوادي يجري النيل، ويبلغ طوله من النقطة التي يدخل منها أرض مصر إلى أن يصب في البحر مائة وثلاثة وعشرين ميلات، أي مائتين وستة وسبعين فرسخاً وثلاثة أرباع الفرسخ.

ويتغير قبيل القاهرة اتجاه الجبال التي تحد هذا الوادي، فالجبال التي على الشاطئ الأيمن للنيل تتجه نحو الشرق وتمتد إلى قرب السويس، بينما التي على الشاطئ الأيسر وهي أقل كثراً من الأولى في الارتفاع تميل نحو الشمال الغربي، وتتحفظ انخفاضاً بيئناً عند دنوها من البحر.

وعلى مسافة ٢١ كيلومتراً من شمال القاهرة يتفرع النيل إلى فرعين يكُونان مع الأرضي المحصور بين مصبيهما في البحر مثلثاً كان يُعرف عند القدماء باسم «الدلتا»، ويوجد أيضاً ترع أخرى متفرعة من النيل ومن فرعيه تكون مثلثاً آخر فيه تنحصر الدلتا من الجهتين، وهو يختلف قليلاً عن الأول في الارتفاع إلا أن قاعدته أكبر كثيراً، وهذه القاعدة تحدداً الأطراف القصوى التي يمكن أن يصل إليها ماء النيل، أي من طرف بحيرة مريوط الغربي قرب برج العرب إلى مصب الفرع البيلوزي المعروف الآن بفرع الطينة قرب بيلوز، وتقع هاتان النقطتان بين خطى الطول $27^{\circ}14'30''$ و $30^{\circ}16'30''$ ، والمسافة التي بينهما على خط مستقيم ومقدارها ٢٩١ كيلومتراً، أي $\frac{65}{66}$ من الفراسخ، ويبلغ طول شاطئ البحر الذي يفصلهما ٣٧٨,٩ من الكيلومترات أو $\frac{85}{8}$ من الفراسخ.

ومن الخطأ أن يظن أن هذه المسافة هي اتساع شاطئ مصر، فهذا الشاطئ يمتد من الشرق إلى الغرب أكثر من ذلك كثيراً، ومصر في خريط فطاحل علماء تقويم البلدان، وبالخصوص في خريط أنفيل Anville واقعة بين خطى الطول $26^{\circ}20'$ و $32^{\circ}20'$ و متوسط عرضها 11° فراسخ، وموقعها بين درجتي العرض $24^{\circ}25'$ و $21^{\circ}37'$ يجعل طولها ١٩٠ فرسخاً، ويمكن تقدير مساحتها بعشرين ألف فرسخ مربع، أي زهاء ثلاثة أرباع سطح فرنسا الحالي، غير أنه يلزم التمييز في هذه المساحة الشاسعة بين الأرضي القابلة للزراعة التي يمكن ريها بماء النيل، وتلك التي لا يمكن أن يصل إليها فيضانه، وهي

عبارة عن صحراء رملية قاحلة قضت عليها الطبيعة أن تظل أبد الدهر عقيمة. فالذي حسبناه بالهكتار أو المقياس الجديد هو السطح الذي يمكن أن يستمد الخصب من ماء النيل، ويقدر مسطحه على أكبر تقدير بجزء من اثنى عشر جزءاً من مجموع أراضي مصر، ولقد قسمنا هذا السطح كالتالي:

- (١) الأراضي التي تشغله المدائن والقرى والعزب والمساكن والمدافن والأراضي الفضاء وغيرها.
- (٢) الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة على وجه العموم، وهذه لم يمكن تحديدها إلا بطريقة تقريبية؛ لأن مساحتها تختلف باختلاف قوة الفيضان.
- (٣) مساحة الأراضي غير المزروعة والتي يمكن إصلاحها وزراعتها.
- (٤) مساحة أراضي جزائر النيل التي يجب اعتبارها على وجه العموم أرضاً مزروعة أو قابلة للزراعة، ومساحة هذه الجزر تتغير أيضاً بحسب فيضانات النيل.
- (٥) مساحة الترع وضفافها والجسور والسكك وكل ما له علاقة بها.
- (٦) مساحة الخرائب وبقايا المدن والآثار القديمة.
- (٧) مساحة النهر عند فيضانه.
- (٨) مساحة البحيرات والبرك والمستنقعات، وذلك عند الفيضان أيضاً.
- (٩) مساحة الرمال والشواطئ وتلال الرمل الواقعة في الجهات المنقطعة عن الصحراء، والتي يمكن غمرها بماء النيل.

وتقسيم أجزاء الخريطة إلى ديسيمترات مربعة يساوي كل منها عشرة آلاف هكتار، قد سهل كثيراً عملية استخراج هذه المساحات، فقد رسم على مادة شفافة ديسيمتر مربع واحد، ثم قسم كل ضلع من أضلاعه إلى خمسين جزءاً متساوية، ومدد من جميع نقط التقسيم خطوط موازية للأضلاع، فنشأ من ذلك انقسام الديسيمتر إلى 2500 جزء، كل منها يعادل ٤ هكتارات، وبعد ذلك نُقل هذا المربع بالتالي على جميع أجزاء الخريطة وما تحتويه، ثم أحصي ما يوجد بكل جزء من المربعات ذات الأربع هكتارات، وضرب عددها في ٤ ففتح المسطح بالهكتارات.

وهذه الطريقة في استخراج المسطحات تكون قرينة الصحة غالباً في الضبط عندما تكون الرسوم ذات مقاييس كبيرة، وقد استعملت في خريطة

مصر فلم تصل إلا إلى نتيجة تقريبية هي ربع مربع أو هكتار واحد، وفي هذا من الدقة ما هو فوق الكفاية في موضوعنا.

وتم تحويل النتائج الرئيسية من هذه العمليات الحسابية إلى مريامترات وفراخ، الفرخ منها يساوي ٢٥ درجة، واربانات الواحد منها يساوي ١٠٠ برش، والبرش يساوي ٢٠ قدماً، ثم إلى فدادين.

والمریامتر المربع يساوي	١٠٠٠٠,٠٠٠٠ هكتار
والفرخ المربع يساوي	١٩٧٥,٣٠٨٦ هكتاراً
والاربانت المربع يساوي	٠,٤٢٢١ هكتار
والفدان المربع يساوي	٠,٥٩٢٩ هكتار

والفدان هو المقياس الزراعي بمصر، وتوجد أ福德نے متباينة في المساحة، والفدان الذي نتكلم عنه الآن هو الفدان الأصلي والأكثر شيوعاً في سائر أنحاء مصر، ويُعرف بفدان الرزق، وهو عبارة عن مربع طول ضلعه ٢٠ قصبة، والقصبة مقياس طولي يُستعمل في قياس الأراضي، وقد وجدت القصبة في عهد الخلفاء، وأقرها السلطان سليم الأول، وحُفظت بمسجد من مساجد الجيزة، وقد أقرتها اللجنة التي اختيرت لمسح الأراضي وقاتتها، فكان طولها $\frac{6}{7}$ من الأذرع البلدية، والذراع البلدي يساوي ٥٧٧٥،٠ من المتر، فعلى هذا الحساب يكون مقدار القصبة الطولية ٣,٨٥ من الأمتار، والمربيعة ١٤,٨٢٢٥ من الأمتار المربعة، وبضرب هذا المقدار في ٤٠٠ ما يساويه الفدان من القصبات المربعة، يكون الناتج ٥٩٢٩ متراً مربعاً وهو مساحة الفدان. ا.هـ.

وقال في ص ٥٧٦:

إذا ألقى الإنسان نظرة واحدة على الخريطة علم أن هذه المساحة لا بد أنها كانت عظيمة جداً في الأزمان التي كانت تخصب فيها فيضانات النيل مساحة كبرى، وليس الصحراء هي وحدها التي أغارت على الأرضي التي لا يصل إليها ماء النيل الآن، بل طغى ماء البحر على جانب آخر، واكتسح السدود

التي كانت توقفه عند الحدود التي رسمتها له يد الإنسان؛ فتحولت أجزاء من الأرضي المنتجة إلى بحيرات ومستنقعات.

ومن الأسباب التي أدت أيضاً إلى انتقاص أرض الزراعة الأتربة التي تُستخرج من تطهير الترع والقمامات وأنقاض المدائن والقرى، فكثير من الترع كان يجف ماؤها سنة كاملة فكانت تظهر سنويًا، ويُلقي الطمي الذي يُستخرج منها على حافتيها، فيكون على ممر السنين والأيام أكواماً ومرتفعات هائلة، وينتج من جراء ذلك صرف نفقات طائلة لتطهيرها، حتى لقد وجد أن تركها وحرق ترع أخرى بجانبها في أرض صالحة للزراعة أكثر فائدة، ولكن إذا استعملت طرق أخرى للري أحكم من المتبع الآن، ووضع عليها مراقبة شديدة مع إتقان في الأعمال؛ تلاشت جميع هذه التصرفات السيئة، وأصبح من السهولة بمكان أن تزرع الأرضي التي تشهد أطلال بلادها وقرابها شهادة صادقة بأنها كانت فيما مضى من الزمن مزروعة. ١.هـ.

وأورد جاكوتان في بيانه أيضًا تفاصيل لسطحات القطر على اختلاف أنواعها، وتجدها ملخصة بهذا الجدول، ومقداره بالفدان الذي مساحته ٥٩٢٩ متراً مربعاً، وبالفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متراً مربع: :

مساحة عامة لمديريات القطر

الوجه البحري

المديرية	مساحتها بالأفدنة	
القليوبية	١٣٦٠٩٠	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م
الشرقية	٦٧٦٤٣٨	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
الدقهلية	٣٧٤٦٢٠	
دمياط	٤٧٢٤٥٧	
ال الغربية	٧٦٢٥٨٤	
	١٩٢١١٤	
	٩٥٤٩٠٦	
	٥٢٨٨٣٩	
	٦٦٦٩٥٢	
	١٠٧٦٥١٥	

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

مساحتها بالأقمنة		المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
٤٣١٧٨٦	٣٠٥٨٦٩	المنوفية
٥٦٤٦٧٧	٤٠٠٠٧	رشيد
٨٣٧٤٠٠	٥٩٣١٩٩	البحيرة
٥٢٥٣١٨٩	٣٧٢١٢٦٤	المجموع

الوجه القبلي

مساحتها بالأقمنة		المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
٢١٩٩٧٠	١٥٥٨٢٢	الجيزة
٨٠٧٩١	٥٧٢٣١	أطفيح
٣٠٣٢١٩	٢١٤٧٩٥	الفيوم
٥٠١١٥٣	٣٥٠١١	بني سويف
٣١٥٥٥٢	٢٢٣٥٢٢	المنيا
٤٤٥٣٢١	٣١٥٤٥٨	أسيوط
٣١٢٩٣٣	٢٢٢٢٨٥	جرجا
٣٩٠٦٨١	٢٧٦٧٥٢	قنا
٢٥٧٠٦٢٠	١٨٢٠٩٨٦	المجموع

عصر الفرنسيين

جملة مساحة المديريات بالوجهين البحري والقبي

مساحتها بالأفدنة		الجهة
فدان مساحتها ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحتها ٤٢٠٠ م.م	
٥٢٥٣١٨٩	٣٧٢١٢٦٤	الوجه البحري
٢٥٧٠٦٢٠	١٨٢٠٩٨٦	الوجه القبلي
٧٨٢٣٨٠٩	٥٥٤٢٢٥٠	الجملة

والجدول الآتي يبين مساحة القطر بحسب طبيعة أرضه:

المساحة بالأفدنة		نوع الأرض
فدان مساحتها ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحتها ٤٢٠٠ م.م	
١٠٣١٣٤	٧٣٠٥٨	مدن وقرى ومساكن
٤٥٤٢٢٧٩	٣٢١٧٦٧١	أراضٍ مزروعة وأراضٍ قابلة للزراعة
١٠٥٧٥٣٦	٧٤٩١٤٠	أراضٍ غير قابلة للزراعة
٥١٦٨٥	٣٦٦١٣	جزائر النيل
١٧٠٢٠٠	١٢٠٥٦٧	ترع وجسور
٢٢٠٣٣	١٦٣١٦	خرائب وأطلال
٢٢٤٣٧٢	١٥٨٩٤١	ترع النهر
١٣٣٠٠٣٣	٩٤٢٨١٠	بحيرات وبرك ومستنقعات
٣٢٩٦٣٧	٢٢٧١٣٤	رمال
٧٨٢٣٨٠٩	٥٥٤٢٢٥٠	المجموع

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

وهذا الجدول يبين مساحة الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة في كل مديرية:

الوجه البحري

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٦٢٧٧١	١١٥٣٠٥	القليوبية
٤٦٢٤٩٥	٣٢٧٦٢٣	الشرقية
٣٢٦٨٢٩	٢٣١٥٢٠	الدقهلية
١٤٢٤٧٦	١٠٠٩٢٧	دمياط
٥٧٢٤٩٥	٤٠٥٥٤٦	ال الغربية
٣٩٣٦٠٩	٢٧٨٨٢٦	المنوفية
٢٠٨٨١٩	١٤٧٩٢٤	رشيد
٣٨٠٥١٢	٢٦٩٥٤٨	البحيرة
٢٦٥٠٠٦	١٨٧٧٢١٩	المجموع

الوجه القبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفدنة		المديرية
فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م	
١٦٣٩٦٧	١١٦١٥١	الجيزة
٢٤٧٦٢	٢٤٦٢٥	أطفيح
١٤٣٨٢٩	١٠١٨٨٥	الفيوم
٣٩٤٦١٤	٢٧٩٥٤٣	بني سويف
٢٧٥٩٢٤	١٩٥٤٩٥	المنيا
٣٨٠٧٤٣	٢٦٩٧٠٨	أسيوط

ال مديرية	مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة بالأفران	
	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
جرجا	١٦١٤٠٣	٢٢٧٨٤٨
قنا	١٩١٦٧٨	٢٧٠٥٨٦
المجموع	١٣٤٠٤٥٢	١٨٩٢٢٧٣

جملة مساحة الأرضي المزروعة والقابلة للزراعة بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة	
	فدان مساحته ٥٩٢٩ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
الوجه البحري	١٨٧٧٢١٩	٢٦٥٠٠٦
الوجه القبلي	١٣٤٠٤٥٢	١٨٩٢٢٧٣
الجملة	٣٢٢٧٦٧١	٤٥٤٢٢٧٩

وقال إستيف في الجزء الخاص بالإيرادات في مدة احتلال الفرنسيين عن سنة ١٧٩٩ م ما ملخصه:

إن الخراج في هذه السنة تقييد بمبلغ بمبلغ ٢٢٥٤٣٣٩٩ فرنكًا (٨٦٦١٣ ج.م) نقداً
وعيناً. ا.ه.

وإننا مع الأسف لم نحصل على بيان ما جُبِي من كل مديرية، وليس في وسعنا
إلا أن نُعيّن لهذا الخراج المساحة الواردة في الجدول الأخير ونقسمه على عدد فدادينها،
فينتاج لدينا خراج قدره ٢٧ قرشاً، وهو قيمة الخراج عن الفدان الذي مساحته ٥٩٢٩
مترًا مربعًا، ويكون مقدار الخراج عن الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع هو ١٩
قرشًا.

وأما بيان النواحي وعدها، فقد وجدها في الفهرس الجغرافي لسيو جومار بالمجلد الثاني ص ٧٨٩، وهو هو:

بيان نواحي المديريات بالوجه البحري

المديريه	عدد نواحاتها
القليوبية	١٧١
الشرقية	٤١٤
الدقهلية	٢٤٣
دمياط	٢٦٤
المنوفية	٢٧٧
الغربية	٣٠٥
رشيد	١٣٦
البحيرة	٢٠٨
المجموع	٢٠١٨

بيان نواحي المديريات بالوجه القبلي

المديريه	عدد نواحاتها
الجيزة	١٤٦
أطفيح	١١٨
بني سويف	٢٨٧
الفيوم	١٠٣
المنيا	٢٦٩
أسيوط	٣٣٥
جرجا	٢٢٣

عصر الفرنسيين

المديرية	عدد نواحيها
قنا	٤٦٣
المجموع	١٩٤٤

جملة نواحي المديريات في الوجهين البحري والقبي

الجهة	عدد النواحي
الوجه البحري	٢٠١٨
الوجه القبلي	١٩٤٤
الجملة	٣٩٦٢

الفصل الثامن

الأسرة المحمدية العلوية

من سنة ١٢٢٠ هـ / ١٨٠٥ م إلى ١٣٤٣ هـ / ١٩٢٣ م

(١) عصر الوالي محمد علي سنة ١٢٦٤ هـ / ١٨٤٨ م

قال مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٢ ص ٣٣٧):

نزع الوالي محمد علي ملكية جميع الملتهبين، ورتب معاشاً لكلٌّ منهم يساوي دخله الأصلي الذي كان مدوّناً في سجلات الروزنامي، وكانت كل قرية مقسّمة إلى أربعة وعشرين قسماً يُسمّى كلٌّ منها قيراطاً، وكثيراً ما تكون هذه القراريط بين عدة أشخاص.

ولما مسحت الحكومة أطيان كل ملكية بالفدان وجدت مساحتها على وجه العموم ضعف المساحة التي كانت في سجلات المال، فقررت ترتيب الخراج على هذه الزيادة، وقد نتج هذا الفرق من أن الملتهبين في المعاملات التي كانت تجري بينهم كانوا يتحاسبون بمقتضى ما تحتويه مستندات كلٌّ منهم، متبعين في ذلك الأسلوب الذي أفسوه من عمل الحساب بالقراريط، وهي طريقة تنتج دواماً عدداً من الأفدنـة أقل بكثير من العدد الحقيقي، وإذا أجريت عملية المساحة فالقياس القبطي وشيخ البلد يتواطآن على أن يسلبا جزءاً لهما.

فظهر من كل هذا أن الملتهب الذي كان يورد خراج مائة فدان كان يتمتع في الحقيقة بنفس الأمر بضعف خراج هذه المساحة، فاستولى الوالي على كل ما كان للملتهبين، وأمرَ

الروزنامي بأن يدفع لهم إيراد النصف حسب ضريبة الخراج القديمة، وهو يساوي ثلث ما يُدفع الآن.

ومع كل فقد حفظ الحق للملتزمين بأن يتصرفوا حسبما يشتهون في أراضي الوسايا، فيمكّنهم تأجيرها لغيرهم أو زراعتها دون أن يؤدوا خراجاً عنها، وأما المعاش الذي رتبه الوالي لهم ليعوضهم به بعض دخلهم، فكان محصوراً في صاحبه طالما عاش، ولا يجوز له أن يورثه لبنيه.

وقد ألغيت جميع الأموال المقررة، ولم يبق منها سوى المال الأميري الذي كان يختلف باختلاف الأرض رداءة وجودة، والذي كان يضعه الدفتردار ثم يعرض نتيجة عمله هذا على الوالي ليوافق عليه.

وأما الأراضي الشرقي فكانت جميعها معفاة من الخراج، ومع ذلك فكانت طريقة وضعه عرضة للتغيير والتبديل، وليس فيها شيء ثابت متmesh على و蒂ة واحدة، وكان تبديلاً لها حسب الحاجات والظروف.

وفي سنة ١٢٣٦هـ / ١٨٢١ م كان عدد القرى والأفدنـة التي فرض عليها الخراج، وقيمة ما فرض منه على كل مديرية كالتـالي:

عدد القرى

الوجه البحري

المديرية	عدد قراها
القليوبية	١٤٠
الشرقية	٣١٠
الدقهلية	٣١٥
المنوفية	٣١٢
ال الغربية	٣٦٠
البحيرة	٢٨٠
المجموع	١٧١٧

الأسرة المحمدية العلوية

الوجه القبلي

المديرية	عدد قراها
الجيزة	١٢٠
الأطفيحية	٨٠
بني سويف	٣٦٧
الفيوم	٦٦
المنيا	٢٥٠
أسيوط	٣٠٦
جرجا	٣٧٤
إسنا	١٩٥
المجموع	١٧٥٨

جملة القرى بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد قراها
الوجه البحري	١٧١٧
الوجه القبلي	١٧٥٨
الجملة	٣٤٧٥

عدد الأقذنة المفروض عليها خراج

الوجه البحري

المديرية		عدد الأقذنة المفروض عليها خراج
		فدان مساحته ٤٤١ م.م فدان مساحتة ٢٠٠ م.م
٨٤٥٩٠	٨٠٠٠	القلوبية
١٧٠٤٥٤	١٦١٢٠٤	الشرقية
١٦٤٨٠٣	١٥٥٨٦٠	الدقهلية
٢٠٥٢٩١	١٩٤١٥٠	المنوفية
٢٣٨٩٢٦	٢٢٥٩٦٠	ال الغربية
١٠٦٥٧٦	١٠٠٧٩٢	البحيرة
٩٧٠٦٤٠	٩١٧٩٦٦	المجموع

الوجه القبلي

المديرية		عدد الأقذنة المفروض عليها خراج
		فدان مساحته ٤٤١ م.م فدان مساحتة ٢٠٠ م.م
٩٠٨٢٩	٨٥٩٠٠	الجيزة
٥٨١٥٦	٥٥٠٠٠	الأطفيحية
١٣٨٧٩٢	١٣١٢٦٠	بني سويف
٧٤٢٢٨	٧٠٢٠٠	القليوبية
١٥٦٨٥٢	١٤٨٢٤٠	المنيا
١٨٨٨٣١	١٧٨٥٨٤	أسيوط
٢٠١٣٢٥	١٩٠٤٠٠	جرجا
١٥٢٢٥٢	١٤٣٩٠٠	إسنا
١٠٦١٢٦٥	١٠٠٣٥٨٤	المجموع

جملة الأقنان المفروض عليها خراج بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد الأقنان المفروض عليها خراج	فدان مساحته ٤٤١ م.م
الوجه البحري	٩١٧٩٦٦	٩٧٠٦٤٠
الوجه القبلي	١٠٠٣٥٨٤	١٠٦١٢٦٥
الجملة	١٩٢١٥٥٠	٢٠٣١٩٥٠

وهذا الجدول يبين جملة الخراج عن كل مديرية، وخراج الفدان الذي مساحته ٤٤١ مترًا مربعًا، والذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع، ومتوسط خراج كل منها:

الوجه البحري

المديرية	جملة خراجها	خراج الفدان	فدان مساحته ٤٤١ م.م	فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م
القليوبية	٣٠٨٠٠	٣٨	٢٠	١٦
الشرقية	٤٨٦٣٩	٣٥	٥	٢١
الدقهلية	٤٦١١٦	٢٩	٢٥	٣٩
المنوفية	٦٧٥٣٥	٣٤	٣٠	٣٦
الغربية	٧٩٤٣٦	٣٥	٥	١٠
البحيرة	٢٥٢٧٠	٢٥		٢٨
المتوسط		٢٢	٢٠	٢٧
المجموع	٢٩٧٧٩٦			٣٠

الوجه القبلي

خارج الفدان				المديرية	جملة خراجها
قرش	باره	قرش	باره	جنيه مصرى	فدان مساحته ٤٤١ م.م فدان مساحته ٤٤٠ م.م
٣٦	٢	٣٨	١٠	٢٢٧٥٧	الجيزة
٢٩	٣	٣٠	٣٠	١٦٩١٢	الأطفيحية
٤١	٣٨	٤٤	١٥	٥٨٢١٩	بني سويف
٣١	٣٧	٢٣	٣٠	٢٣٦٩٢	الفيوم
٣٣	٦	٢٥		٥١٩٧٧	المنيا
٣٣		٣٥		٦٢٣٢٩	أسيوط
٣٣	٥	٣٥		٦٦٦٨٥	جرجا
٣٢	٣٨	٢٤	٣٥	٥٠١٧٤	إسنا
٣٤	٧	٣٦	٥		المتوسط
				٣٦٢٧٤٥	المجموع

جملة الخراج بالوجهين البحري والقبلي والمتوسط العام لخارج الفدان

متوسط خراج الفدان بالقروش				الجهة	جملة الخراج بالجنيهات
قرش	باره	قرش	باره	جنيه مصرى	فدان مساحته ٤٤١ م.م فدان مساحته ٤٤٠ م.م
٣٠	٢٧	٣٢	٢٠	٢٩٧٧٩٦	الوجه البحري
٣٤	٧	٢٦	٥	٣٦٢٧٤٥	الوجه القبلي
٣٢	٢٠	٣٤	١٥	المتوسط العام	
				٦٦٠٥٤١	الجملة

وأما محصول الفدان الواحد فأورد عنه مانجان في كتابه ج ٢ ص ٣٤٤ وما بعدها
البيان الآتي:

نوع المحصول	محصول الفدان	أرادب
فمح	من ٢	إلى ٨
شعير	من ٤	إلى ١٥
فول	من ٤	إلى ١٠
عدس	من ٤	إلى ٧
ذرة صيفية	من ٤	إلى ١٠
ذرة شامية	من ٤	إلى ٧
حمص	من ٣	إلى ٧
ترمس	من ٣	إلى ٧
حلبة	من ٦	إلى ٨
كتان	من ٣	إلى $\frac{1}{2}$
ضريبة وزنها ٥٥٤ أقة		
أرز دمياطي	من ٢	إلى ٥
ضريبة وزنها ٣١٠ أفق		
أرز رشيدى	من ٤	إلى ٦
قطن	٤	
دخان	١٠	
زنفران	قطنطر	أرادب
٢½	٣ تقاوي	محصول

ثم تكلم مانجان عن كيفية استغلال الأرض في مصر فقال: إن الطمي الذي يرسب من ماء النيل على الأرض سنوياً يحيي مواتها، ويساعد على خصبتها ونمو مزروعاتها دواماً؛ ولهذا لا يريها الفلاحون ولا يدعونها وقتاً بدون زراعة، بل يكتفون بتنويع المزروعات فيها، فالأرض التي تزرع في سنة قمحًا مثلاً تزرع في السنة التي تليها شعيرًا أو فولًا أو ذرة أو عدسًا، ويُزرع الشعير في الأراضي التي تقل رطوبتها عن غيرها؛ لأن الأرض الجافة لا تعوقه عن النمو.

ويزرع الفلاحون البرسيم بعد القمح؛ لأن أرض المدعي الصناعية تكتسب قوة بسبب مكث البهائم فيها مدة أشهر الربيع.

ويزرعون القرطم مع التبغ، وفي بعض الأحيان مع الترميس والحلبة والحمص، وتتنمو هذه النباتات في كل مكان تزرع فيه بلا فرق.

وتلي زراعة قصب السكر زراعة الذرة، وبعد هذه الكتان، ثم النيل (النيلة) الذي يبقى نباته في الأرض ثلاث سنوات.

وأما محاصيل القطر المصري من الحبوب سنة ١٨٢١ م فقدرها كالتالي:

نوع المحصول	كمية المحصول بالإرباب
قمح	١٢٠٠٠٠
فول	١٢٠٠٠٠
شعير	٦٠٠٠٠
عدس	١٢٠٠٠
ذرة صيفية	٨٠٠٠٠
ذرة شامية	١٥٠٠٠
حلبة	١٣٠٠٠
حمص	٨٠٠٠
ترمس	٤٠٠٠
المجموع	٤٣٢٠٠٠

وكان ثمن مبيع الإربد منها كالتالي:

نوع المحصول	ثمن الإربد منه بالقروش
٥٠	قمح
٣٠	فول
٣٢	ذرة
٢٧	حمص
١٨	ترمس

وقال كلوت بك في كتابه «نظرة عامة حول مصر» (ج ٢ ص ٢٠٣):
كان دخل الضرائب الذي يرد خزانة محمد علي ثلاثة أقسام وهي:

- (١) الخراج أو ضريبة الأطيان.
- (٢) فريضة الرءوس.
- (٣) إيرادات الجمارك.

ثم تكلم عن ضريبة الأطيان فقال:

لما استولى السلطان سليم على مصر قام بمسح القسم الأكبر من أرضها، وتقرر ترتيب قيمة الخراج، وتعيين ما يجب على كل ملتزم تحصيله حسبما أظهرته نتيجة هذه المساحة.

وتنقسم ضريبة الأطيان إلى ثلاثة أجزاء، الأول وهو أعظمها خاص بالأميري، والثاني خاص بالكشوفية، والثالث فائض الالتزام. فالمال الأميركي حق للسلطان، ومال الكشوفية حق للبك أو الكاشف حاكم الإقليم، وفائض الالتزام الذي كان بين الزيادة والنقصان كان دفعه محتماً في كل سنة أسوة بمال الأميركي ومال الكشوفية، وكان يُجبى على ذمة الملتزمين، ولا يكون لهؤلاء حق فيه إلا بعد سداد مطلوب السلطان وحكام الأقاليم، وهؤلاء الملتزمون فرضوا أيضاً لأنفسهم رسوماً على الفلاحين عُرفت باسم (البراني)، كانوا يحتّمون عليهم دفعها.

ولم تكن جميع الأراضي المصرية خاضعة للخارج، بل كان بعضها معفى منه والبعض الآخر مفروضاً عليه، فالأراضي التي عُرِفت باسم الرزق كانت معفاة منه، مثل الأراضي البوار التي لا تأتي بمحصول، أما الأراضي الريئية وهي التي كان يمتلكها الملتمون أو الفلاحون فكان مفروضاً عليها ضريبة متوسطة القيمة، أي أقل مما كان مفروضاً على الأرض الجيدة، وأما أراضي الآثر والأوسيبة فكانت الضرائب تُفرض عليها بحسب حالتها، وأراضي الآثر هي التي كان مفروضاً عليها الضريبة المسامة بالبراني.

أما الآن فلا يوجد فارق بين أرض وأخرى، بل جميعها متساوية في الغرم ومبروط عليه خراج واحد هو المال الأميري، ويُقدر متوسط الخراج في الوقت الحاضر بعشرة فرنكات عن الفدان، فالأرض ذات الخصب المزدوج يُفرض عليها عادة من ١٤ إلى ١٦ فرنكًا عن الفدان، والتي أقل منها خصباً يُفرض عليها من ٦ إلى ٨ فرنكات. ومنذ زمن يسير أعطى الوالي أناساً قادرين على الزراعة ما يقرب من ٢٠٠٠٠ فدان من الأراضي غير المزروعة، وأعفاتها من الأموال الأميرية، ويتجمع نصف دخل محمد علي من ضريبة الخارج. ا.هـ.

ثم دُونَ كلوت بالصفحة ٢٦٤ بياناً بالأراضي المزروعة والممكن زراعتها في مصر، ومساحتها بالأقדنة التي مسطح كل منها ٤٠٨٣ مترًا مربعًا، وقد ذكرنا ذلك في البيان الآتي مع ما يقابلها من الأقדنة التي مسطح كل منها ٤٠٠٠ متر مربع. ومع أنه أغفل ذكر السنة التي أجرى فيها إحصاء هذه الأراضي، فمن رأينا أنها سنة ١٨٣٣ م بلا شك؛ لأنها هي السنة التي أورد دخلها في مؤلفه:

بيان أراضي مصر المزروعة والقابلة للزراعة

الوجه البحري

الإدارية	مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة
الدقهلية	٤٠٨٣ م²
الإسكندرية	٤٠٠٠ م²

الأسرة المحمدية العلوية

ال مديرية	مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة	فدان مساحتها ٤٠٨٣ م.م فدان مساحتها ٤٢٠٠ م.م
الشرقية	٣٦٠٠٠	٣٤٩٩٧١
الدقهلية	٣٢٠٠٠	٣١١٠٨٦
المنوفية	٣٠٠٠٠	٢٩١٦٤٣
ال الغربية	٤٥٠٠٠	٤٣٧٤٦٤
البحيرة	٢٤٥٠٠٠	٢٣٨١٧٥
المجموع	١٩٦٥٠٠٠	١٩١٠٢٦٠

الوجه القبلي

المديرية	مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة	فدان مساحتها ٤٠٨٣ م.م فدان مساحتها ٤٢٠٠ م.م
الجيزة	٢٥٤٠٠٠	٢٤٦٩٢٤
بني سويف	١٣٩٤٠٠	١٣٥٥١٧
الفيوم	١٢٤٠٠٠	١٢٠٥٤٦
القشن	١٦١٠٠٠	١٥٦٥١٥
بني مزار	١٤٨٢٠٠	١٤٤٠٧٢
المنيا	١٥٢٨٠٠	١٤٨٥٤٣
ملوي	١٠٠٣٦٧	٩٧٥٧١
منفلوط	٩٨٩٦٤	٩٦٢٠٨
أسيوط	١٦٢٥٥٤	١٥٨٩٩٨
سوهاج	١٢٤١٦٩	١٣٠٤٣٢
جرجا	١٠١٢١٧	٩٨٣٩٧
فرشوط	٩٨٨٢٨	٩٦٠٧٥

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		المديرية
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
٩٩٥٣٧	١٠٢٣٩٠	قنا
٤٦٠١٨	٤٧٣٣٧	إسنا
١٧٧٥٣٥٣	١٨٢٦٢٢٦	المجموع

جملة الأراضي المزروعة والقابلة للزراعة بالوجهين البحري والقبلي

مساحة أراضيها المزروعة والقابلة للزراعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
١٩١٠٢٦٠	١٩٦٥٠٠٠	الوجه البحري
١٧٧٥٣٥٣	١٨٢٦٢٢٦	الوجه القبلي
٣٦٨٥٦١٣	٣٧٩١٢٢٦	الجملة

أما مساحة الأرضي غير المزروعة فقد ذكرها جملة واحدة، وذلك كالتالي:

مساحة أراضيها غير المزروعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م فدان مساحته ٤٢٠٠ م.م		
١٥٣٦٩٥٨	١٥٨١٠٠٠	الوجه البحري
١٥٩٦٠٣٩	١٦٤١٧٧٤	الوجه القبلي
٣١٣٢٩٩٧	٣٢٢٢٧٧٤	الجملة

وبإضافة مساحة هذه الأراضي إلى مساحة الأراضي المزروعة يكون مجموع المساحتين كالتالي:

أراضيها المزروعة وغير المزروعة		الجهة
فدان مساحته ٤٠٨٣ م.م فدان مساحته ٢٠٠٤ م.م		
٣٤٤٧٢١٨	٣٥٤٦٠٠٠	الوجه البحري
٣٣٧١٣٩٢	٣٤٦٨٠٠٠	الوجه القبلي
٦٨١٨٦١٠	٧٠١٤٠٠٠	الجملة

وأما محاصيل الأرضي في سنة ١٨٣٣ م فقد أورد عنها مانجان في كتابه «مختصر تاريخ مصر» (ج ٣ ص ١٦٢) البيان الآتي:

نوع المحصول	كمية المحصول
بأرادب القاهرة	
١٤٥٠٠٠	قمح
٧٠٠٠	فول
٦٥٠٠٠	شعير
١٦٠٠٠	ذرة
٧٥٠٠٠	ذرة صيفية
٧٠٠٠	عدس
٢٥٠٠	حمص
٢٠٠٠	ترمس
٦٠٠٠	حلبة
٣٠٠٠	أرز رشيد
٥٠٠٠	أرز دمياطي

نوع المحصول	كمية المحصول
بذر كتان	٢٢٠٠٠
بذر خس	٨٠٠
سمسم	١٨٠٠٠
بذر قرطم	١٥٠٠
بالقناطير	
قطن شجيرات	١١٠٠٠
قطن نبات	٤٥٠٠
سكر	٨٥٥٨
زعفران	٥٨٣
حناء	٣٥٠٠٠
كتان	١٨٠٠٠
شمع عسل	٥٠٠
عسل	٢٤٠٠
ملح البارود	١٥٧٨٤
 بالأوقت	
نيل (نيلة)	٧٧٣٠٠
أفيون	١٤٥٠٠
حرير	٦١٥٠ و ٣٠٠

ولم يذكر كلوب بك الضريبة العقارية لسنة ١٨٣٣ م إلا جملة واحدة، فقال إنها بلغت ٢٨١٢٥٠٠ فرنك (١٠٨٤٩٢٢ ج.م)، وبقسمة هذا المبلغ على المساحة المزروعة يكون الناتج $\frac{1}{2}$ من القروش، وهو متوسط خراج الفدان الذي مساحته ٤٠٨٣ مترًا مربعًا، ويكون متوسط خراج الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع هو $\frac{1}{2}$ من القروش.

(٢) الخديوي توفيق سنة ١٣٠٩ هـ / ١٨٩٢ م

نورد لك هنا السنين الأولى من حكم هذا الخديوي؛ لأنها تمثل الحالة الوسطى لمصر بين عهد سمو الوالي محمد علي وعهدهنا هذا، كما أنها تمثل حالة البلاد قُبيل الاحتلال الإنكليزي تماماً. وقد كان عدد النواحي حسبما جاء في إحصاء عام ١٨٨٢ م كالتالي:

الوجه البحري

المديرية	عدد نواحاتها
القليوبية	١٦٣
الشرقية	٤٣٥
الدقهلية	٤٤٣
المنوفية	٣٣١
الغربية	٥٤٧
البحيرة	٣٠١
المجموع	٢٢٢٠

الوجه القبلي

المديرية	عدد نواحاتها
الجيزة	١٦٧
بني سويف	١٦٨
الفيوم	٩١
المنيا	٢٦٧
أسيوط	٣١٩
جرجا	١٨٩
قنا	١٠٩

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

المديرية	عدد نواحيها
إسنا	١٠٧
المجموع	١٤١٧

جملة عدد النواحي بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد النواحي
الوجه البحري	٢٢٢٠
الوجه القبلي	١٤١٧
الجملة	٣٦٣٧

أما عدد الأفدنة المفروض عليها خراج في سنة ١٨٨١م، والتي مساحة كل منها ٤٠٠ متر مربع؛ فكان في كل مديرية كالتالي:

الوجه البحري

المديرية	عدد أفدنتها المفروض عليها خراج
القليوبية	١٨٥٦٧٧
الشرقية	٤٢٠٥١٢
الدقهلية	٤٥٣٦١٧
المنوفية	٢٣٨٨٩٣
ال الغربية	٨١٢٨٨٦
البحيرة	٣٩٨١٢٧
المجموع	٢٦٠٩٧١٢

الوجه القبلي

المديرية	عدد أفننتها المفروض عليها خراج
الجيزة	١٧٤٤٩٦
بني سويف	٢٢٧١٤٢
الفيوم	١٩٤٠٩
المنيا	٣٦٨٦١٤
أسيوط	٤١٣٢٤٥
جرجا	٣٢٠٤٢٦
قنا	٢٧٣٢٠٠
إسنا	١٣٣٥٦٢
المجموع	٢١٠٤٦٩٤

جملة الأفننة بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد أفننتها
الوجه البحري	٢٦٠٩٧١٢
الوجه القبلي	٢١٠٤٦٩٤
الجملة	٤٧١٤٤٠٦

وأما جملة خراج كل مديرية وخارج الفدان فيها الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع، فكانا في سنة ١٨٨١ م كالتالي:

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الوجه البحري

المديرية	جملة خراجها	خارج الفدان
القليوبية	٢٥٦٢٦٦	قرش جنيه
الشرقية	٣٧٣٢٦٢	١٣٨
الدقهلية	٤٧٤٢٨١	٨٦
المنوفية	٥٢٤٢٩٦	١٠٤ ١/٢
ال الغربية	٨٨٩٦٣٨	١٥٥ ١/٢
البحيرة	٣٥٨٩٨٦	١٠٩ ١/٢
<u>المتوسط</u>		٩٠
<u>المجموع</u>		٢٨٧٦٨٢٩

الوجه القبلي

المديرية	جملة خراجها	خارج الفدان
الجيزة	١٩٣٥٩٢	قرش جنيه
بني سويف	١٨٧٩٦٢	١١١
الفيوم	١٠٦٥٨٨	٨٣
المنيا	٢٦٣٦٢٣	٥٥
أسيوط	٥٠٧٠٥٩	٧١ ١/٢
جرجا	٣٧٤٧٦٠	١٢٣
قنا	٢٨٥٤٣٢	١٠٤ ١/٢
إسنا	٨٤٦٧٣	٦٣ ١/٢
<u>المتوسط</u>		٩٥
<u>المجموع</u>		٢٠٠٣٦٨٩

جملة الخراج والمتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	جملة خراجها	متوسط خراج الفدان
الوجه البحري	٢٨٧٦٨٢٩	قرش جنيه
الوجه القبلي	٢٠٠٣٦٨٩	١١٠
المتوسط العام	٤٨٨٠٥١٨	٩٥
الجملة		١٠٣١

(٣) الملك فؤاد الأول سنة ١٩٢٣ هـ / ١٣٤٢ م

إن عهد هذا الملك يبيّن لنا الحالة الحاضرة للموضوع الذي نبحث فيه. فعدد نواحي كل محافظة ومديرية حسب إحصاء سنة ١٩١٧ م هو كالتالي:

الوجه البحري (المحافظات)

المحافظة	عدد نواحيفها
القاهرة	١٨١
الإسكندرية	١٠٧
قناة السويس	١٩
دمياط	٤
السويس	٢
شبه جزيرة سيناء	٤
الصحراء الشرقية	٢٦
الصحراء الغربية	١٩
المجموع	٣٦٢

المديريات

المحافظة	عدد نواحيها
القليوبية	١٦٥
الشرقية	٣٦٤
الدقهلية	٤٠٥
المنوفية	٣٠٨
الغربيّة	٥٢٠
البحيرة	٣٢٠
المجموع	٢٠٨٢

الوجه القبلي (المديريات)

المديريّة	عدد نواحٍها
الجيزة	١٥٣
بني سويف	١٧٧
الفيوم	٩٧
المنيا	٢٦١
أسيوط	٢٨٠
جرجا	٢٢٨
قنا	١٣٩
أسوان	٨١
المجموع	١٤١٦

الأسرة المحمدية العلوية

جملة نواحي المحافظات والمديريات بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد النواحي
محافظات	٣٦٢
الوجه البحري	٢٠٨٢
الوجه القبلي	١٤١٦
الجملة	٣٨٦٠

وأما عدد الأقدنة المربوط عليها الخراج في سنة ١٩٢١م، والتي مساحة كل منها ٤٠٠ متر مربع فهو في كل مديرية كالتالي:

الوجه البحري

المديرية	عدد أقدنتها
القليلوبية	٢٠١٧٠٠
الشرقية	٦٠٦٨٠٠
الدقهلية	٥١٨٠٠
المنوفية	٣٤٧٤٠٠
الغربية	٩٢٢٣٠٠
البحيرة	٧٤٥٧٠٠
محافظة القناطر	١٧٠٠
المجموع	٣٣٤٤٦٠٠

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

الوجه القبلي

المديرية	عدد أفننتها
الجيزة	١٨٠٦٠٠
بني سويف	٢٢٥٢٠٠
الفيوم	٣٣١٨٠٠
المنيا	٣٧٨٧٠٠
أسيوط	٤١٢٢٠٠
جرجا	٣٠٩٧٠٠
قنا	٣٣٣٩٠٠
أسوان	٩٩٠٠٠
المجموع	٢٢٧١١٠٠

جملة الأفندن بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	عدد أفننتها
الوجه البحري	٣٣٤٤٦٠٠
الوجه القبلي	٢٢٧١١٠٠
المجموع	٥٦١٥٧٠٠

وفي هذه السنة كانت جملة الخراج لهذه الأفندن وخارج الواحد منها بكل مديرية كالآتي:

الوجه البحري

المديرية	جملة خراجها	خارج الفدان	قرش	جنيه
القليوبية	٢٩٣٧٠٥	١٤٥½		
الشرقية	٤٦٩٧٨٩	٧٧½		

الأسرة المحمدية العلوية

المديرية	جملة خراجها خراج الفدان	قرش جنيه
الدقهلية	٤٨٤١١٤	٩٤ ٢
المنوفية	٥٤٤٤٩٢	١٥٧
ال الغربية	٨٥٤١٩٠	٩٢ ٢
البحيرة	٥٢٠١٣٠	٧٠
محافظة القناة	١٠٤٢	٦١
المتوسط		٩٥
المجموع	٣١٦٧٤٦٢	

الوجه القبلي

المديرية	جملة خراجها خراج الفدان	قرش جنيه
الجيزة	٢١٢٠٧٤	١١٧ ٢
بني سويف	٢٥٦٧٨١	١١٤
الفيوم	١٨٩٣٤١	٥٧
المنيا	٣٧٠٠٥٢	٩٨
أسيوط	٣٩٧٧٠٨	٩٦ ٢
جرجا	٢٥٥٧١٤	٨٢ ٢
قنا	٢٤٠١١٧	٧٢
أسوان	٤٥٤١١	٤٦
المتوسط		٨٦
المجموع	١٩٦٧١٩٨	

جملة الخراج والمتوسط العام لخراج الفدان بالوجهين البحري والقبلي

الجهة	جملة خراجها	متوسط خراج الفدان
جنيه	قرش	
الوجه البحري	٣١٦٧٤٦٢	٩٥
الوجه القبلي	١٩٦٧١٩٨	٨٦
المتوسط العام		٩١
الجملة	٥١٣٤٦٦٠	

وقد جاء في مذكرة السير مردخ ماكدونل مستشار وزراة الأشغال العمومية عن أعمال مراقبة النيل في سنة ١٩١٩م: إن مساحة الأرض المزروعة والقابلة للزراعة بمصر هي ٧٣٠٠٠٠ فدان.

يستنزل منها ما هو مخصص لتربية الأسماك وقدره ٢٠٠٠٠ فدان، فيكون الباقي ٧١٠٠٠٠ فدان.

يستنزل منه المساحة المفروض عليها خراج، وهي ٥٦٠٠٠٠ فدان، فيكون الباقي ١٥٠٠٠٠ فدان.

وهذا المقدار هو المساحة غير المزروعة الآن من أرض مصر، والقابلة للزراعة في المستقبل.

(٤) إجمالي عام لقسم الخراج

وإنما لمجملون في الجداول الآتية ما تضمنه هذا القسم:

جدول رقم (١)

إن عدد النواحي مدنًا أو قرى الذي أورده المؤلفون على اختلافهم في عهد من ذكروه من الحكام وبحسب العصور كالتالي:

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الفراعنة

المصادر	الحكams	عدد النواحي
هيرودوت	أمازيس	٢٠٠٠
ديودور	الفراعنة	١٨٠٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكams	عدد النواحي
ديودور	بطليموس لاغوس	٣٠٠٠

عصر العرب

المصادر	الحكams	عدد النواحي
ابن عبد الحكم	سليمان بن عبد الملك	١٠٠٠
أبو صالح الأرمني	المستنصر بالله	٢١٨٦
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	٢٢١٦
ابن الجيعان	الناصر محمد	٢٣١٦

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكams	عدد النواحي
جومار	الجمهورية الفرنسية	٣٩٦٢

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكم	عدد النواحي
مانجان	الوالي محمد علي	٣٤٧٥
إحصاء سنة ١٨٨٢ م	الخديوي توفيق	٣٦٣٧
إحصاء سنة ١٩١٧ م	السلطان فؤاد الأول	٣٨٦٠

جدول رقم (٢)

إن مساحة الأرضي المفروض عليها خراج في مصر، والتي أوردها المؤرخون على اختلافهم في عهد من ذكروه من الحكام كانت في كل من عصورهم كالتالي:

عصر الفراعنة

المصادر	الحكم	المساحة بالأفدانة
تقدير	زمن الفراعنة	٦٠٠٠٠٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكم	المساحة بالأفدانة
تقدير	البطالسة	٤٠٠٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الرومان

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
تقدير	الرومان	٦٠٠٠٠

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
تقدير	البيزنطيون	٦٠٠٠

عصر العرب

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
تقدير	عمر بن الخطاب	٦٠٠٠٠
الكندي	هشام بن عبد الملك	٣٠٠٠
المقرئي	المأمون	٣٠٠٤٧٣٢
المقرئي	المعتز بالله	٢٤٠٠٠
ابن حوقل	المعز لدين الله	٦٤٦٧٤٥
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	٥١٣٣٦٩٣
ابن الجيعان	الناصر محمد	٥١٣٣٦٩٣

عصر العثمانيين

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
أمير الألالي جاكوتان	العثمانيون	٤٥٤٢٢٧٩

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
أمير الألaiي جاكوتان	الجمهورية الفرنسية	٤٥٤٢٢٧٩

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكams	المساحة بالأفدنة
كلوت بك سنة ١٨٣٣ م	الواли محمد علي	٣٦٨٥٦١٣
إحصاء الحكومة سنة ١٨٨١ م	الخديوي توفيق	٤٧١٤٤٠٦
إحصاء الحكومة سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٥٦١٥٧٠٠

جدول رقم (٣)

إن قيمة الخراج التي أوردها مختلف المؤرخين في عهد من ذكره من الحكام كانت في كل من عصورهم كالتالي:

عصر الفراعنة

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
ماسبيرو (تقدير ١٠٪)	الفراعنة	٢١٠٠٠٠
الأنسفة هارتمان (٢٠٪)	الفراعنة	٤٢٠٠٠٠
ابن خردانبة	الفراعنة	٥٦٠٠٠٠
أبو صالح الأرماني	يوسف بن يعقوب	١٤٧٦٠٠٠
ابن وصيف شاه	منقاوس	٦٢٨٠٠٠٠

الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
ابن وصيف شاه	فرعون موسى	٤٣٢٠٠٠٠
المقريزي	الريان بن الوليد	٥٨٢٠٠٠٠
المقريزي	الريان بن الوليد	٦٠٠٠٠٠٠
أبو المحاسن	كِيقاوُس	٦٠٠١٨٠٠٠

عصر البطالسة

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
لمبروزو (تقدير)	البطالسة	٧٨٧٥٠٠

عصر الرومان

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
ماركاردت تقدير (٪٢٠)	الرومان	٤٥٠٠٠

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
ج. رويا رد (تقدير)	البيزنطيون	١٨٠٠٠

مالية مصر من عهد الفراعنة إلى الآن

عصر العرب

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
ابن عبد الحكم	عمر بن الخطاب	٨١٦٦٦
اليعقوبي	عمر بن الخطاب	٤٢٠٠٠
البلاذري	عمر بن الخطاب	٣٣٠٠٠
الكندي	هشام بن عبد الملك	٢٤٠٠٠
المقريزي	المأمون	٢٥٥٤٠٠٠
ابن وصيف شاه	المعتر بالله	٤٨٠٠٠
ابن وصيف شاه	أحمد بن طولون	٢٥٨٠٠٠
المقريزي	الإخشيد محمد	١٢٠٠٠
ابن حوقل	المعز لدين الله	١٩٢٠٠٠
أبو صالح الأرماني	المستنصر بالله	١٨٧٣٦٠
المقريزي	صلاح الدين الأيوبي	٢٧٩١٨١١
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	٦٤٨٩٩٥٠
ابن الجيعان	الناصر محمد	٥٦٥٦٩٧٣

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
إستيف	الجمهورية الفرنسية	٨٦٩٦١٣

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكams	الخارج بالجنيه المصري
كلوت بك سنة ١٨٣٣ م	الوالى محمد علي	١٠٨٤٩٢٢
إحصاء الحكومة سنة ١٨٨١ م	الخديوى توفيق	٤٨٨٠٥١٨

المصادر	الحكم	الخارج بالجنيه المصري
إحصاء الحكومة سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٥١٣٤٦٦٠

جدول رقم (٤)

وكان خراج الفدان الذي مساحته ٤٢٠٠ متر مربع كما نوه عنه مختلف المؤلفين في عهد من ذكروه من الحكام وبحسب العصور كالتالي:

عصر الفراعنة

المصادر	الحكم	خارج الفدان بالقروش
٣٥	تقدير	%١٠ الفراعنة
٧٠	تقدير	%١٠ الفراعنة

عصر البطالسة

المصادر	الحكم	خارج الفدان بالقروش
١٩٪	تقدير	البطالسة

عصر الرومان

المصادر	الحكم	خارج الفدان بالقروش
٧٥	تقدير	الرومان

عصر البيزنطيين

المصادر	الحكams	خارج الفدان بالقروش
تقدير	البيزنطيون	٣٠

عصر العرب

المصادر	الحكams	خارج الفدان بالقروش
تقدير	عمر بن الخطاب	١٣٢
تقدير	عمر بن الخطاب	٧
تقدير	عمر بن الخطاب	٥٥
الكندي	هشام بن عبد الملك	٨
المقرئي	المأمون	٨٥
المقرئي	المعتز بالله	٢
ابن حوقل	المعز لدين الله	٢٩٧
ابن الجيعان	حسام الدين لاجين	١٢٥
ابن الجيعان	الناصر محمد	١٠٧

عصر العثمانيين

المصادر	الحكams	خارج الفدان بالقروش
إسنيف	العثمانيون	٢٣

الأسرة المحمدية العلوية

عصر الفرنسيين

المصادر	الحكams	خارج الفدان بالقروش
إستيف	الجمهورية الفرنسية	١٩

عصر الأسرة المحمدية العلوية

المصادر	الحكams	خارج الفدان بالقروش
كلوت بك سنة ١٨٣٣ م	الوالى محمد علي	٢٩½
إحصاء الحكومة في سنة ١٨٨١ م	الخديوى توفيق	١٠٣½
إحصاء الحكومة في سنة ١٩٢١ م	السلطان فؤاد الأول	٩١

خاتمة

إن مساحة الأراضي القابلة للزراعة في القطر المصري هي ٧١٠٠٠٠ فدان، عدا ٢٠٠٠٠٠ فدان تُربَّى فيها الأسماك، والمقدار الأول قسمان:

- (١) ٥٦٠٠٠ فدان تُجَبِّي منها الضرائب باعتبار أنها مزروعة.
- (٢) ١٥٠٠٠ فدان غير مزروعة لكن وقابلة للزراعة في المستقبل.

وجملة سكان مصر حسب إحصاء سنة ١٩١٧ م هي ١٢٧١٨٢٥٥ شخصاً، فيكون لكل فدان شخصان وربع، وأكثر المديريات سكاناً بالنسبة لمساحتها مديرية المنوفية؛ إذ يخص كل ثلاثة من سكانها فدان واحد، وما زال عدد السكان منذ إحصاء سنة ١٩١٧ م في ازدياد مطرد، فإذا تركنا سيني الحرب الاستثنائية جانباً نجد زيادة عدد المواليد على عدد الوفيات في سنة ١٩٢١ م حسب تقدير مصلحة الإحصاء بلغت ٢٢٤٤٥٩، وفي سنة ١٩٢٢ م ٢٤٣٥٣٦ نسمة.

وكلما زاد عدد السكان كثر ازدياد عدد المواليد على عدد الوفيات طبعاً، ولا ريب عندنا في أن متوسط هذه الزيادة يبلغ سنوياً ٢٥٠٠٠ بدون أدنى مبالغة.

وليس في مديرية المنوفية - وهي أخصب أرض مصر - قطعة لا تُزرع، ومع ذلك فكثير من سكانها يهاجرون؛ لأنهم لا يجدون ما يقوم بمعيشتهم فيها، على أننا مع هذا نسلم بقاعدة كفاية الفدان الواحد من كل أرض زراعية في مصر لمتوسط معيشة ثلاثة أشخاص، فنقول بناء على هذه القاعدة:

إن الأرض المزروعة في مصر ومدارها ٥٦٠٠٠٠ فدان تكفي لمعيشة ١٦٨٠٠٠٠ نسمة، وبعد تعداد النفوس سنة ١٩١٧ م، بلغ مجموع زيادة المواليد على الوفيات ٨٧١٧٧٠ بتقدير مصلحة الإحصاء، فإذا أضفنا إلى ذلك زيادة سنة ١٩٢٢ م ومدارها

٢٥٠٠٠، وأضفنا المجموع إلى إحصاء سنة ١٩١٧م؛ يكون عدد السكان في نهاية سنة ١٩٢٣م ١٣٨٠٠٠٠ نسمة، وبطرحه من ١٦٨٠٠٠٠ نسمة، وهو العدد اللازم لاستثمار المساحة المقرر عليها ضرائب، يكون الباقي ٣٠٠٠٠٠ نسمة، وهو عجز يُسَدِّد بزيادة السكان السنوية، فإذا سلم لنا أنها ٢٥٠٠٠٠ سنوياً يتلاشى هذا العجز بعد اثنين عشرة سنة، على أننا نقول إن عشر سنوات فقط تكفي لذلك إذا جرت الأمور في مجريها الطبيعي.

وإذا أُعدت المساحة غير المزروعة الآن للزراعة، وهي تشمل الجزء الشمالي وإقليم البحيرات للدلتا، ومقادارها كما مر ١٥٠٠٠٠، لزمهَا من السكان ٤٥٠٠٠٠، وهو مقدار يتلاشى بزيادة السكان في مدة ثمانى عشرة سنة، فتكون السنوات الازمة للاشارة العجز كله ثلاثة سنون، أو بالحرى خمساً وعشرين سنة، أي ربع قرن أو نصف العمر الغالب للإنسان، وعلى ذلك نجد أنفسنا أمام إحدى حالتين وهما:

الأولى: إذا لم تجفف مياه إقليم البحيرات ولم يُعَد للزراعة، وصلنا إلى آخر حد لاستطاعة القطر تحمل سكانه في مدة اثنين عشرة سنة على الأكثر.

الثانية: إذا جفت مياهه وأُعِدَّ للزراعة، وصلنا إلى الحد المذكور في مدة ثلاثة سنون على الأكثر.

وهاتان المدたن حتى أطولهما أقرب إلينا من حبل الوريد، ومعظم النسل الحاضر سيرى بعيني رأسه انقضاء هذه السنين، فماذا نصنع بعدئذ والزيادة مستمرة في السكان؟

لا ريب أنه يجب علينا منذ الآن التفكير في حل لهذه المعضلة الاجتماعية المتوقعة، وهو ما سنفرد له هذا البحث:

الجزء المروي أو المكن ريه من القطر المصري على شكل شريط طولي دقيق ينتهي طرفه الشمالي بشكل مروحة عند البحر الأبيض المتوسط، وهذه هي التي تُسمى الدلتا. وهذا الجزء المروي يحد بصحراء العرب شرقاً وصحراء لوبية غرباً، وليس في الإمكان رى أرض الصحراويين المذكورتين ب المياه النيل لاتفاقها وعدم استواء سطحها، فسيستمر جدبها لهذا العائق الذي لا يمكن تذليله إلى ما شاء الله، ومن المستحيل في مصر الانتفاع بأرض لا يريوها النيل، فليس هناك احتمال لتوسيع زراعي من هاتين الجهتين. وفي الجهة الشمالية البحر، فإذا وجهنا زيادة عدد سكاننا إلى هذه الوجهة وافتراضنا ارتحالها إلى ما وراء البحار وتركنا جانبًا كراهة المصري الغربية، فإننا لا نجد ما يحقق

لها أي رغد من العيش؛ للبون الشاسع بين البلدين مناخاً وطبيعة وجنسية ولغة وديانة، فهذه الجهة في حكم المسودة.

أما المورد الصناعي للمعيشة، ففضلاً عن أن مصر تنقصها المواد الأولية لتكون الصناعة فيها زاهرة يانعة؛ فإنه مورد محدود من المستحيل أن ينتفع به عدد عظيم من السكان في مصر، ولنفرض أنهم نصف مليون أو مليون، فإنه يستغرق بزيادة السكان في مدى أربع سنوات فقط، ومتى انقضى هذا الأجل القصير نجد أنفسنا أمام المعضلة بعينها من جديد.

وحشاً أن نقصد تثبيط الهم عن الصناعة بهذا الكلام، وإنماقصد فقط بيان عدم كفاية هذا المورد، وأنه لا يحل المشكّل الذي نحن بإزاره.

فالمنفذ الوحيد المفتوح أمامنا هو جهة الجنوب حيث يوجد إقليم واسع ذو سكان قليلي العدد، وأرض من طبيعة أرض مصر تُرَوِي بنفس النيل، ولا يفصلها عنا فاصل، بل هي ومصر جسم واحد.

وإقليم كهذا حالته المعيشية وثمار أرضه مماثلة لقطارنا، المصريون وحدهم هم الذين في استطاعتهم جعله في حالة سعادة ورفاهية.

وبالاختصار هو بيئه مناسبة لأمزجة المصريين على قدر ما هم أنفسهم موافقون لهذه البيئة، وهو الذي يسع الزيادة المستمرة لسكان مصر مدى مائة عام بدون أدنى مضائقه.

فالسودان هو باب السلام الوحيد الذي ظل مفتوحاً لمصر على مصراعيه منذ الأزمان الخالية، ويجب أن يبقى كذلك إلى الأبد؛ لأنه لازم لها لزوم الروح للجسد.

إلى هذا الغرض يجب أن تصوب جميع جهود الذين في يدهم حظ مصر، وفي قلبهم يضمرون لها النفع والمصلحة.